مرکز القائمیة اصفهان

للبحوث والتحریات الکمبیوتریة

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

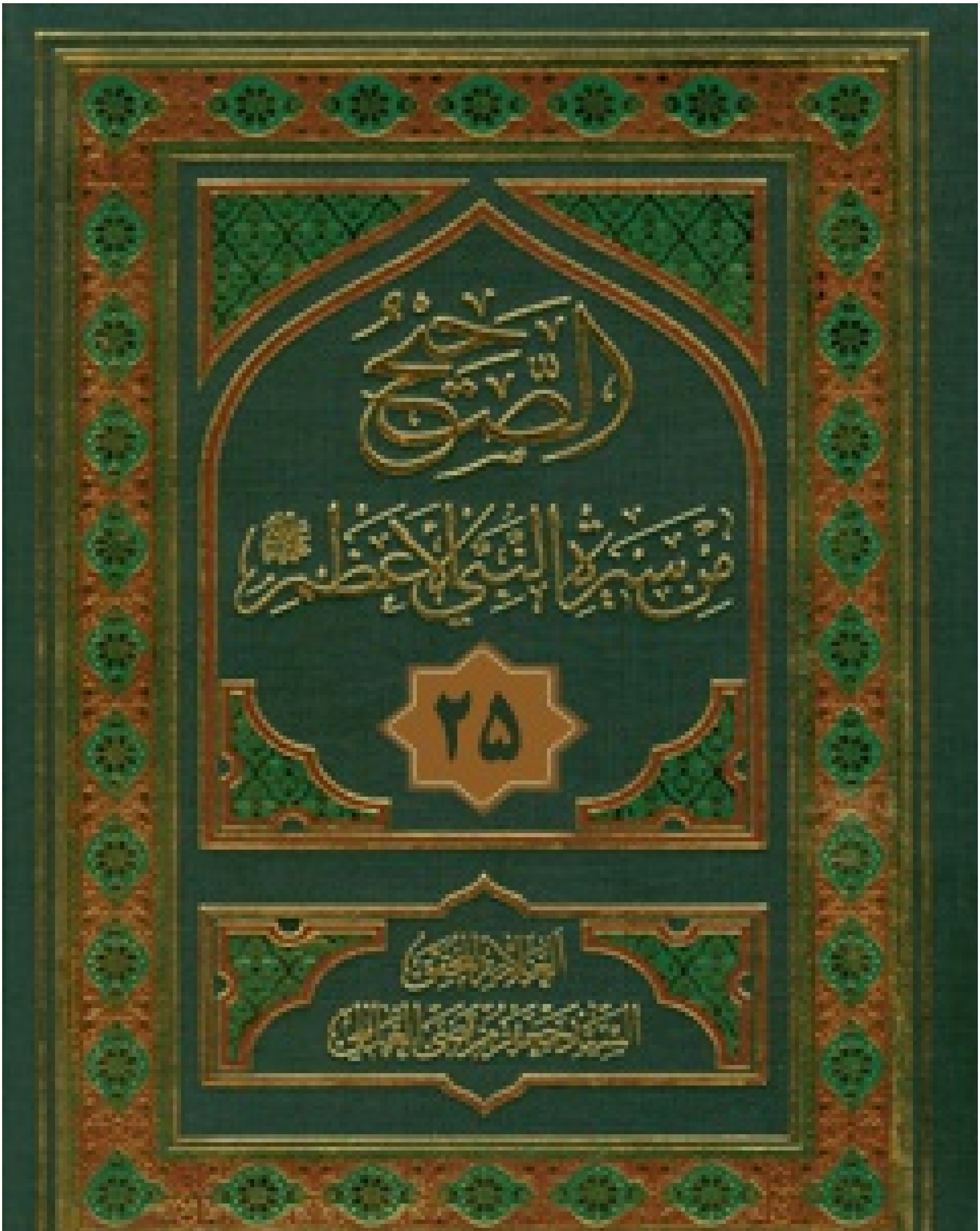
الصحيح
من سيرة النبي الأعظم ﷺ
٢٥

بسم الله الرحمن الرحیم

الصحیح من سیره النبی الاعظم(ص)

کاتب:

سید جعفرمرتضی حسینی عاملی

نشرت فی الطباعة:

سحرگاهان

رقمی الناشر:

مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

الفهرس

الفهرس ----- ۵

الصحیح من سیره النبی الاعظم(ص) المجلد۲۵ ----- ۱۴

اشارة ----- ۱۴

[تتمة القسم العاشر] ----- ۱۴

الباب الرابع حرب أوطاس .. و حصار الطائف ----- ۱۴

اشارة ----- ۱۴

الفصل الأول: أوطاس فی الحدیث و التاریخ ----- ۱۵

اشارة ----- ۱۵

روایاتهم عن أوطاس: ----- ۱۵

قتل أبی عامر: ----- ۱۶

أبو موسی یخلف أبا عامر: ----- ۱۷

دعاء النبی صلّی اللّه علیه و آله لأبی عامر، و أبی موسی: ----- ۱۸

إیضاحات: ----- ۱۸

أبو موسی بطل شجاع ----- ۱۸

من الذی ولی أبا موسی: ----- ۲۰

أبو عامر علی خیل الطلب: ----- ۲۰

قتل درید بن الصمة: ----- ۲۱

خیل الطلب، و المبارزة، و قتل أبی عامر: ----- ۲۱

دعاء النبی صلّی اللّه علیه و آله لأبی موسی: ----- ۲۳

محاولة اغتیال الرسول صلّی اللّه علیه و آله: ----- ۲۴

اشارة ----- ۲۴

۱- تشابه الأحداث: ----- ۲۵

۲- لا یطاع اللّه من حیث یعصی: ----- ۲۶

۳- فی حنین، أم فی أوطاس؟!: ۲۶
۴- أین الحرس؟! ۲۶
۵- أسئلة تحتاج إلی أجوبة: ۲۷
الفصل الثانی: حصار الطائف ۲۷
اشارة ۲۷
غزوة الطائف بروایتهم: ۲۷
أحداث جرت فی مسیرة النبی صلّی اللّه علیه و آله إلی الطائف: ۲۹
بناء المسجد، و هدم حصن مالک: ۳۰
تغییر أسماء البقاع: ۳۱
جیوب لا بد من اقتلاعها: ۳۱
الإقادة من قاتل: ۳۱
قبر أبی رغال: ۳۲
بدء حصار الطائف: ۳۳
أبو سفیان یرغب فی الجنة: ۳۴
نفاق عیینة بن حصن: ۳۴
ثواب من رمی بسهم: ۳۷
نداء من نزل من العبید فهو حر: ۳۷
رد الولاء: ۳۹
مغزی نداء الحریة: ۴۰
تعلیم العبید بعد عتقهم: ۴۰
الفصل الثالث: المنجنیق فی الطائف ۴۱
اشارة ۴۱
رمی الطائف بالمنجنیق: ۴۱
إجراءات حربیة أخری: ۴۱

أعتدة حربية، و أساليب قتالية: ۴۲
توضيحات: ۴۳
المنجنيق .. و مشورة سلمان: ۴۳
ضرب العدو بما يعم إتلافه: ۴۴
قطع شجر الطائف: ۴۷
لأجل اللّه و الرحم: ۴۸
ليس المطلوب أكثر من الحصار: ۴۹
أبو بكر و تعبير الرؤيا: ۴۹
اللهم اهد ثقيفا، و ائت بهم: ۵۰
الفصل الرابع: من أحداث أيام الحصار ۵۱
اشارة ۵۱
خولة تطلب الحلى من الطائف: ۵۱
عيينة بن حصن يمدح الأعداء: ۵۲
النبى يستشير فى أمر الطائف: ۵۲
دخول المخنثين على النساء: ۵۳
الصحيح فى القضية: ۵۸
دوافع الإساءة إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: ۵۹
الفصل الخامس: نهايات حرب الطائف ۶۰
اشارة ۶۰
الرجوع عن حصار الطائف: ۶۰
لم يؤذن لنا فى أهل الطائف: ۶۴
اعتراض عمر على من؟!: ۶۵
عمر بن الخطاب يكسر رجله!!: ۶۵
إختبار القوى: ۶۵

نصر عبده: ۶۶
شهداء المسلمین فی الطائف: ۶۶
ابن أبی بکر مع الشهداء: ۶۷
علی علیه السّلام یخطب عاتکة، و الحسین علیه السّلام یتزوجها: ۷۰
تزوجها بعد أن استفتی علیا علیه السّلام: ۷۱
عمر مغرم بالنساء: ۷۲
فی الطریق من الطائف إلی الجعرانة: ۷۲
کتاب سراقة: ۷۳
الإقتصاص من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: ۷۴
إنفراج السدرة للنبی صلّی اللّه علیه و آله: ۷۵
الفصل السادس: حقائق تجاهلوها ۷۶
اشارة ۷۷
بدایة: ۷۷
سرایا لم یذکرها المؤرخون!!: ۷۷
اشارة ۷۷
۱- سرایا لکسر الأصنام: ۷۷
۲- سریة لمواجهة خیل لثقیف: ۷۸
۳- سریة علی علیه السّلام إلی خثعم: ۷۸
أبو سفیان یبرر الهزیمة: ۸۱
إن قتلت فأنت علی الناس: ۸۱
إن علی کل رئیس حقا: ۸۱
مناجاة النبی صلّی اللّه علیه و آله لعلی علیه السّلام: ۸۲
محاولة إبطال أثر المناجاة: ۸۴
کتمان الأسماء للإیهام و الإبهام: ۸۴

تکرار المناجاة: ----- ۸۵
تحرکات، و تهدیدات مؤثرة: ----- ۸۵
أفعال أفصح من الأقوال: ----- ۸۶
فک الحصار .. لتسهیل الإستسلام: ----- ۸۷
الباب الخامس الأنصار .. و السبی .. و الغنائم ----- ۸۸
اشارة ----- ۸۸
الفصل الأول: الأسری و السبایا .. أحداث و تفاصیل ----- ۸۹
اشارة ----- ۸۹
السبایا و الغنائم: ----- ۸۹
الأمین علی السبایا: ----- ۸۹
الأمین علی الأنفال: ----- ۹۰
غنائم حنین للنبی صلّی اللّه علیه و آله و علی علیه السّلام: ----- ۹۱
المرونة فی التعامل النبوی: ----- ۹۲
نتائج ما سبق: ----- ۹۲
الشیماء فی محضر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: ----- ۹۳
شفاعة الشیماء، و وفد هوازن بالسبایا: ----- ۹۳
قائد هوازن یقدم، و یسلم: ----- ۹۷
قیمة المرأة فی الإسلام: ----- ۹۸
هل قسمت نساء هوازن؟!: ----- ۱۰۰
هل استجاب للوفد أم للشیماء؟!: ----- ۱۰۰
منطق الأجلاف: ----- ۱۰۰
النبی صلّی اللّه علیه و آله مهتم بإطلاق السبی: ----- ۱۰۱
لماذا وهب نصیب بنی هاشم؟!: ----- ۱۰۱
ارجعوا حتی یرفع إلینا عرفاؤکم أمرکم: ----- ۱۰۲

وقفة مع إسلام مالک بن عوف ----- ۱۰۷

حلیمة .. أو الشیماء؟!: ----- ۱۰۸

قسوة بجاد: ----- ۱۰۹

حدیث أبی جرول: ----- ۱۰۹

إنتظار الوفد: ----- ۱۱۰

عیینة و العجوز: ----- ۱۱۰

عمر یأمر بقتل أسیرین، و النبی صلّی اللّه علیه و آله یغضب: ----- ۱۱۲

السبایا .. لم تقسم علی الناس: ----- ۱۱۳

اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة ----- ۱۱۵

الفصل الثانی: قبل قسمة الغنائم ----- ۱۲۰

اشارة ----- ۱۲۰

روایات و نصوص: ----- ۱۲۰

النبی صلّی اللّه علیه و آله أکثر قریش مالا: ----- ۱۲۲

الشره و الحرص: ----- ۱۲۳

ماذا یظنون بالنبی صلّی اللّه علیه و آله؟!: ----- ۱۲۳

ما لی إلا الخمس، و هو مردود علیکم: ----- ۱۲۴

من أین أخذ الوبرة؟!: ----- ۱۲۴

ما أری أبرتک إلا ذهبت: ----- ۱۲۴

عقیل ثبت فی حنین: ----- ۱۲۵

متی أخذ عقیل الإبرة؟!: ----- ۱۲۵

الغلول: نار، و عار، و شنار: ----- ۱۲۶

أما حقی فهو لک: ----- ۱۲۶

التکبیر علی الأموات: ----- ۱۲۷

من قتل قتیلا فله سلبه: ----- ۱۲۷

بطولات أبی طلحة: ۱۳۰

هنات فی حدیث أبی قتادة: ۱۳۱

الفصل الثالث: قسمة الغنائم و عتب الأنصار ۱۳۲

اشارة ۱۳۲

الأنصار یعتبون .. و النبی صلّی اللّه علیه و آله یسترضیهم: ۱۳۲

ما أقبح هذا المنطق: ۱۳۷

أدب الأنصار: ۱۳۸

فحط اللّه نورهم: ۱۳۸

لا یجرؤ الأنصار علی ادّعاء حق لهم: ۱۳۹

الرد العنیف علی المشککین: ۱۳۹

أین أنت من ذلک یا سعد؟!: ۱۳۹

حوار الرسول صلّی اللّه علیه و آله مع الأنصار: ۱۳۹

الإستغفار للأنصار، و لأبنائهم: ۱۴۰

الأنصار کرشی و عیبتی: ۱۴۰

لماذا أعطی؟ و لماذا منع؟!: ۱۴۱

نتائج قسم غنائم حنین: ۱۴۳

من هم المؤلفة قلوبهم؟!: ۱۴۴

الفصل الرابع: المستفیدون .. و المعترضون ۱۴۵

اشارة ۱۴۵

إعتراض الخارجی: ۱۴۵

قصة أخری: ۱۴۵

البقر من الغنائم: ۱۴۷

الخوارج فی حدیث رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: ۱۴۷

عمر بن الخطاب هو المبادر دائما: ۱۴۹

الخوارج یتعمقون فی الدین: ----- ۱۵۰
یخرجون علی حین فرقة من الناس: ----- ۱۵۲
هل الخارجی کان من الأنصار؟!: ----- ۱۵۲
الإغترار بالظواهر: ----- ۱۵۳
لا یتحدث الناس: أنی أقتل أصحابی: ----- ۱۵۳
إقطع لسانه: ----- ۱۵۴
قول النبی صلّی اللّه علیه و آله هو الأولی و الأفصح: ----- ۱۵۵
من المأمور بقطع لسان ابن مرداس؟!: ----- ۱۵۶
و هو کلام غیر صحیح لأکثر من سبب: ----- ۱۵۶
إخافة الناس حرام: ----- ۱۵۷
مشورة علی علیه السّلام علی ابن مرداس: ----- ۱۵۸
شفرة عمر، و خلافة النبی صلّی اللّه علیه و آله: ----- ۱۵۸
طمع حکیم بن حزام: ----- ۱۵۹
یعطی صفوان بن أمیة فیصیر محبا: ----- ۱۶۰
الفصل الخامس: نهایات السفر الطویل .. إلی المدینة ----- ۱۶۱
اشارة ----- ۱۶۱
حصیلة مجموعة عن المؤلفة قلوبهم: ----- ۱۶۱
إستفادات نعرضها، و لا نتعرض لها: ----- ۱۶۴
و سام لأبی موسی فی الجعرانة!!: ----- ۱۶۶
بعض ما قیل من الشعر فی هذه الغزوة: ----- ۱۶۷
صدی الهزیمة .. و فرحة النصر: ----- ۱۶۸
رجوع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله إلی المدینة: ----- ۱۶۹
الفهارس ----- ۱۷۰
اشارة ----- ۱۷۰

۱- الفهرس الإجمالی ---- ۱۷۰

۲- الفهرس التفصيلی ---- ۱۷۱

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية ---- ۱۷۶

الصحیح من سیره النبی الاعظم(ص) المجلد۲۵

اشارة

سرشناسه : عاملی، جعفر مرتضی، ۱۹۴۴- م.

عنوان و نام پدیدآور : الصحیح من سیره النبی الاعظم(ص)/ جعفرمرتضی العاملی

مشخصات نشر : سحرگاهان، ۱۴۱۹ق. = ۱۳۷۷.

مشخصات ظاهری : ج ۱۰

شابک : ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل)

وضعیت فهرست نویسی : فیپا

یادداشت : عربی.

یادداشت : کتاب حاضر در سالهای مختلف توسط ناشرین مختلف منتشر گردیده است.

یادداشت : افست از روی چاپ بیروت: دار السیره

یادداشت : جلد دهم: الفهارس

یادداشت : کتابنامه

موضوع : محمد (ص)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت -۱۱ق -- .سرگذشتنامه

موضوع : اسلام -- تاریخ -- از آغاز تا ۴۱ق.

رده بندی کنگره : BP۲۲/۹/ع۲ص۳ ۱۳۷۷

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۹۳

شماره کتابشناسی ملی : م۷۷-۱۵۹۲۹

[تتمة القسم العاشر]

الباب الرابع حرب أوطاس .. و حصار الطائف

اشارة

الفصل الأول: أوطاس فی الحدیث و التاریط الفصل الثانی: حصار الطائف الفصل الثالث: المنجنیق فی الطائف الفصل الرابع: من أحداث أیام الحصار الفصل الخامس: نهایات حرب الطائف الفصل السادس: حقائق تجاهلوها

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۷

بسم اللّه الرحمن الرحیم و الحمد للّه رب العالمین، و الصلاة و السلام علی محمد و آله الطاهرین، و اللعنة علی أعدائهم أجمعین إلی قیام یوم الدین ..

و بعد ..

نتابع فیه حدیثنا عن هذه المرحلة الحاسمة من تاریخ الإسلام، و التی انتهت بسقوط عنفوان الشرک، فی المنطقة بأسرها .. لتکون الهیمنة المطلقة للإسلام و للمسلمین، باعتراف صریح من رموز الشرک، و عتاته، و فراعنته، و جباریه.

و تتمثل نهایات هذه المرحلة بحسم الأمر بالنسبة لقبیلة هوازن فی حنین و أوطاس .. و سقوط ثقیف و خثعم فی الطائف ..

ثم تبع هذه المرحلة تداعیات طبیعیة، تمثلت بانثیال و فود قبائل العرب علی المدینة، لیعلنوا ولاءهم، و تأییدهم، و قبولهم بالإسلام دینا، و اعترافهم بمحمد نبیا ..

و الذی یعنینا الحدیث عنه فی هذا الباب و فصوله هو عرض ما جری فی حنین، و أوطاس، و الطائف ..

و أما الحدیث عن الوفود، و عن سائر الأحداث الهامة، فنأمل أن نوفق للتعرض له فیما سوی ذلک من أبواب إن شاء اللّه تعالی ..

فنقول .. و نتوکل علی خیر مأمول و مسؤول:

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۹

الفصل الأول: أوطاس فی الحدیث و التاریخ

اشارة

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۱

روایاتهم عن أوطاس:

تتدرج روایاتهم فی تضخیم الأمور، فتراها علی النحو التالی:

۱- قالوا: إنه «صلی اللّه علیه و آله» بعث أبا عامر و جماعة معه فی أثر فرّار هوازن یوم حنین، فأدرک بعض المنهزمین فناوشوه القتال، فرمی أبو عامر بسهم فقتل، فأخذ الرایة أبو موسی، ففتح اللّه علیه، و هزمهم اللّه «۱».

۲- و قالوا: إن هوازن لما انهزمت یوم حنین ذهبت فرقة منهما فیهما رئیسهم مالک بن عوف النصری، فلجأت إلی الطائف، فتحصنت. و فرقة أخری عسکرت بمکان یقال له: أوطاس، فبعث رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» إلی هذه سریة، و أمّر علیهم أبا عامر الأشعری. ثم سار رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بنفسه الکریمة إلی الطائف فحاصرها.

قال أبو موسی الأشعری: بعث رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» أبا عامر الأشعری علی جیش إلی أوطاس، فلقی درید بن الصمة، فقتل درید،

---

(۱) تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۰۷ و راجع: المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۸۱ و أسد الغابة ج ۵ ص ۲۳۸ و تاریخ الإسلام لذهبی ج ۲ ص ۵۸۹ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۳۸۷ و السیرة النبویة لابن هاشم ج ۴ ص ۹۰۲ و عیون الأثر ج ۲ ص ۲۱۹ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۴۱.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۲

و هزم اللّه تعالی أصحابه «۱».

۳- و زعموا أیضا: أن أبا عامر بارز تسعة فرسان یقال: إنهم إخوة، فقتلهم واحدا بعد واحد، بعد أن کان یدعوهم إلی الإسلام. ثم برز أخوهم العاشر فقتل أبا عامر «۲».

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۶ عن الجماعة، و ابن إسحاق، و ابن هشام، و الواقدى و ابن سعد، و راجع: المجموع للنووى ج ۱۹ ص ۲۹۸ و نيل الأوطار ج ۸ ص ۷۳ و صحيح البخارى ج ۵ ص ۱۰۱ و صحيح مسلم ج ۷ ص ۱۷۰ و السنن الكبرى للبيهقى ج ۶ ص ۳۳۵ و فتح البارى ج ۸ ص ۳۴ و ج ۹ ص ۵۱ و ۹۱ و عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۰۱ و شرح معانى الآثار ج ۳ ص ۲۲۴ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۵۸۸ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۸۸ و السيرة النبوية ج ۳ ص ۶۴۲ و مسند أبى يعلى ج ۱۳ ص ۲۹۹ و صحيح ابن حبان ج ۱۶ ص ۱۷۱ و ۱۷۲ و الإستيعاب ج ۴ ص ۱۷۰۴ و ۱۷۰۵ و كنز العمال ج ۱۰ ص ۵۶۶ و تاريخ مدينة دمشق ج ۳۲ ص ۳۷ و ۳۸ و ج ۳۸ ص ۲۲۱ و أسد الغابة ج ۵ ص ۲۳۸ و سير أعلام النبلاء ج ۲ ص ۳۸۴ و ۳۸۵ و الإصابة ج ۷ ص ۲۱۰ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۳۵۱ و ذكر أخبار إصبهان ج ۱ ص ۵۸.

(۲) تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۷ و السيرة النبوية لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۹۹ و (ط دار المعرفة) ص ۲۱۴ و راجع: فتح البارى ج ۸ ص ۳۵ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۲ و ج ۴ ص ۳۵۷ و تاريخ مدينة دمشق ج ۳۲ ص ۲۶ و ج ۳۸ ص ۲۲۲ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۵۸۷ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۸۷ و إمتاع الأسماع ج ۹ ص ۲۳۵ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۹۰۴ و عيون الأثر ج ۲ ص ۲۱۹ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۴۱ و سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۶ و ۲۰۸.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۳

۴- و عن أبى موسى أيضا أنه قال: بعثنى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» مع أبى عامر، قال سلمة بن الأكوع، و ابن هشام: لما نزلت هوازن عسكروا بأوطاس عسكرا عظيما، و قد تفرق منهم من تفرق، و قتل من قتل، و أسر من أسر، فانتهينا إلى عسكرهم، فإذا هم ممتنعون، فبرز رجل معلم يبحث للقتال، فبرز له أبو عامر فدعاه إلى الإسلام، و يقول: اللهم اشهد عليه.

فقال الرجل: اللهم لا تشهد على.

فكف عنه أبو عامر، فأفلت، ثم أسلم بعد فحسن إسلامه.

فكان رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» إذا رآه يقول: «هذا شريد أبى عامر» «۱».

قتل أبى عامر:

و قال ابن هشام: و رمى أبا عامر أخوان: العلاء، و أوفى، ابنا الحارث، من بنى جشم بن معاوية، فأصاب أحدهما قلبه، و الآخر ركبته فقتلاه «۲».

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۶ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۷ عن الإكتفاء، و السيرة النبوية لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۹۰۴ و قاموس الرجال ج ۱۱ ص ۳۸۹ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۸۷ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۴۲ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۲۱۴.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۶ و ۲۰۸ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۸ و السيرة النبوية لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و السيرة النبوية لابن-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۴

قال أبو موسى: رمى أبو عامر فى ركبته، رماه جشمى «۱».

و فى حديث سلمة: أن العاشر ضرب أبا عامر فأثبته. قال سلمة:

فاحتملناه و به رمق.

و قال أبو موسى: فانتهيت إلى أبى عامر، فقلت له: يا أبا عامر، من رماك؟

فأشار إلى أبى موسى، و قال: ذاكه قاتلى الذى رمانى. (أى هو صاحب العصابة الصفراء).

قال أبو موسى: فقصدت له فلحقته، فلما رآنى ولىّ، فاتبعته، و جعلت أقول له: ألا تستحى، ألا تثبت؟

هشام ج ۴ ص ۹۰۴ و فتح البارى (المقدمة) ص ۳۰۵ و الدرر لابن عبد البر ص ۲۲۷ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۲۰۰ و (ط دار المعرفة) ص ۲۱۵ و قاموس الرجال ج ۱۱ ص ۳۸۹ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۸۷ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۴۲.

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۶ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۷ و عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۰۱ و البداية و النهاية لابن كثير ج ۴ ص ۳۸۸ و السير النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۴۲ و راجع: صحيح البخارى ج ۵ ص ۱۰۱ و صحيح مسلم ج ۷ ص ۱۷۰ و فتح البارى (المقدمة) ص ۳۰۵ و ج ۸ ص ۳۴ و السنن الكبرى للنسائى ج ۵ ص ۲۴۰ و مسند أبى يعلى ج ۱۳ ص ۲۹۹ و صحيح ابن حبان ج ۱۶ ص ۱۷۱ و الإستيعاب ج ۴ ص ۱۷۰ و كنز العمال ج ۱۰ ص ۵۶۶ و تاريخ مدينة دمشق ج ۳۲ ص ۳۷ و ۳۸ و ج ۳۸ ص ۲۲۱ و أسد الغابة ج ۵ ص ۲۳۸ و الإصابة ج ۷ ص ۲۱۰ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۳۵۱ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۵۸۸.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۵

فكفّ، فاختلفنا ضربتين بالسيف فقتلته.

ثم قلت لأبى عامر: قتل اللّه صاحبك.

قال: فانزع هذا السهم فنزعته، فنزا منه الماء.

فقال: يا ابن أخى أقرئ النبى «صلى اللّه عليه و آله» السلام، و قل له:

استغفر لى.

أبو موسى يخلف أبا عامر:

قال أبو موسى: و استخلفنى أبو عامر على الناس، فمكث يسيرا ثم مات «۱».

و فى حديث سلمة: و أوصى أبو عامر إلى أبى موسى، و دفع إليه الراية و قال: ادفع فرسى و سلاحى إلى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» «۲».

فقاتلهم أبو موسى حتى فتح اللّه تعالى عليه، و انهزم المشركون

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۶ و ۲۰۷ و راجع: تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۷ و السيرة النبوية لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۲۰۰ و صحيح البخارى ج ۵ ص ۱۰۲ و عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۰۱ و السنن الكبرى للبيهقى ج ۵ ص ۲۴۰ و كنز العمال ج ۱۰ ص ۵۶۷ و تاريخ مدينة دمشق ج ۳۲ ص ۳۸ و ج ۳۸ ص ۲۲۱ و سير أعلام النبلاء للذهبى ج ۲ ص ۳۸۵ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۳۵۱ و تاريخ الإسلام ج ۲ ص ۵۸۸ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۸۸ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۴۳.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۷ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۲۰۰ و (ط دار المعرفة) ص ۲۱۵ و تاريخ مدينة دمشق ج ۳۸ ص ۲۲۲ و إمتاع الأسماع ج ۹ ص ۲۳۵.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۶

بأوطاس، و ظفر المسلمون بالغنائم و السبايا، و قتل قاتل أبى عامر، و جاء بسلاحه و تركته و فرسه الى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» و قال: إن أبا عامر أمرنى بذلك.

دعاء النبى صلّى اللّه عليه و آله لأبى عامر، و أبى موسى:

و فى حديث أبى موسى: «فرجعت، فدخلت على النبى «صلى اللّه عليه و آله» فى بيته، و هو على سرير مرمل، و عليه فراش قد أثر رمال السرير بظهره و جنبيه، فأخبرته بخبرنا و خبر أبى عامر، و قال: قل له: استغفر لى.

فدعا رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» بماء فتوضأ، ثم رفع يديه فقال:

«اللهم اغفر لعبيد أبى عامر».

و رأيت بياض إبطيه، ثم قال: «اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس».

فقلت: ولى، فاستغفر.

فقال: «اللهم اغفر لعبد اللّه بن قيس ذنبه، و أدخله يوم القيامة مدخلا كريما «۱»».

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۷ و فى هامشه عن: البخارى ج ۴ ص ۴۱ و مسلم ج ۴ ص ۱۹۴۴ (۱۶۵- ۲۴۹۸) و راجع: المجموع ج ۳ ص ۵۰۹ و صحيح البخارى ج ۵ ص ۱۰۲ و صحيح مسلم ج ۷ ص ۱۷۰ و ۱۷۱ و فتح البارى ج ۱۱ ص ۱۱۶ و عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۰۱ و السنن الكبرى للنسائى ج ۵ ص ۲۴۱ و مسند أبى يعلى ج ۱۳ ص ۳۰۰ و صحيح ابن حبان ج ۱۶ ص ۱۷۲ و كنز العمال ج ۱۰ ص ۵۶۷ و ج ۱۱ ص ۷۳۶ و تاريخ مدينة دمشق ج ۳۲-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۷

و نقول:

إيضاحات:

أوطاس: واد فى ديار هوازن، و هو موضع قرب حنين إلى جهة الطائف. و كانت هوازن و ثقيف فى بادئ الأمر قد عسكروا هناك، ثم التقوا هم و المسلمون بحنين- اسم جبل- فانهزمت هوازن و من معها، فصارت طائفة من المشركين إلى الطائف، و أخرى إلى نخيلة، و ثالثة إلى أوطاس «۱».

و سرير مرمل: أى منسوج بحبل و نحوه، و هى حبال الحصر التى يضفر بها الأسرة.

أبو موسى بطل شجاع

!!: قال أبو موسى الأشعرى: لما هزم اللّه المشركين يوم حنين، بعث رسول

ص ۳۷ و ۳۹ و ج ۳۸ ص ۲۲۱ و تذكرة الحفاظ ج ۱ ص ۲۳ و سير أعلام النبلاء ج ۲ ص ۳۸۵ و ذكر أخبار إصبهان ج ۱ ص ۵۸ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۴ ص ۱۴۲ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۸۸ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۴۳ و الفصول المهمة لابن الصباغ ج ۱ ص ۵۱۰ و راجع: تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۷ و ۱۰۸ و السيرة النبوية لدحلان ج ۲ ص ۱۱۲ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۲۰۰.

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۶ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۷ و معجم البلدان ج ۱ ص ۲۸۱ و راجع: سبل السلام ج ۳ ص ۲۰۹ و نيل الأوطار للشوكانى ج ۷ ص ۱۰۹ و فتح البارى ج ۸ ص ۳۴ و عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۰۱ و معجم ما استعجم ج ۱ ص ۲۱۲ و احصون المنيعة ص ۵۹.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۸

اللّه «صلى اللّه عليه و آله» على خيل الطلب أبا عامر الأشعرى، و أنا معه.

فقتل ابن دريد أبا عامر، فعدلت إليه فقتلته، و أخذت اللواء «۱».

و نحن نشك فى صحة أقوال أبى موسى.

فأولا: قد اختلفوا فى قاتل أبى عامر. هل هو سلمة بن دريد؟ أو اشترك فيه رجلان أخوان، هما: العلاء، و أوفى، ابنا الحارث، من بنى جشم؟! رماه أحدهما فى قلبه، و الآخر فى ركبته، فقتلاه «۲».

ثانيا: هل قتل أبو موسى قاتل أبى عامر قبل أن يموت أبو عامر، كما تقدم فى حديث سلمة؟ أو قتله بعد موت أبى عامر، كما دلت عليه الرواية المتقدمة و سواها؟

و هل قتل رجلا واحدا أم رجلين؟!

إن الروايات قد اختلفت فى ذلك، فلا شك فى أن بعضها مكذوب، و يبقى البعض الآخر الذى لا بد من التأكد من صدقه أيضا ..

ثالثا: هل أخذ أبو موسى اللواء بمبادرة منه، بمجرد قتل ابن دريد،

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۷ عن ابن عائذ، و الطبرانى فى الأوسط، و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۷، و راجع: فتح البارى ج ۸ ص ۳۵ و عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۰۲ و راجع: مسند أحمد ج ۴ ص ۳۹۹ و مسند أبى يعلى ج ۱۳ ص ۱۸۸ و صحيح ابن حبان ج ۱۶ ص ۱۶۴ و المعجم الأوسط ج ۷ ص ۲۲ و الإستيعاب ج ۴ ص ۱۷۰۵ و قاموس الرجال للتسترى ج ۱۱ ص ۳۸۸ و تاريخ مدينة دمشق ج ۶۴ ص ۳۱۸.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۸ و ۲۰۶ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۸ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۲۰۰ و راجع المصادر المتقدمة.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۹

و ذلك بعد موت أبى عامر، كما صرحت به الرواية الآنفة الذكر، التى هى محل البحث؟ أو أن أبا عامر أوصى بدفع الراية إلى أبى موسى قبل موته، و قال له: ادفع فرسى و سلاحى إلى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»؟! الخ ..

رابعا: تقدم أنهم زعموا: أن أبا عامر قد لقى عشر إخوة، فقتلهم واحدا بعد واحد، حتى كان العاشر، فحمل عليه أبو عامر، و هو يدعوه إلى الإسلام، و يقول: اللهم اشهد عليه.

فقال الرجل: اللهم لا تشهد على.

فكف عنه أبو عامر، ظنا منه أنه قد أسلم، فقتله العاشر ثم أسلم بعد.

ثم ذكروا أيضا: أن نفس هذا العاشر قد عاد إلى أبى عامر فقتله. ثم بقى هذا القاتل حيا، و قد أسلم بعد، فحسن إسلامه، فكان النبى «صلى اللّه عليه و آله» يسميه: «شهيد أبى عامر» «۱»، أو «شريد أبى عامر» «۲».

فما معنى قولهم: إن أخوين قتلاه؟! و إن أبا موسى قد قتل قاتله؟!

و إن كان الصالحى الشامى قد شكك بهذه الرواية التى تقول: إن الأخ العاشر قد قتل أبا عامر، زاعما: أنها من قول ابن هشام لا من قول ابن إسحاق. و أن ما نقله عن ابن إسحاق ليس فى رواية البكائى و .. و ..

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۷ و ۲۰۸ عن ابن هشام، و عن القطب، و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۷ و السيرة النبوية لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۹۹ و فتح البارى ج ۸ ص ۳۵.

(۲) و البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۸۷ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۹۰۴ و السيرة النبوية لاين كثير ج ۳ ص ۶۴۲ سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۶ و قاموس الرجال ج ۱۱ ص ۳۸۹ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۲۱۴.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۰

الخ .. «۱».

غير أننا نقول:

إن عدم وجودها فى رواية البكائى لا يعنى أنها لا توجد فى رواية غيره.

و جزم ابن سعد، و الواقدى: بأن العاشر لم يسلم، لا يدفع الشك الذى أو جدته الرواية التى تقول: إنه قد أسلم، و إنه لم يقتل «۲».

من الذى ولى أبا موسى:

قد تقدم: أن أبا موسى قال: «و استخلفنى أبو عامر على الناس، فمكث يسيرا ثم مات» «۳».

و فى حديث سلمة ابن الأكوع: «و دفع إليه الراية» «۴».

غير أن ذلك أيضا موضع شك، فإن ابن هشام قال: «و ولى الناس أبا موسى» «۵».

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۸.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۸ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۴ ص ۳۵۸ و تاريخ مدينة دمشق ج ۳۲ ص ۲۶ و ۲۷ و ج ۳۸ ص ۲۲۳ و إمتاع الأسماع ج ۹ ص ۲۳۵ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۲۱۵.

(۳) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۷ و راجع المصادر المتقدمة.

(۴) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۷ و ۲۰۸ عن ابن سعد و راجع المصادر المتقدمة.

(۵) سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۸ عن ابن هشام، و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۲۰۰ و (ط دار المعرفة) ص ۲۱۵ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۸ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۸۷ و قاموس الرجال ج ۱۱ ص ۳۸۹ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۹۰۴ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۴۲.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۱

أبو عامر على خيل الطلب:

و نحن لا ننكر أن يكون أبو عامر قد قتل بعض المشركين، كما أننا لا نريد أن نشكك فى أن يكون «صلى اللّه عليه و آله» قد كلفه بمهمة من نوع ما فى حرب حنين .. غير أننا نقول:

إنه يظهر لنا: أن ثمة تضخيما للأمور أخرج قضية أبى عامر عن سياقها الطبيعى، و لعل سبب هذا التضخيم هو إرادة منح أبى موسى الذى خان اللّه و رسوله فى التحكيم فى صفين نصيبا كان يرغب فى الحصول عليه ..

و لعل الذى حصل هو: أن من طبيعة الحروب أن تكون هناك بعض المجموعات التى تتولى ملاحقة المهزومين، لتفريق شملهم، و

تشتیتهم، لمنعهم من التجمع مرة أخری، ثم العودة لمباغتة الجیش المنتصر، و إلحاق الأذی به.

و هذا بالذات هو ما حصل فعلا، فقد تقدم قول أبی موسی: «لما هزم اللّه المشرکین یوم حنین، بعث «صلی اللّه علیه و آله» علی خیل الطلب أبا عامر الأشعری، و أنا معه الخ ..» «۱».

و یشیر إلی ذلک أیضا قولهم: إنه «صلی اللّه علیه و آله» بعث أبا عامر «فی

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۷ عن ابن عائذ، و الطبرانی فی الأوسط، و تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۰۷، و راجع: فتح الباری ج ۸ ص ۳۵ و عمدة القاری ج ۱۷ ص ۳۰۲ و راجع: مسند أحمد ج ۴ ص ۳۹۹ و مسند أبی یعلی ج ۱۳ ص ۱۸۸ و صحیح ابن حبان ج ۱۶ ص ۱۶۴ و المعجم الأوسط ج ۷ ص ۲۲ و الإستیعاب ج ۴ ص ۱۷۰۵ و قاموس الرجال للتستری ج ۱۱ ص ۳۸۸ و تاریخ مدینة دمشق ج ۶۴ ص ۳۱۸.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۲

آثار فرّار هوازن، فأدرک بعض المنهزمین فناوشوه القتال الخ ..» «۱». فلما ذا إذن یضخمون الأمور، فیقولون: لما نزلت هوازن عسکروا بأوطاس عسکرا عظیما ..

إلی أن قال: فانتهینا إلی عسکرهم، فإذا هم ممتنعون.

ثم تذکر الروایة: حدیث المبارزة بین أبی عامر و عشرة إخوة من المشرکین .. فإن قولهم: إنهم کانوا قد أنشأوا معسکرا هناک بعد هزیمتهم، لا یصح، لأن من تقع علیهم الهزیمة، و تکون الخیل فی أثرهم، لا تکون لدیهم فرصة لإنشاء عسکر عظیم، ثم الإمتناع فیه.

علی أن هذا القائل لم یذکر لنا بأی شیء کانوا ممتنعین. إلا إن کان مقصوده بالإمتناع: أنهم متیقظون حذرون، لا أکثر ..

و إن کان المراد: أن معسکر هوازن الذی أنشأوه قبل الهزیمة، و قد قتل منه من قتل، و سبی فیه من سبی، و تفرق من تفرق، و بقیت بقیة منه قد امتنعت فی مواضعها، و معسکرها.

فذلک أیضا لا یصح، لأن المفروض: أن أبا عامر قد لحق بهم بعد هزیمتهم، و کان یطاردهم علی الخیل، فهم لم یبقوا فی مواضعهم، لیعسکروا و یمتنعوا ..

قتل درید بن الصمة:

و أما ما ذکر فی النص السابق: من أن أبا عامر قد لقی درید بن الصمة،

---

(۱) تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۰۷ و راجع: فتح الباری ج ۸ ص ۳۴ و أسد الغابة ج ۵ ص ۲۳۸ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۳۸۷ و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۹۰۲ و عیون الأثر ج ۲ ص ۲۱۹ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۴۱.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۳

فقتل درید، و هزم اللّه تعالی أصحابه «۱».

فهو أیضا: غیر دقیق، فإن درید بن الصمة کان أعمی، و کان طاعنا فی السن، و کان محمولا فی شجار له، و لم یرض بأن یوکل إلیه أمر القیادة فی ذلک الجیش، لا علیه کله، و لا علی بعضه .. و لم یکن معه جماعة یقاتل بهم، أو معهم.

بل تقدم: أن أحد المقاتلین لقیه درید بن الصمة- و اسمه قنیع- فقتله، و کان قد ظن فی بادئ الأمر أنه امرأة «۲».

خیل الطلب، و المبارزة، و قتل أبی عامر:

و عن الروایة التی تزعم: أن أبا عامر قد بارز عشرة من الرجال کلهم إخوة، فقتل تسعة منهم، ثم خدعه العاشر، و أفلت منه، ثم عاد ذلک الذی

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۶.

(۲) راجع: السیرة الحلبیة (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۷۲ و شرح الأخبار ج ۱ ص ۳۱۴ و السنن الکبری للبیهقی ج ۹ ص ۹۲ و شرح معانی الآثار ج ۳ ص ۲۲۴ و الإستیعاب ج ۲ ص ۴۹۱ و الثقات لابن حبان ج ۲ ص ۷۳ و الأنساب للسمعانی ج ۴ ص ۱۸۵ و کتاب المحبر ص ۲۹۸ و تاریخ مدینة دمشق ج ۱۷ ص ۲۳۸ و ۲۴۲ و أسد الغابة ج ۲ ص ۱۶۷ و الإصابة ج ۲ ص ۳۷۸ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۳۵۱ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۲ ص ۵۸۸ و الوافی بالوفیات ج ۱۴ ص ۹ و البدایة و النهایة لابن کثیر ج ۴ ص ۳۸۶ و أعیان الشیعة ج ۱ ص ۲۷۸ و ۲۸۰ و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۹۰۱ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۴۰ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۳ و السیرة الحلبیة (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۷۲ و خزانة الأدب ج ۱۱ ص ۱۲۶.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۴

أفلت إلی أبی عامر، فقتله، نقول:

۱- إنه إذا کان أبو عامر یقود خیل الطلب، و هی الخیل التی تطارد فلول المنهزمین، فلا تسنح الفرصة لتلک الفلول للإصطفاف، و طلب البراز، بل تکون همة هؤلاء فی النجاة بأنفسهم، و همة أولئک فی الإمعان بتشتیتهم، و أخذ من یمکن أخذه منهم.

۲- علی أن ما تقدم فی حرب حنین، قد دل علی أن جیش المشرکین قد ملئ رعبا و خوفا، بل إن المنهزمین حسب تصریحهم قد أمعنوا فی الهرب، حتی دخلوا حصن ثقیف، و هم یظنون أن المسلمون خلفهم، یطاردونهم، و یوشکون أن یدخلوا معهم إلی الحصن ..

و هذا ما صنعه اللّه تعالی لنبیه «صلی اللّه علیه و آله»، حیث إن رؤیتهم للجنود التی أنزلها اللّه له قد أرعبتهم، و قد رسخ هذا الرعب و ضاعفه لدیهم ما عانوه من سیف علی «علیه السلام»، الذی حصد منهم العشرات، بل المئات حسبما تقدم. مع العلم بأن أحدا غیر علی «علیه السلام» لم یطعن برمح، و لم یرم بسهم، و لم یضرب بسیف، کما صرحت به النصوص.

و قد قلنا: إن ذلک یدل علی: أن جمیع قتلی المشرکین فی حنین قد قتلوا بسیفه «علیه السلام»، و لا یمکنهم إثبات خلاف ذلک، إلا علی سبیل التحکم، و المکابرة

و قد تقدم: أن راجعة المسلمین ما رجعت من الهزیمة حتی وجدت الأساری مکتفین عند رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، و هم أکثر من ألف فارس، و ستة آلاف سبیة، و عشرات الألوف من الإبل، و المواشی المختلفة ..

۳- علی أنه قد تقدم فی حدیث سلمة بن الأکوع: أن أبا موسی سأل

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۵

أبا عامر: من رماک؟ فدله علیه أبو عامر بالإشارة .. فلو أن أبا عامر قد بارز الإخوة العشرة، و قتل فی المبارزة، فلا بد أن یراه کل الناس، و لا سیما الفرسان المعروفون منهم، و الذین یقفون عادة فی الصفوف الأولی، و یشاهدون ما یجری.

إلا إن کان لم یقتله حین المبارزة، بل قتله بعد ذلک حین اختلط الناس.

إلا أن ذلک یتعارض مع ما زعموه: من أنه قتل علی ید رجلین، و من أن أبا موسی قد قتل قاتله، مع أن ذلک العاشر قد أسلم و حسن إسلامه و غیر ذلک.

۴- قولهم: إنه حین نزع السهم نزا من جرحه الماء.

نقول فیه: إن المفروض هو: أن یسیل الدم و لیس الماء، إذ من أین یأتی الماء؟ سواء أکان قد أصاب السهم قلبه، أو أصاب رکبته،

حسبما ورد فى الروايات الأخرى.

دعاء النبى صلّى اللّه عليه و آله لأبى موسى:

و عن دعاء النبى «صلى اللّه عليه و آله» لأبى موسى نقول:

إن الكلام حول أبى موسى الأشعرى و استقامته على جادة الحق يحتاج إلى فرصة أخرى.

غير أننا نكتفى هنا بالقول: إن دعاء النبى «صلى اللّه عليه و آله» مستجاب بلا شك، و لا يصح لعن من دعا له النبى «صلى اللّه عليه و آله» بأن يدخله اللّه يوم القيامة مدخلا كريما.

فكيف كان على «عليه السلام»- بعد قضية التحكيم، التى خان فيها أبو

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۶

موسى اللّه تعالى و رسوله- يقنت فى الفجر و المغرب و يلعن معاويـة، و عمرو بن العاص، و المغيرة، و الوليد بن عقبة، و أبا الأعور، و الضحاك بن قيس، و بسر بن أبى أرطأة، و حبيب بن مسلمة، و أبا موسى الأشعرى، و مروان؟!

و كان هؤلاء يقنتون عليه، و يلعنونه «۱».

و فيما كتبه الإمام الرضا «عليه السلام» للمأمون، من محض الإسلام:

أن البراءة من الذين ظلموا آل محمد «صلى اللّه عليه و آله» واجبة، و ذكر لعن معاوية، و عمرو بن العاص، و أبى موسى الأشعرى «۲».

و قال أبو موسى لأبى ذر: يا أخى.

فطرده أبو ذر عن نفسه، و قال له: لست بأخيك، إنما كنت أخاك قبل

---

(۱) شرح النهج للمعتزلى ج ۴ ص ۷۹ و عنه إثبات الهداة ج ۴ ص ۳۲۶ ح ۱۴۵ و موسوعة الإمام على بن أبى طالب «عليه السلام» فى الكتاب و السنة و التاريخ لمحمد الريشهرى ج ۱۱ ص ۳۲۵ و راجع: طرائف المقال للبروجردى ج ۲ ص ۱۴۱ و منتهى المقال لأبى على الحائرى ج ۷ ص ۲۵۸ و ۲۵۹ و الغدير ج ۱۰ ص ۱۱۲ و جامع السعادات ج ۱ ص ۲۸۰ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۱۷۸ و النصائح الكافية ص ۵۲.

(۲) عيون أخبار الرضا «عليه السلام» ج ۲ ص ۱۲۶ باب ۲۵ و (ط مؤسسة الأعلمى) ج ۱ ص ۱۲۹ و البحار ج ۱۰ ص ۳۵۲- ۳۵۹ و ج ۶۵ ص ۲۶۱- ۲۶۵ و مسند الإمام الرضا ج ۲ ص ۴۹۶- ۵۰۳ و منتهى المقال ج ۷ ص ۲۵۸ و مستدرك سفينة البحار ج ۱۰ ص ۴۵۹ و التفسير الصافى ج ۳ ص ۲۶۸ و طرائف المقال للبروجردى ج ۲ ص ۱۴۹ و تفسير نور الثقلين ج ۳ ص ۳۱۱ و موسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للشيخ هادى النجفى ج ۱ ص ۲۵۹- ۲۶۶ و ج ۴ ص ۲۰۴- ۲۰۸.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۷

أن تستعمل «۱».

و قال له الأشتر لما بعثه على «عليه السلام» لإخراج أبى موسى من الكوفة: «فو اللّه، إنك لمن المنافقين قديما» «۲».

و قال أبو عمر فى الإستيعاب: روى فيه لحذيفة كلام كرهت ذكره.

قال المعتزلى: مراد الإستيعاب: أن أبا موسى ذكر عند حذيفة بالدين، فقال: أما أنتم فتقولون ذلك، و أما أنا فأشهد أنه عدو للّه و لرسوله، و حرب لهما فى الحياة الدنيا و يوم يقوم الأشهاد، يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم، و لهم اللعنة، و لهم سوء الدار «۳».

و كان حذيفة عارفا بالمنافقين، أسرّ إليه النبى «صلى اللّه عليه و آله» أمرهم، و عرفه أسماءهم «۴».

---

(۱) الطبقات الکبری لابن سعد ج ۴ ص ۲۳۰ و تاریخ مدینة دمشق ج ۶۶ ص ۲۱۰ و سیر أعلام النبلاء ج ۲ ص ۷۴ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۳ ص ۴۰۸ و ۴۱۳ و المنتخب من ذیل المذیل للطبری ص ۳۵.

(۲) تاریخ الأمم و الملوک ج ۳ ص ۵۰۱ و الغارات للثقفی ج ۲ ص ۹۲۲ و شرح النهج للمعتزلی ج ۱۴ ص ۲۱ و قاموس الرجال ج ۱۱ ص ۵۲۷ و أعیان الشیعة ج ۱ ص ۴۵۵ و موسوعة الإمام علی بن أبی طالب «علیه السلام» فی الکتاب و السنة و التاریخ لمحمد الریشهری ج ۵ ص ۱۶۰ و مواقف الشیعة ج ۲ ص ۲۴۲.

(۳) قاموس الرجال ج ۶ ص ۱۰۸ و شرح النهج للمعتزلی ج ۱۳ ص ۳۱۴ و ۳۱۵ و القول الصراح فی البخاری و صریحه ص ۲۱۳ و الدرجات الرفیعة فی طبقات الشیعة ص ۲۸۶ و أعیان الشیعة ج ۴ ص ۶۰۱.

(۴) قاموس الرجال ج ۶ ص ۱۰۸ و شرح النهج للمعتزلی ج ۱۳ ص ۳۱۴ و ۳۱۵ و راجع:

المعجم الکبیر للطبرانی ج ۳ ص ۱۶۵ و تفسیر الرازی ج ۱۶ ص ۱۲۰ و ۱۲۱ و سبل-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۸

و روی أیضا: أن عمارا سئل عن أبی موسی، فقال: لقد سمعت فیه من حذیفة قولا عظیما، سمعته یقول: صاحب البرنس الأسود، ثم کلح منه کلوحا علمت أنه کان لیلة العقبة بین ذلک الرهط «۱».

و روی عن النبی «صلی اللّه علیه و آله»: أنه وصفه بالسامری «۲».

الهدی و الرشاد ج ۱۰ ص ۲۶۲ و تهذیب الکمال ج ۵ ص ۵۰۲ و راجع: تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۶۸ و البدایة و النهایة ج ۵ ص ۲۵ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۴ ص ۳۵ و راجع: الهدایة الکبری للخصیبی ص ۸۲ و المسترشد للطبری ص ۵۹۳ و الخرائج و الجرائح ج ۱ ص ۱۰۰ و العمدة لابن البطریق ص ۳۴۱ و الصوارم المهرقة ص ۷ و ۸ و کتاب الأربعین للشیرازی ص ۱۳۵ و البحار ج ۲۱ ص ۲۳۳ و ۲۳۴ و ۲۴۷ و السنن الکبری للبیهقی ج ۸ ص ۲۰۰ و مجمع الزوائد ج ۱ ص ۱۰۹ و المعجم الکبیر للطبرانی ج ۳ ص ۱۶۴ و ۱۶۵ و کنز العمال ج ۱ ص ۳۶۹ و الدر المنثور ج ۳ ص ۲۵۹ و سماء المقال فی علم الرجال للکلباسی ج ۱ ص ۱۶ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۷۵ و ج ۹ ص ۳۲۸ و إعلام الوری ج ۱ ص ۲۴۶.

(۱) قاموس الرجال ج ۶ ص ۱۰۸ و شرح النهج للمعتزلی ج ۱۳ ص ۳۱۵ و الدرجات الرفیعة فی طبقات الشیعة ص ۲۸۶ و أعیان الشیعة ج ۴ ص ۶۰۱ و موسوعة الإمام علی بن أبی طالب «علیه السلام» فی الکتاب و السنة و التاریخ لمحمد الریشهری ج ۱۲ ص ۴۴.

(۲) قاموس الرجال ج ۶ ص ۱۰۹ و الیقین لابن طاووس ص ۴۴۴ و أمالی المفید ص ۳۰ و معجم رجال الحدیث ج ۱۱ ص ۳۰۶ و المفید من معجم رجال الحدیث ص ۳۴۴ و البحار ج ۳۰ ص ۲۰۸ و ج ۳۷ ص ۳۴۲ و مستدرک سفینة البحار ج ۵ ص ۳۸۶ و تفسیر نور الثقلین ج ۳ ص ۳۹۱ و ۳۹۲ و ج ۵ ص ۶۸۴ و ۶۸۵ و غایة المرام ج ۵ ص ۳۴۷.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۹

محاولة اغتیال الرسول صلّی اللّه علیه و آله:

اشارة

و قال أبو بردة بن نیار: لما کنا بأوطاس، نزلنا تحت شجرة، و نظرنا إلی شجرة عظیمة، فنزل رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» تحتها و علق سیفه و قوسه، و کنت أقرب أصحابی إلیه، فما راعنی إلا صوته: یا أبا بردة.

فقلت: لبیک یا رسول اللّه. فأقبلت سریعا، فإذا رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» جالس، و عنده رجل جالس.

فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: إن هذا الرجل جاءنی و أنا نائم، فسل سیفی، و قام به علی رأسی، فانتبهت و هو یقول: یا محمد، من یمنعک منی؟

فقلت: اللّه تعالی.

قال أبو بردة: فسللت سیفی.

فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: شم سیفک.

فقلت: یا رسول اللّه، دعنی أضرب عنق عدو اللّه، فإنه من عیون المشرکین.

فقال لی: «اسکت یا أبا بردة».

فما قال له رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» شیئا، و لا عاقبه.

قال: فجعلت أصیح به فی العسکر لأشهره للناس، فیقتله قاتل بغیر أمر رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فأما أنا فقد کفنی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» عن قتله.

فجعل النبی «صلی اللّه علیه و آله» یقول: «یا أبا بردة، کف عن الرجل».

فرجعت إلی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فقال: «یا أبا بردة، إن اللّه

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۰

مانعی و حافظی، حتی یظهر دینه علی الدین کله» «۱».

و نقول:

إن علینا أن ننبه القاری الکریم هنا إلی ما یلی:

۱- تشابه الأحداث:

قد یتبادر إلی ذهن القارئ هنا سؤال یقول: إن هذا الحادث قد ذکر فی أکثر من غزوة، و أکثر من مقام .. فلما ذا کان ذلک؟!

و کیف یجب أن نتعامل مع هذه الظاهرة؟!

و نجیب: لعل أحدا لا- یستطیع أن یتیقن بعدم تکرار محاولات قتل النبی «صلی اللّه علیه و آله»، ما دام أن الناس یتشابهون فی تفکیرهم، و اندفاعاتهم، حین تتوفر لهم عناصر ذلک و یرونها ماثلة أمام أعینهم، و فی متناول یدهم، کما هو الحال فی هذه الحوادث.

فإن النبی «صلی اللّه علیه و آله» فی جمیع سفراته، و تحرکاته یأتی إلیه الناس، و یحضرون مجالسه، و یسیرون فی رکابه، و بالقرب منه، و قد یراه بعض أعدائه وحده، فتظهر لدیه رغبة فی اغتنام الفرصة لقتله، و یزین له الشیطان أنه قادر علی ذلک ..

و لا سیما إذا آنس منه غفلة عنه، أو ظن أنه مستغرق فی النوم، أو أنه لا یراه، فیبادر إلی فعل مقدمات ذلک، و إذ به یفاجأ بکرامة اللّه لنبیه، و یکون ذلک برهانا لکل جاحد، و حجة علی کل معاند، و تثبیتا لأهل الإیمان علی إیمانهم.

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۱۵ و ۳۱۶ عن الواقدی. و المغازی للواقدی ج ۳ ص ۸۹۲ و إمتاع الإسماع ج ۲ ص ۱۱ و ج ۱۴ ص ۱۴ و ۱۵.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۱

و قد یقال: إن ذلک، و إن کان ممکنا فی نفسه، و لکن التحقیق فی وقوعه یحتاج إلی وسائل إثبات تکفی لذلک، و هی لا تکاد

توجد، لأن نقلة هذه الأخبار ليسوا فی المستوی المطلوب من حيث الوثاقة، و الدقة و التحری. بل قد وجدنا فی نقولاتهم الكثير من أسباب الشک و الريب، و فيها ما يقطع بكذبه، أو بتحريفه.

غير أننا نقول:

إن ذلک لا يعنی: أنه يجب الحكم بسقوط هذه الأخبار عن الإعتبار، و لزوم صرف النظر عنها جميعها، فإن الموقف العلمی منها يقضی: بلزوم تصفيتها، و تنقيتها من كل ما هو موهون و مشكوک، و مكذوب، ثم الأخذ بعصارتها، و صفوتها، حتی و إن عسر تحديد زمان وقوعها، أو لم يمكن تحديد الواقع منها. هل هو مرة؟ أو مرات؟ ما دام ان ذلک لا يؤثر علی أصل ما ينبغی أن يستفاد منها، من عبرة أو فكرة، أو مفهوم إيمانی، أو تربوی، أو ما إلی ذلک ..

۲– لا يطاع اللّه من حيث يعصی:

و قد اظهرت الروايات السابقة: أن أبا بردة بن نيار يصر علی مخالفة امر رسول اللّه «صلی اللّه عليه و آله». بل هو يسعی فی الناس ليجد من يبادر إلی القيام بعمل ظهر له أن رسول اللّه «صلی اللّه عليه و آله» لا يريده ..

فلما ذا أصبح أبو بردة حريصا علی قتل هذا الرجل إلی هذا الحد؟! و هل يريد أن يثبت للناس و للرسول شدة حبه له بهذه الطريقة المؤذية لشخص الرسول، من حيث إنه يريد أن يثبت أنه يتفانی فی حبه؟! و كيف جاز له أن

الصحيح من السيرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۲

يخالف أمر رسول اللّه «صلی اللّه عليه و آله» الذی أصدره إليه بالسكوت و الكف ..

إن أبا بردة إن كان أراد أن يطيع اللّه، فهو قد عصاه بفعله هذا، و لا يطاع اللّه من حيث يعصی ..

۳– فی حنين، أم فی أوطاس؟!:

و قد صرحت الرواية المذكورة آنفا: بأن هذه القضية جرت فی أوطاس، و من الواضح: أن التجمع الذی كان فی أوطاس قد فضه- كما يزعمون- أبو عامر الأشعری بأمر من رسول اللّه «صلی اللّه عليه و آله» .. و إن كنا نعتقد: أن أمر أوطاس أيضا قد حسم علی يد علی «عليه السلام» دون سواه.

إلا أن يقال: لعل النبی «صلی اللّه عليه و آله» قد مرّ من أوطاس حين عودته من الطائف إلی الجعرانة .. كما ربما يشير إليه قول الراوية: لما كنا بأوطاس، نزلنا تحت شجرة، و نظرنا إلی شجرة، فنزل رسول اللّه «صلی اللّه عليه و آله» تحتها و علق سيفه و قوسه، و كنت أقرب أصحابی إليه الخ .. فإنه ظاهر فی أن ذلک كان حين المسير و الإستطراق، و ليس حين نزل فيها لأجل الحرب.

۴– أين الحرس؟!

إنهم يزعمون: أن عباد بن بشر، و محمد بن مسلمة، و أبا نائلة «۱» كانوا يحرسون رسول اللّه «صلی اللّه عليه و آله»، فأين كان هؤلاء عنه فی هذه اللحظة

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۲۰ و راجع: مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۹۶ و أسد الغابة ج ۳ ص ۱۰۰.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۳

بالذات؟! و هل الحراسة تكون له «صلی اللّه علیه و آله» إلا فی هذه الحال؟!

بل أین علی بن أبی طالب «علیه السلام»؟ فإنه هو الذی كان یحرس رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» فی حضره و فی سفره، كما هو معلوم.

۵- أسئلة تحتاج إلی أجوبة:

ثم إن الروایة لم توضح لنا: كیف و لماذا عدل ذلك الرجل عن تصمیمه علی قتل رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»؟! و لماذا و متی جلس ذلك الرجل إلی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»؟! مع العلم: بأن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد نادی أبا بردة لحظة أخذ ذلك الرجل السیف بیده، لیقتل به رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله». و هل كان سیف رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» لا یزال معه حین جلس إلیه؟! أم أخذ منه قهرا، أو أعاده طائعا مختارا؟! و علی هذا لماذا اختار أن یعیده؟!

و كیف عرف أبو بردة: أن ذلك الرجل كان من عیون المشركین، و لم لا یظن أنه كان من المنافقین الحاقدین؟!

و لماذا یدافع الرسول «صلی اللّه علیه و آله» عن ذلك الرجل؟ هل لإنه كان قد اسلم؟! فإن كان الأمر كذلك، فلما ذا لم یخبر أبا بردة بإسلامه لیفرح بذلك؟ و لیكف عنه من أجل إسلامه؟!

و إن لم یكن قد أسلم، فهل یدافع عنه لأنه یأمل إسلامه؟! أو لأنه كان قد أعطاه أمانا، و لا یرید أن ینقض ما أعطاه؟!

إن جمیع هذه الأسئلة و سواها یحتاج إلی جواب مقنع و مقبول، و أین؟! و أنی؟!

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۵

الفصل الثانی: حصار الطائف

اشارة

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۷

غزوة الطائف بروایتهم:

الطائف بلد كبیر، یقع علی ثلاث مراحل، أو علی مرحلتین من مكة، إلی جهة المشرق «۱».

و قالوا: إنه لما فتح رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» حنینا لعشر، أو لأحد عشر من شوال، خرج إلی الطائف یرید جمعا من هوازن و ثقیف، و كانوا قد هربوا من معركة حنین «۲».

و یذكرون فی بیان ما جری: أنه لما قدم فلّ ثقیف الطائف رمّوا حصنهم، و أغلقوا علیهم أبواب مدینتهم، و تهیؤا للقتال.

و كانوا أدخلوا فیه قوت سنة لو حصروا، و جمعوا حجارة كثیرة، و أعدوا سككا من الحدید، و رتبوا علیه المجانیق، و أدخلوا معهم قوما من العرب من عقیل و غیرهم، و أمروا بسرحهم أن یرفع فی موضع یأمنون فیه.

---

(۱) تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۰ و عمدة القاری ج ۱۷ ص ۳۰۲ و عون المعبود ج ۸ ص ۱۸۴ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۸ و تاج العروس ج ۱۲ ص ۳۶۰.

(۲) تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۰ و راجع: عمـدة القاری ج ۱۲ ص ۱۳۷ و تفسیر الثعلبی ج ۵ ص ۲۲ و فتوح البلدان ج ۱ ص ۶۵ و سبل الهدی و الرشاد ج ۶ ص ۲۰۶ و عون المعبود ج ۵ ص ۲۹۵ و تفسیر البیضاوی ج ۳ ص ۱۴۴ و تفسیر الآلوسی ج ۱۰ ص ۹۲.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۸

و قدّم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بین یدیه خالد بن الولید فی ألف من أصحابه إلی الطائف، فأتی خالد الطائف، فنزل ناحیة من الحصن، و قامت ثقیف علی حصنها بالرجال و السلاح.

و دنا خالد فی نفر من أصحابه، فدار بالحصن، و نظر إلی نواحیه، ثم وقف فی ناحیة من الحصن فنادی بأعلی صوته: ینزل إلی بعضکم أکلمه، و هو آمن حتی یرجع، أو اجعلوا لی مثل ما جعلت لکم، و أدخل علیکم حصنکم أکلمکم.

قالوا: لا ینزل إلیک رجل منا، و لا تصل إلینا.

و قالوا: یا خالد، إن صاحبکم لم یلق قوما یحسنون قتاله غیرنا.

قـال خالـد: فاسـمعوا من قولی، نزل رسول اللّه «صـلی اللّه علیه و آله» بأهـل الحصون و القوة بیثرب، و خیبر، و بعث رجلاـ واحـدا إلی فدک، فنزلوا علی حکمه.

و أنـا أحـذرکم مثـل یوم بنی قریظـة، حصـرهم رسول اللّه «صـلی اللّه علیه و آله» أیاما، ثم نزلوا علی حکمه، فقتل مقاتلتهم فی صـعید واحد، ثم سبی الذریة، ثم دخل مکة فافتتحها، و أوطأ هوازن فی جمعها، و أنتم فی حصن فی ناحیة من الأرض، لو ترککم لقتلکم من حولکم ممن أسلم.

قالوا: لا نفارق دیننا.

ثم رجع خالد بن الولید إلی منزله «۱».

---

(۱) سـبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۲ و ۳۸۳ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۰ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۹

و نقول:

إننا نذکر القارئ الکریم بالأمور التالیة:

۱- إن النبی «صـلی اللّه علیه و آله» قـد أبقی جیشه علی نفس التعبئـة التی خرج علیها من مکـة، فأبقی خالـدا علی مقـدمته التی کانت تتکون من أهل مکة، و من بنی سلیم، و کانوا ألف رجل کما یقولون.

و الظاهر: أنهم کان معهم مائة فرس.

و قال الحلبی: «و قدّم «صلی اللّه علیه و آله» خالد بن الولید علی مقدمته، أی و هی خیل بنی سلیم، مائة فرس، قدّمها من یوم خرج من مکة، و استعمل علیهم خالد بن الولید الخ ..» «۱».

أی أنه «صلی اللّه علیه و آله» لم یرد أن یغیر فی تعبئة الجیش لسببین:

أولهما: أن المصـلحة التی اقتضت جعل خالد علی مقدمته، و قبول أهل مکة فی المقدمة، لا تزال قائمة، بل لعلها أصبحت أکثر إلحاحا من ذی قبـل، لأـن الهزیمـة التی وقعت علی المسلمین. و کـانت قـد جـاءت أولا من المقدمـة بالـذات ربما تکون قـد أعطت الإنطباع للمشـرکین: بأن حضور أهل مکة فی جیش المسلمین قد کان مجاراة منهم. و هذا یجعلهم غیر مطمئنین، و یثیر لدیهم مخاوف تمنعهم من التفکیر بـدخول الإسـلام، لأنهم ربما یخشون من عودة فراعنـة الشـرک إلی ملاحقـة من یسـلم بالتنکیل و الأذی. فلا بـد أن تنتهی الحرب، و أهل مکـة فی مواقعهم، و لا بد أن یظهروا حرصا علی دعوة الناس للدخول فی هذا الدین، و أن یبذلوا جهدا فی الذب عنه،

مهما

---

(۱) السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۵ و (ط دار المعرفة) ص ۷۷.

اختلفت أهواؤهم، و دوافعهم. و تباينت ميولهم و اتجاهاتهم.

الثانی: لو أدخل «صلى اللّه عليه و آله» أی تغيير على تركيبة جيشه، لظن كثير من الناس: أن لا-لوم على الذين انهزموا، لأن سبب الهزيمة هو الخطأ فی التعبئة، و وضع الأمور فی غير موضعها الصحيح، و لبطل أثر الآيات الإلهية التی أنبت المنهزمين و لا متهم، و حملتهم المسؤولية ..

بل لعل زعماء الهزيمة أنفسهم يثيرون فی الناس هذه المعانی، و يحملون رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» نفسه مسؤولية الهزيمة، و يصورون للناس البرىء المجاهد الصابر على أنه هو المذنب، و القاصر و المقصر .. و يظهرون العاصى و المجرم على أنه البرىء، بل هو المظلوم ..

۲- لا ندرى مدى صحة قولهم: إنه لما قدم فلّ ثقيف من حنين رمّوا حصنهم، فإن النبی «صلى اللّه عليه و آله» قد جاء فی أثرهم، و ربما لم يفصل بين وصوله إلى حصنهم، و وصول فلّ ثقيف إليه إلا اليسير من الوقت قد لا يتجاوز اليوم واحد .. و حتى لو زاد على ذلك، فإن ترميم الحصن قد يحتاج إلى وقت طويل، و إلى جهد كبير ..

إلا أن يقال: لعل ترميمه كان لا يحتاج إلى وقت كبير، لأنه كان جزئيا و يسيرا.

مع أننا نعتقد: أن إدخال الأقوات لسنة، و إعداد سكك الحديد، و جمع الحجارة الكثيرة، و ترتيب المجانيق، الذی يقولون: إنه قد حصل فی وقت سابق على حنين، لا بد أن يرافقه أو يسبقه ترميم للحصن أيضا، إذ لا معنى لهذا الإعداد و الإستعداد العظيم، إذا كان الحصن نفسه غير صالح لحمايتهم.

و هذا معناه: أن التعبير المتقدم قاصر عن إفادة المراد، أو أن ثمة غفلة

عرضت لمنشئه، فنتج عنها هذا الخطأ.

۳- و نقرأ فی النص السابق قول ثقيف: إن صاحبكم لم يلق قوما يحسنون القتال غيرهم ..

هذه الكلمة التی لم نزل نسمعها من كل مغرور بقوته، معجب بعديده و عدته، و قد سبقهم إليها مالك بن عوف الذی هزم معهم بالأمس، و التجأ إليهم اليوم، و أنها شارة الغرور الذی يورد صاحبه المهالك، و يعمّى عليه السبل و المسالك.

و إنه لمن أغرب الأمور: أن تقول ثقيف هذه الكلمة اليوم مع أنها لم تخلع ثياب الهزيمة فی حنين عنها بعد، و كان الذی هزمها هو على «عليه السلام» وحده. فلما ذا لم يحسنوا القتال تحت راية مالك بن عوف؟! و ما الذی تغير بالنسبة إليهم؟! سوى أنهم أصبحوا يقاتلون فی قرى محصنة، و من وراء جدر؟! كما قال تعالى: لا يُقاتِلُونَكُمْ جَمِيعاً إِلَّا فِي قُرىً مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَراءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَ قُلُوبُهُمْ شَتَّى ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ «۱».

أحداث جرت فی مسيرة النبی صلّى اللّه عليه و آله إلى الطائف:

و سار رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» فی إثر خالد، و لم يرجع إلى مكة، و لا-عرّج بها على شیء إلا-على غزو الطائف، قبل أن يقسم غنائم حنين و قد ترك السبی بالجعرانة، و ملئت عرش مكة منهم.

و كان مسيره فی شوال سنة ثمان.

(۱) الآية ۱۴ من سورة الحشر.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۴۲

و قال شداد بن عارض الجشمى فى مسير رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»:

لا تنصروا اللات إن اللّه مهلكهاو كيف ينصر من هو ليس ينتصر؟

إن التى حرقت بالسّد فاشتعلتو لم تقاتل لدى أحجارها هدر

إن الرسول متى ينزل بلادكميظعن و ليس بها من أهلها بشر قال ابن إسحاق: فسلك رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»- يعنى من حنين إلى الطائف- على نخلة اليمانية، ثم على قرن، ثم على المليح، ثم على بحرة الرغاء من ليّة، فابتنى بها مسجدا، فصلى فيه.

و أقاد يومئذ ببحرة الرغاء حين نزلها بدم، و هو أول دم أقيد به فى الإسلام، أتى برجل من بنى ليث قتل رجلا من هذيل فقتله به.

و أمر رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» و هو بليّة بحصن مالك بن عوف فهدم. و صلى الظهر بلية «۱».

ثم سلك فى طريق يقال لها: الضيقة، فلما توجه إليها رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» سأل عن اسمها، فقيل: الضيقة.

فقال: «بل هى اليسرى».

فخرج منها على نخب حتى نزل تحت سدرة يقال لها: الصادرة، قريبا من مال رجل من ثقيف، قد تمنع فيه، فأرسل إليه رسول اللّه «صلى اللّه عليه

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۳ و راجع: المغازى للواقدى ج ۳ ص ۹۲۵ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۱۰ و السيرة النبوية لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۵.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۴۳

و آله»: «إما أن تخرج، و إما أن نحرق عليك حائطك».

فأبى أن يخرج.

فأمر رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» بإحراقه «۱».

و نقول:

و يثير الإنتباه هنا عدة أمور، نذكر منها:

بناء المسجد، و هدم حصن مالك:

كان من الطبيعى: أن يصلى النبى «صلى اللّه عليه و آله» فى أسفاره فى أى بقعة يصل إليها، و يحل فيها وقت الصلاة، و أما أن يتعمد بناء مسجد فى هذه البقعة أو تلك، فذلك أمر له دلالاته و إيحاءاته بالنسبة للتخطيط لمستقبل المنطقة بأسرها .. لا سيما فى هذه المرحلة التى تجرى فيها حروب خطيرة و حاسمة، مع عتاة الكفر فى ذلك المحيط.

و الأهم من ذلك: أن يكون هذا المسجد فى نفس المكان الذى كان فيه حصن مالك بن عوف رئيس الجيوش التى حاربته «صلى اللّه عليه و آله» فى حنين. و محور الإرتكاز للطغيان و الغطرسة و البغى ..

و يزيد ذلك أهمية: إذا رافق بناء المسجد، فى خصوص هذا المكان هدم حصن ذلك العاتى الخاسر، مالك بن عوف. ليقطع بذلك أمله فى أى شىء يمكن أن يثير فيه حالة الغطرسة، و الغرور بالقوة، و لكى لا يجد هو و لا

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۲ و راجع: المغازی للواقدی ج ۳ ص ۹۲۵ و تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۰ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۵.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۴۴

غیره فی هذا المسجد نقطة ارتکاز تتجمع حولها ذکریات، قد یشعر معها بشیء من الزهو، فی حین لا بد أن یکون الخجل، و الشعور بالخزی هو المهیمن علی کل وجوده، و کلما مرت هذه الذکریات فی خیاله ..

تغییر أسماء البقاع:

و لیس بعیدا عن هذا السیاق أیضا أن نری هذا الرسول الکریم، و النبی العظیم «صلی اللّه علیه و آله» یمارس الأمور، و یتصرف فی المنطقة بنحو یعطی الإنطباع بأن قضیة الحرب و السلم قد أصبحت محسومة، و أن أمر البلاد و العباد قد عاد إلی موقعه الطبیعی، و هو موقع النبوة، و لذلک صار «صلی اللّه علیه و آله» یتصدی حتی لأعلام البقاع کما تصدی لمعالمها، لتصبح أسماءها متوافقة مع نهجه، و ملائمة لأطروحته، و مفاهیمه، و توجهاته ..

فلا یرضی باسم إحدی الطرق التی یمر بها، فیبادر إلی تغییر اسم «الضیقة» لیصبح اسمها «الیسری».

جیوب لا بد من اقتلاعها:

و من الطبیعی جدا: أن نراه «صلی اللّه علیه و آله» یعمل علی اقتلاع کل الجیوب التی یحتمل أن تکون مثار قلق، و ریبة بالنسبة إلیه، إذ لا یمکن ان یرضی قائد مجرب، و عاقل أریب، بإبقاء أی من الأعداء یسرح و یمرح خلف ظهره، فی وقت یکون هو منشغلا بحرب من هم أمامه .. فإن فعل ذلک، فسیکون فی نظر العقلاء، و أهل الحزم، و التدبیر ممعنا فی السذاجة، و الغباء، و التغفیل، إلی الحد الذی یسلبه الأهلیة لأی موقع قیادی، یمکن أن یحتاج فیه الناس إلی قائد حکیم، یقظ، و حازم.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۴۵

و لذلک نری: أنه «صلی اللّه علیه و آله» حین رأی ذلک الثقفی مصرا علی موقفه العدوانی، و یری نفسه: أنه قد تمنّع فی الموقع الذی هو فیه، و لم یستجب للإنذار الذی وجهه إلیه، و أنه قد أخذ بأسباب الحذر، و بادر إلی التفکیر بإلحاق حرمان ذلک الرجل من مناعة موقعه، لکی یعود إلیه صوابه، و لیفقد القدرة علی أی نوع من أنواع الأذی بأهل الإیمان، و جیش الإسلام ..

الإقادة من قاتل:

و أما بالنسبة للقود الذی أجراه «صلی اللّه علیه و آله» فی حق رجل من بنی لیث، فذلک أیضا یؤکد للناس کلهم: أن مواجهة الأعداء، و ممارسة الحرب و القتال، مهما کان ضاریا و شرسا، و خطیرا، لا یعنی: أن ثمة تهاونا فی فرض النظام العادل، و إقامة شرع اللّه، أو تعنی التهاون بدماء الناس، و استرخاص أرواحهم، و الإستخفاف بحقوقهم .. بل إن هذا القتال نفسه، إنما یأتی فی سیاق إرساء العدل و حفظ الکرامات، و صیانة الأرواح، و حقن الدماء، و رعایة الحقوق .. لأنه یراد الذب عن المبادئ، و حفظ القیم، التی ینبثق عنها ذلک کله ..

و لذلک لم تشغله «صلی اللّه علیه و آله» تلک الحرب الضاریة عن أخذ حق المظلوم من ظالمه، و إقادته منه ..

إن علی الجمیع أن یعرف: أنه «صلی اللّه علیه و آله» لا یقود حروبه لیسقط القیم، و المبادئ، بل لیؤکدها، و یقویها، و یحفظها .. کما أنه لا یرید بها إشاعة الخوف و الرعب، بل یریدها أن تنتج الشعور بالسکینة، و السلام، و الأمن .. و لا یرید منها زرع الموت و الدمار،

و الفناء، بل یرید أن تکون

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۴۶

ذلک الکوثر الذی یهب الحیاة، و یعطی شجرتها المزید من الرواء، و النماء، لتصبح جذورها قویة و راسخة، و أغصانها غضة و باسقة .. تثمر الحب و الرضا، و السلامة و السلام علی الدوام ..

و لیطمئن الناس کلهم، فإن الحکم لم یعد للأهواء، و لا بید العتاة و الأشقیاء، بل الحکم لشرع اللّه، بید الأنبیاء، و الأوصیاء، و الأولیاء.

قبر أبی رغال:

عن عبد اللّه بن عمر: أنهم حین خرجوا مع رسول اللّه، فمروا بقبر أبی رغال، فقال «صلی اللّه علیه و آله»: «هذا قبر أبی رغال، و هو أبو ثقیف، و کان من ثمود، و کان بهذا الحرم یدفع عنه، فلما خرج أصابته النقمة التی أصابت قومه بهذا المکان فدفن فیه، و آیة ذلک: أنه دفن معه غصن من ذهب، إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه».

قال: فابتدره الناس فنبشوه، فاستخرجوا منه الغصن «۱».

و قالوا: إنه بقی بعد قومه أربعین یوما و کان بالحرم، فجاءه حجر لیصیبه فی الحرم، فقام إلیه ملائکة الحرم، فقالوا للحجر: ارجع من حیث جئت، فإن الرجل فی حرم اللّه تعالی.

فرجع فوقف خارجا من الحرم أربعین یوما بین السماء و الأرض، حتی

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۳ عن ابن إسحاق، و أبی داود، و البیهقی. و فی هامشه عن: أبی داود (۳۰۸۸) و عبد الرزاق (۲۰۹۸۹) و البیهقی فی السنن الکبری ۴/ ۱۵۶ و فی الدلائل ۶/ ۲۹۷، ۷/ ۴۹۷.

و راجع: تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۰ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۵.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۴۷

قضی الرجل حاجته، و خرج من الحرم إلی هذا المحل أصابه الحجر، فقتله، فدفن فیه «۱».

و نقول:

إن لدینا ما یبعث علی الشک فی صحة هذا المضمون، فلاحظ ما یلی:

أولا: إن أبا رغال هذا- کما یدّعون- قد عاش إلی زمن أبرهة، و عبد المطلب. و قوم ثمود قد أهلکوا قبل مئات السنین من ذلک؛ لأنهم یذکرون:

أن أبرهة حین قصد مکة مر بالطائف، و تلقاه أهله، و أظهروا له الطاعة، و قالوا له: نرسل معک من یدلک علی الطریق، فأرسلوا أبا رغال معه «۲».

فهل عاش هذا الرجل هذه المئات و الألوف من السنین کلها حتی أصبحت ذریته قبیلة تعد بالألوف، و صارت تنشئ الحصون، و تؤلف الجیوش، و تصبح بحیث تری فی نفسها القوة علی حرب رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» دون حکمة ظاهرة تبرر هذا البقاء الطویل؟!

ثانیا: إذا کان أبو رغال من قوم ثمود، و قد أنزل اللّه عذاب الإستئصال علیهم، و لم یبق منهم أحد، فکیف بقی أبناء أبی رغال حتی تکونت قبیلة ثقیف؟! مع أن أبناءه هم من قبیلته أیضا ..

و إذا کان اللّه تعالی قد أنزل العذاب علی ثمود فی مساکنهم. فهل یتعدی العذاب تلک الدیار، لیشمل کل من کان غائبا عنها، إذا کان ینتسب إلیهم؟! و هل کان العذاب علی نحو التطهیر العرقی الشامل؟!

(۱) السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۵.

(۲) السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۵ عن العرائس.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۴۸

و إذا کان أبو رغال من هؤلاء القوم، فلما ذا حین خرج من مکة لم یرجع إلی بلده، الذی هو بالقرب من تبوک «۱» إلی جهة الشام. بل ذهب بالإتجاه المخالف نحو الطائف؟!

ثالثا: لماذا یدفنون مع أبی رغال غصنا من ذهب، و هو لم یکن من أهل الأموال، لأن أهل الأموال کانت لهم فی تلک المجتمعات المنحرفة مکانة مرموقة فی أقوامهم، و من کان کذلک فلا یرضی بأن یعمل دلیلا علی طرقات البلاد، لأی کان من الناس.

رابعا: إذا کانت الملائکة تنتظر أبا رغال إلی أن یخرج من الحرم، فلما ذا صبرت علیه حتی ابتعد هذا المقدار الکبیر عنه؟!

ألیس من واجبها المبادرة إلی قتله بمجرد خروجه من حرم اللّه، لیکون عبرة لسواه؟! الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج۲۵ ۴۸ بدء حصار الطائف: ..... ص : ۴۸

بدء حصار الطائف:

قال ابن إسحاق: ثم مضی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» حتی نزل قریبا من الطائف، فضرب عسکره، و أشرفت ثقیف علی حصنهم- و لا مثال له فی حصون العرب- و أقاموا رماتهم، و هم مائة رام، فرموا بالسهام و المقالیع من بعد من حصنهم، و من دخل تحت الحصن دلوا علیه سکک الحدید محماة بالنار یطیر منها الشرر، فرموا المسلمین بالنبل رمیا شدیدا، کأنه رجل جراد حتی أصیب ناس من المسلمین بجراح، و قتل منهم اثنا عشر

(۱) راجع: مجمع البحرین مادة: ثمد.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۴۹

رجلا «۱».

فارتفع «صلی اللّه علیه و آله» إلی موضع مسجده الیوم، الذی بنته ثقیف بعد إسلامها، بناه أمیة بن عمرو بن وهب بن معتب بن مالک، و کانت فیه ساریة لا تطلع علیها الشمس صبیحة کل یوم، حتی یسمع لها نقیض أکثر من عشر مرات، فکانوا یرون أن ذلک تسبیح.

و کان معه «صلی اللّه علیه و آله» من نسائه أم سلمة و زینب، فضرب لهما قبتین، و کان یصلی بین القبتین طول حصار الطائف کله.

و قال عمرو بن أمیة الثقفی- و قد أسلم بعد ذلک، و لم یکن عند العرب أدهی منه-: لا یخرج إلی محمد أحد، إذا دعا أحد من أصحابه إلی البراز، و دعوه یقیم ما أقام.

و أقبل خالد بن الولید و نادی: من یبارز؟

فلم یطلع إلیه أحد، ثم عاد فلم ینزل إلیه أحد، ثم عاد فلم ینزل إلیه أحد.

فنادی عبد یا لیل: لا ینزل إلیک أحد، و لکنا نقیم فی حصننا، خبأنا فیه ما یصلحنا سنین، فإذا أقمت حتی یذهب هذا الطعام خرجنا إلیک بأسیافنا جمیعا حتی نموت عن آخرنا «۲».

فقاتلهم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بالرمی علیهم، و هم یقاتلونه

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۳ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۰ و

راجع: السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۵ و ۱۱۶.
(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۳ و ۳۸۴ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۰ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۶.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۵۰

بالرمی من وراء الحصن، فلم یخرج إلیه أحد، و کثرت الجراحات له من ثقیف بالنبل، و قتل جماعة من المسلمین «۱».

و نحن لا نناقش فی أکثر هذا الذی ذکر آنفا، و لا نری فی أکثره ما یدعو إلی الریبة و الشک.

أبو سفیان یرغب فی الجنة:

قالوا: و أصیبت عین أبی سفیان، فأتی النبی «صلی اللّه علیه و آله»، و عینه فی یده، فقال: یا رسول اللّه، هذه عینی أصیبت فی سبیل اللّه.

فقال النبی «صلی اللّه علیه و آله»: إن شئت دعوت، فردّت علیک، و إن شئت فعین فی الجنة.

قال: فی الجنة .. و رمی بها من یده «۲».

و نحن نتیقن بعدم صحة هذه المزعمة، فعدا عن أن التی تصاب بمثل هذا لا یمکن أن تبقی علی حالها بحیث یأخذها بیده، فإن أبا سفیان- کما یقول أبو عمر فی الإستیعاب- لم یزل کهفا للمنافقین منذ أسلم «۳».

کما أنه لم یزل یبغی للإسلام شرا حسبما ورد عن أمیر المؤمنین «علیه

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۳ و ۳۸۴ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲.
(۲) السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۲ عن ابن سعد، و المواهب اللدنیة، و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۵ و الإصابة ج ۲ ص ۱۷۹.
(۳) قاموس الرجال ج ۵ ص ۴۸۶.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۵۱

السلام».

بل هو القائل بعد أن رکل قبر حمزة برجله: إن الذی اجتلدنا علیه بالسیف أمس فی ید غلماننا الیوم یتلعبون به «۱».

و هو القائل لعثمان: تداولوها یا بنی أمیة تداول الولدان الکرة، فو اللّه ما من جنة و لا نار «۲».

و النصوص حول سقطات أبی سفیان کثیرة، و هی تشیر إلی عدم صحة إیمانه، و أنه کان یظهر الإسلام، و یبطن الکفر .. و لا حاجة إلی ذکر أکثر من ذلک ..

نفاق عیینة بن حصن:

و روی: أنه لما حاصر النبی «صلی اللّه علیه و آله» أهل الطائف قال عیینة بن حصن: إئذن لی حتی آتی حصن الطائف فأکلمهم.

فأذن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فجاءهم، فقال: أدنو منکم و أنا آمن؟

قالوا: نعم.

و عرفه أبو محجن، فقال: أدن.

فدخل عليهم، فقال: فداكم أبى و أمى، و اللّه، لقد سرنى ما رأيت منكم. و ما فى العرب أحد غيركم. و اللّه، ما فى محمد مثلكم، و لقد قلّ المقام و طعامكم كثير، و ماؤكم وافر، لا تخافون قطعه.

---

(۱) شرح النهج للمعتزلى ج ۲ ص ۴۴ و ۴۵ و عن تاريخ الأمم و الملوك ج ۱۰ ص ۵۴- ۵۸ فى رسالة المعتضد بلعن معاوية، و البحار ج ۳۱ ص ۸۹ و ج ۴۴ ص ۷۸ و مكاتيب الرسول ج ۳ ص ۶۰۲.

(۲) شرح النهج للمعتزلى ج ۱۶ ص ۱۳۶.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۵۲

و فى نص آخر: تمسكوا بمكانكم، فو اللّه، لنحن بأذل من العبيد. و أقسم باللّه لو حدث به حدث ليملكن العرب عزا و منعة، و إياكم أن تعطوا بأيديكم، و لا يتكاثر عليكم قطع هذا الشجر «۱».

فلما خرج قال ثقيف لأبى محجن: فإنّا قد كرهنا دخوله، و خشينا أن يخبر محمدا بخلل، إن رآه فينا، أو فى حصننا.

فقال أبو محجن: أنا كنت أعرف به، ليس أحد منا أشد على محمد منه، و إن كان معه.

فلما رجع إلى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» قال: قلت لهم: ادخلوا فى الإسلام، فو اللّه لا يبرح محمد من عقر داركم حتى تنزلوا، فخذوا لأنفسكم أمانا، فخذلتهم ما استطعت.

فقال له رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: لقد كذبت، لقد قلت لهم:

كذا .. و كذا ..

و عاتبه جماعة من الصحابة، و قال: أستغفر اللّه، و أتوب إليه، و لا أعود أبدا «۲».

و نقول:

۱- إن هذا النص يدل دلالة واضحة على نفاق عيينة بن حصن، و أنه إلى تلك الساعة كان لا يزال على شركه ..

بل إن هذا الرجل قد استمر على هذا الحال، حتى إنه تبع طليحة بن

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۶ و ج ۱۰ ص ۶۷.

(۲) الخرائج و الجرائح ج ۱ ص ۱۱۸ و ۱۱۹ و البحار ج ۲۱ ص ۱۵۴ و ۱۵۵ و دلائل النبوة للبيهقى ج ۵ ص ۱۵۷ و دلائل النبوة لأبى نعيم ص ۴۶۵ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۶ عن أبى نعيم، و البيهقى. و راجع: السيرة النبوية لدحلان ج ۲ ص ۱۱۴.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۵۳

خويلد، و آمن به، ثم عاد إلى إظهار الإسلام.

۲- قد صرحت الرواية المذكورة: بأن عيينة كان أشد على رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» من أهل الطائف أنفسهم، رغم أنه كان معه، يظهر له الولاء و المحبة، و كان أهل الطائف يعلنون الشرك، و البغض له، و الحرب معهم قائمة على قدم و ساق.

۳- إن النبى «صلى اللّه عليه و آله» قد أعلن للملأ: بأن عيينة كاذب فيما ينقله .. ذلك بحضور عيينة نفسه، و فى مواجهة صريحة معه ..

و لعل ذلك يرمى: إلى قطع الطريق على كل من يريد أن يسير فى طريق النفاق و الخيانة، و يزرع فى داخل نفوس من يفكر بهذه الطريقة الخوف من افتضاح أمره بواسطة جبرئيل «عليه السلام» .. حتى إذا حدّث أحدهم نفسه بالإقدام على عمل من هذا القبيل، فإنه يحتاج إلى أن يكون فى منتهى الجرأة على اللّه و على رسوله، و فى غاية الصلف و الوقاحة، و عدم المبالاة بالنتائج التى سيكون أقلها الفضيحة، التى قد تأتيه على لسان جبرئيل «عليه السلام» ..

۴- إن هذه القضية تظهر حقيقة أصحاب النبى «صلى اللّه عليه و آله»، و إلى أى مدى يمكن لرسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» أن

یعتمـد علی جیش من هـذا القبیل، و هـذا نموذج من قیادات ذلک الجیش، و عرض حی لمدی إخلاص تلک القیادات له «صـلی اللّه علیه و آله»، و بینان لحقیقهٔ إیمانها بالقضیهٔ التی یحارب من أجلها ..

خصوصا بعد أن تنضم تلک القیادات إلی بعضها البعض، و تتضامن فیما بینها، و تتعاون، و تتکاتف علی الوصول إلی ما ترمی إلیه من أهداف، و منهم خالد بن الولید، و عیینهٔ بن حصن، و الأقرع بن حابس، و أضرابهم،

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۵۴

فضلا عن رجالات مکهٔ و بنی سلیم و سواها ..

و لاـ نـدری أین کان عمر بن الخطاب عن عیینـهٔ هـذا؟! فلما ذا لا نسـمع له صوتا، و لا نری من هملجته شـیئا، مثلما کنا نراه فی مواقفه السابقهٔ تجاه رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» فی الحدیبیهٔ و غیرها؟! و لماذا لم یقم لیقول:

دعنی أقتله یا رسول اللّه، کما کان یفعل فی المواقف المشابههٔ؟!

و لذلک نقول:

إن من الطبیعی: أن نری هؤلاء یتفقون علی الفرار فی أول لحظات المواجههٔ فی حنین، و یتبعهم الجیش کله، و یبقی فی مواجههٔ العدو رجل واحد، یأتی اللّه تعالی بالنصر علی یدیه، و هو علی بن أبی طالب «علیه السلام» ..

و لعلک تقول: إن أهداف هؤلاء تختلف و تتفاوت، و لیس لهم لون واحد، و لا کانت عصبیاتهم متوافقهٔ!

و نجیب: بأن من الطبیعی أن یختلف طلاب الـدنیا فیما بینهم، و لکنه یبقی اختلافا فی الجزئیات و التفاصـیل. و تبقی لهم جامعـهٔ تربط بعضـهم ببعض، و توحـد جهـدهم، و وجهتهم إلاـ و هی الإضـرار بالأطروحـهٔ التی یظهرون الإلـتزام بهـا نفاقا، و القبول بکـل أشـکال السلوک و المواقف التی تنشأ عن تلک الأطروحهٔ، و یقتضیها ذلک النهج.

و لکن الحقیقـهٔ هی: أن کل هممهم و جهـدهم منصب علی إفشال تلک الأطروحهٔ، و إسـقاط ذلک النهج .. و هذا ما حصل بالفعل فی حرب حنین و لا یزال یتکرر فی الطائف و فی غیرها ..

۵- إن مصارحهٔ النبی «صـلی اللّه علیه و آله» لعیینهٔ، حتی اضـطر عیینهٔ للإعتراف و الإستغفار، و التعهد بعدم العود قد صعّب علیه القیام بأی

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۵۵

عمل آخر من هـذا النوع بعـد ذلک، لأن هذه المصارحهٔ قد عزلته عن محیطه الذی هو فیه، و جعلت أی اتصال به مرصودا و مراقبا من کل الناس ..

۶- إن مـا جری یجعـل أولئک الـذین تـآمروا علی الفرار فی حنین، بهـدف إلحـاق الأـذی بالنبی «صـلی اللّه علیه و آله» و بالمؤمنین، یشـکون فی أنفسـهم، و یعیشون العقدهٔ فی أن یکون جبرئیل «علیه السـلام» قد فضح أمرهم لرسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله». و فرض علیهم أن یتوقعوا إعلان هذه الخیانهٔ عند ظهور أول إخلال آخر منهم ..

و بذلک یکون خیارهم الوحید هو: الإنضباط التام، و عدم القیام بأی شیء من شأنه أن یضعهم أمام ذلک الإمتحان الصعب و الخطیر، المتمثل بالفضیحهٔ علی أقل تقدیر ..

و لسوف لن تنفعهم التبریرات و الإعتـذارات فی تلک الحال، و لربما لا یصدقهم الناس حین یعلنون توبتهم، و یقدمون تعهداتهم بعدم العود.

و سوف تلتهمهم باستمرار نظرات الریبـهٔ و الشک، و لن یکون ذلک سـهلا علیهم، بل هو سیعرقل الکثیر من مشاریعهم، و یفشل من خططهم ما هو أدهی و أخطر ..

غیر أن حرص بعض أولئک علی دنیاهم قـد دفعهم إلی تصـرفات فضـحت أمرهم، مرهٔ بعـد أخری .. فقد کتبوا صـحیفتهم الملعونهٔ، و

نفروا برسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» ليلة العقبة، و تجرؤا عليه مرات و مرات بعد ذلك أيضا.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۵۶

ثواب من رمى بسهم:

و رووا: عن عمرو بن عبسة أنه قال: حاصرنا قصر الطائف مع رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، فسمعته يقول: «من بلغ بسهم فله درجة في الجنة». فبلغت يومئذ ستة عشر سهما.

و سمعته يقول: «من رمى بسهم في سبيل اللّه فهو عدل محرر، و من شاب شيبة في سبيل اللّه كانت له نورا يوم القيامة، و أيما رجل أعتق رجلا مسلما، فإن اللّه سبحانه و تعالى جاعل كل عظم من عظامه وقاء، كل عظم بعظم، و أيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة فإن اللّه عز و جل جاعل كل عظم من عظامها وقاء كل عظم من عظامها في النار «۱»».

و نقول:

إن الحديث الثاني، الذي أوله: من رمى بسهم في سبيل اللّه، فهو عدل محرر، قد يكون عمرو بن عبسة سمعه من النبي «صلى اللّه عليه و آله» في مناسبة أخرى غير مناسبة حصار الطائف.

غير أننا لا ندري مدى صحة ما زعمه في ذيل الحديث الأول: من أن السهام التي بلغت كانت ستة عشر سهما. و تبقى عهدة ذلك على مدّعيه.

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۶ عن يونس بن بكير، و أبي داود، و الترمذي، و النسائي، و صححه. و قال في هامشه: أخرجه أبو داود (۳۹۶۵) و أحمد ۴ ص ۳۸۴ و النسائي ج ۷ ص ۱۰۴ و الحاكم ج ۳ ص ۵۰ و أحمد ج ۴ ص ۱۱۳ و ۳۸۴، و البيهقي في الدلائل ج ۵ ص ۱۵۹، و في السنن ج ۱۰ ص ۲۷۲.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۵۷

نداء من نزل من العبيد فهو حر:

قال اليعقوبي: إنه قد نزل من حصن ثقيف إلى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» أربعون رجلا «۱».

و لعل هؤلاء هم الذين استجابوا للنداء الذي أطلقه النبي «صلى اللّه عليه و آله» فيهم، فقد قالوا:

نادى منادي رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»:

«أيما عبد نزل من الحصن و خرج إلينا فهو حر».

فخرج من الحصن بضعة عشر رجلا: ثم ذكروا أسماءهم على النحو التالي:

المنبعث، و كان اسمه المضطجع فسماه رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» المنبعث حين أسلم. و كان عبدا لعثمان بن عامر بن معتب، و كان جوادا روميا.

و الأزرق بن عقبة بن الأزرق. و كان عبدا لكلدة الثقفي، ثم صار حليفا في بني أمية.

و وردان، و كان عبدا لعبد اللّه بن ربيعة الثقفي.

و يحنس- بضم التحتية- النبال. و كان عبدا ليسار بن مالك الثقفي، و أسلم سيده بعد، فردّ رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» إليه ولاءه.

و إبراهیم بن جابر، و كان عبدا لخرشة الثقفی.

و یسار، و كان عبدا لعثمان بن عبد اللّه.

---

(۱) تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۶۴.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۵۸

و أبو بكرة نفیع- بضم النون- بن مسروح و كان عبدا للحارث بن كلدة، و إنما كنی بأبی بكرة لأنه نزل فی بكرة- و هی خشبة مستدیرة فی وسطها محز، یستقی علیها- من الحصن.

و نافع أبو السایب، و كان عبدا لغیلان بن سلمة، فأسلم غیلان بعد، فرد رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» ولاءه إلیه.

و نافع بن مسروح.

و مرزوق غلام لعثمان بن عبد اللّه «۱».

و عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» یوم الطائف: «من خرج إلینا من العبید فهو حر».

فخرج عبید من العبید، فیهم أبو بكرة، فأعتقهم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» «۲».

و فی روایة: نزل إلی النبی «صلی اللّه علیه و آله» ثلاثة و عشرون من

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۴ عن ابن إسحاق، و الواقدی، و راجع: تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۱ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴ و الروض الأنف ج ۴ ص ۱۶۴. و راجع: إعلام الوری ص ۱۲۴ و عن مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۶۰۵ و ۶۰۶ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۸ و ج ۴۱ ص ۹۵.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۴ و فی هامشه قال: أخرجه أحمد ج ۱ ص ۲۴۸ و ابن سعد ج ۲ ق ۱ ص ۱۱۵، و انظر المجمع ج ۴ ص ۲۴۵ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۳۴۷.

و راجع: السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۵۹

الطائف «۱»، فشق ذلك علی أهل الطائف مشقة شدیدة، و اغتاظوا علی غلمانهم، فأعتقهم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله».

و دفع «صلی اللّه علیه و آله» كل رجل منهم إلی رجل من المسلمین، یمونه، و یحمله. فكان أبو بكرة إلی عمرو بن سعید بن العاص، و كان الأزرق، إلی خالد بن سعید بن العاص، و كان وردان إلی أبان بن سعید بن العاص، و كان یحنس النبال إلی عثمان بن عفان، و كان یسار بن مالك إلی سعد بن عبادة، و كان إبراهیم بن جابر إلی أسید بن الحضیر.

و أمرهم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» أن یقرئوهم القرآن، و یعلموهم السنن.

فلما أسلمت ثقیف تكلمت أشرافهم فی هؤلاء المعتقین، منهم الحارث بن كلدة، یردونهم إلی الرق، فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: «أولئك عتقاء اللّه، لا سبیل إلیهم» «۲».

و نقول:

۱- قد ذكرت الروایات المتقدمة: أن سعد بن أبی وقاص كان أول من رمی بسهم فی سبیل اللّه. و لسنا هنا بصدد تحقیق ذلك، غیر أننا نقول:

إن شانئی علی «علیه السلام» یهتمون بتسطیر الفضائل و الكرامات

---

(۱) تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۱ عن مغلطای، و کذا فی البخاری، السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۴ و ۳۸۵ و عن نصب الرایة ج ۳ ص ۲۸۱.

و راجع: تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۱ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۶۰

لمناوئیه «علیه السلام» و قد عرفنا فی فصل: فی موقع الحسم، فی غزوة أحد:

أن سعدا کان أحد الستة الذین جعل عمر الأمر شوری بینهم، فجعل سعد حقه لعبد الرحمن بن عوف «۱».

کما أنه قعد عن علی «علیه السلام» فی حروبه، و لم یخرج معه .. و أبی أیضا أن یبایعه، فأعرض عنه علی «علیه السلام» و قال: وَ لَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِیهِمْ خَیْراً لَأَسْمَعَهُمْ وَ لَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَ هُمْ مُعْرِضُونَ «۲»» «۳».

و شکاه أهل الکوفة بأنه لا یحسن یصلی «۴».

و أخذ مالا من بیت المال و لم یؤده، و عزله عمر و قاسمه ماله کما عن أبی الفرج فی الأغانی.

و حینما دعاه عمار لیبایع علیا «علیه السلام» أظهر الکلام القبیح «۵».

و صارمه عمار «۶».

---

(۱) شرح النهج للمعتزلی ج ۱ ص ۱۸۸ و أی کتاب یذکر أحداث السقیفة.

(۲) الآیة ۲۳ من سورة الأنفال.

(۳) قاموس الرجال ترجمة سعد بن أبی وقاص.

(۴) مسند أبی یعلی ج ۲ ص ۸۹ و الأوائل ج ۱ ص ۳۱۰ و المصنف للصنعانی ج ۲ ص ۳۶۰ و فی هامشه عن: البخاری، و العقد الفرید ج ۶ ص ۲۴۹ و الثقات ج ۲ ص ۲۲۰ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۵۶۹ و المعجم الأوسط ج ۶ ص ۲۰۸ و الأذکار النوویة ص ۲۷۹ و ریاض الصالحین للنووی ص ۵۸۹ و تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۱۵۵ و عن تاریخ الأمم و الملوک ج ۳ ص ۲۰۲ و عن البدایة و النهایة ج ۷ ص ۱۲۰ و ۱۲۱ و ج ۸ ص ۸۲.

(۵) الإمامة و السیاسة ج ۱ ص ۵۳.

(۶) عیون الأخبار لابن قتبة ج ۳ ص ۱۱۱.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۶۱

و قطع علی «علیه السلام» عطاءه «۱».

رد الولاء:

و تقدم: أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد رد ولاء بعض العبید الذین نزلوا إلیه من حصن الطائف و أعتقهم .. إلی الذین کانوا یملکونهم، و لکنه أمضی عتقهم. و لم یعدهم إلیه .. و المراد برد ولائه أن یجعل لسیده الحق فی أن یرثه، إذا لم یکن للعتیق قرابة قریبة أو بعیدة.

و هذا تفضل من رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» علی أولئک الذین أسلم عبیدهم قبلهم، حیث لم یجعل إرثهم إلیه «صلی اللّه علیه و آله» فی حیاته، ثم للإمام «علیه السلام» بعد وفاته ..

إلا أن یقال: إن نزولهم من الحصن إلی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» لا یعنی إسلامهم، لکی یقال: إن المشرک لا یرث المسلم، فلعلهم نزلوا طمعا بالحریة التی وعدهم «صلی اللّه علیه و آله» بها، ثم بقوا علی شرکهم ..

و یجاب: بأنهم قد أسلموا بلا ریب، لتصریحهم: بأنه «صلی اللّه علیه و آله» دفع کل رجل منهم إلی رجل من المسلمین، و أمرهم أن یقرؤوهم القرآن، و یعلموهم السنن. و هذا إنما یصح إذا کانوا قد أسلموا ..

و أما الحدیث عن: أن عتقهم إن کان قبل إسلامهم، فعتقهم لا یقطع علاقة الولاء بینهم و بین موالیهم .. فإن کلا الفریقین فی تلک الحال کان علی حال الشرک ..

---

(۱) راجع: إختیار معرفة الرجال ص ۳۹ و صفین للمنقری ص ۵۵۱ و ۵۵۲.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۶۲

و إن کانوا قد أسلموا قبل عتقهم، فإن إسلامهم قد أزال حکم الولاء، لأن المشرک لا یرث المسلم.

و فی هذا البحث تفصیلات و مناقشات لیس ها هنا محلها.

مغزی نداء الحریة:

و إذا تأملنا هذا النداء، أعنی: «نداء الحریة» فسنری: أن فیه سمات و آثارا هامة، نشیر إلی بعض منها فیما یلی:

۱- إن العبید هم الطرف الأضعف و المستضعف فی أی مجتمع کان، فکیف بالمجتمع الجاهلی الذی یعیش الإنحراف، و الظلم و التعدی، بأجلی صوره، و أوضح معانیه؟! و لم یکن یعرف معنی للرأفة و الرحمة، حتی علی الأب و الأخ و الولد، فهل یرحم عبدا اشتراه بماله، أو قهره بسیفه؟!

إن من یدفن ولده حیا لأنه لا یرید أن یشارکه فی طعامه، و لو بلقمة، فهل تراه یسخی علی عبده بشیء من حطام الدنیا، فضلا عمن سواه؟! إن من یراجع التاریخ سیجد: أن الناس کانوا فی ذلک المجتمع یمارسون سلطتهم علی عبیدهم بأبشع صورها و أخبث أشکالها ..

۲- إن الذین کانوا یملکون العبید هم الرؤساء و الأعیان، و أهل الحول و الطول، دون غیرهم من سائر الناس .. و هؤلاء هم الذین یملکون قرار السلم و الحرب و غیر ذلک فی قبائلهم، فإذا خرج حتی عبیدهم عن طاعتهم، فإن الآخرین سوف یکونون أجرأ علی الخروج من هذه السلطة، و سوف ینظرون إلی أولئک الرؤساء و الزعماء بشیء من المهانة و الإستهانة، و الإستخفاف، و ستهتز الأرض تحت أقدامهم، و سیضعف موقفهم

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۶۳

القیادی بصورة کبیرة، و هذا یمثل نکسة، بل ضربة روحیة کبری لهم.

و لذلک یقول المؤرخون- حسبما تقدم-: «فشق ذلک علی أهل الطائف مشقة شدیدة و اغتاظوا علی غلمانهم».

بل تقدم: أن أولئک الأسیاد حتی بعد ان أسلموا قد بذلوا محاولة لإعادة أولئک العبید إلی الرق، فلم یفلحوا فی ذلک.

تعلیم العبید بعد عتقهم:

و من البدیهی: أن الإسلام لا یرضی باحتکار العلم علی فریق من الناس دون سواه، کما نجده لدی بعض الشعوب، بل طلب العلم فی الإسلام فریضة علی کل مسلم.

فطبیعی إذن: أن یرتب «صلی اللّه علیه و آله» لهؤلاء العبید معلمین یعلمونهم القرآن و السنن فورا حتی و هم فی حال الحرب و الحصار، و لم یؤجل ذلک إلی أن تضع الحرب أوزارها .. لأنه یری: أن العلم ضروری کالطعام و الشراب فمن ترک الطعام و الشراب

هلکک، لکن من ترک العلم هلکک و أهلکک.

و لـذلک نری: أنـه «صـلی اللّه علیه و آله» قـد رتب لهم کلا- هـذین الأـمرین فی آن واحـد، فسلمهم لمن یمـونهم و یحملهم، و لمن یعلمهم القرآن و السنن.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۶۵

الفصل الثالث: المنجنیق فی الطائف

اشارة

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۶۷

رمی الطائف بالمنجنیق:

قالوا: و شاور رسول اللّه «صـلی اللّه علیه و آله» أصـحابه فی أمر حصن الطائف، فقال له سلمان الفارسی: یا رسول اللّه، أری أن تنصب المنجنیق علی حصنهم، فإنّا کنّا بأرض فارس ننصب المنجنیقات علی الحصون.

و تنصب علینا، فنصیب من عدونا و یصیب منا بالمنجنیق، و إن لم یکن منجنیق طال الثواء.

فأمره رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فعمل منجنیقا بیده، فنصبه علی حصن الطائف. و هو أول منجنیق رمی به فی الإسلام «۱».

و عن مکحول: إن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» نصب المنجنیق علی أهل الطائف أربعین یوما «۲».

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۵ عن الواقدی، و راجع: تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۰ و السیرة النبویة (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۷ و إعلام الوری ص ۱۲۳ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۸ و ۱۶۹ و تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۶۴.

(۲) تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۰ عن المنتقی، و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۵ عن ابن سعد و إعلام الوری ص ۱۲۳ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۸ و ۱۶۹.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۶۸

و یقال: قدم به یزید بن زمعة بن الأسود، و بدبابتین.

و یقال: بل قدم به الطفیل بن عمرو، لما رجع من سریة ذی الکفین «۱».

و یقال: إن خالد بن سعید قدم من جرش بمنجنیق، و بدبابتین «۲».

إجراءات حربیة أخری:

و نثر رسول اللّه «صـلی اللّه علیه و آله» الحسک، شـقتین من حسک من عیدان حول حصـنهم، و دخل المسـلمون من تحت الدبابة، و هی من جلود البقر. و ذلک الیوم یقال له: یوم الشدخة، لما شدخ فیه من الناس.

ثم زحفوا بها إلی جدار الحصن لیحفروه، فأرسلت ثقیف بسکک الحدید المحماة بالنار، فحرقت الدبابة، فخرج المسلمون من تحتها و قد أصـیب منهم من أصیب، فرمتهم ثقیف بالنبل، فقتل منهم رجال «۳»، فأمر رسول اللّه «صـلی اللّه علیه و آله» بقطع أعنابهم و نخیلهم و تحریقها.

قال عروة: أمر رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» كل رجل من المسلمين أن يقطع خمس نخلات، و خمس حبلات، فقطع المسلمون قطعا ذريعا.

---

(۱) تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۱۰ عن المنتقى، و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۵ و إعلام الورى ص ۱۲۳ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۸ و ۱۶۹.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۵ و إعلام الورى ص ۱۲۳ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۸ و ۱۶۹.

(۳) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۵ و السيرة النبوية (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۷ و إعلام الورى ص ۱۲۳ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۸ و ۱۶۹. و راجع: تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۱۰ و فيه: فقتلوا منهم رجلا.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۶۹

فنادت ثقيف (أو فنادى سفيان بن عبد اللّه الثقفى): لم تقطع أموالنا؟

إما أن تأخذها إن ظهرت علينا، و إما أن تدعها للّه و للرحم.

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: فإنى أدعها للّه و للرحم.

فتركها رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» «۱».

و كان رجل يقوم على الحصن، فيقول: روحوا رعاء الشاء، روحوا جلابيب محمد، أترونا نبتئس على أحبل أصبتموها من كرومنا؟

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «اللهم روّح مروّحا إلى النار».

قال سعد بن أبى وقاص: فأرميه بسهم فوقع فى نحره، فهوى من الحصن ميتا. فسر رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» بذلك «۲».

و نقول:

إننا نتوقف هنا لنسجل ما يلى:

أعتدة حربية، و أساليب قتالية:

قد ظهر من النصوص المتقدمة: أنه «صلى اللّه عليه و آله» قد استفاد من وسائل حربية لم يكن المسلمون قد استعملوها من قبل، فقد استعملوا الدبابة لنقب الحصون، فواجههم عدوهم بسكك الحديد المحماة بالنار،

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۵ عن ابن سعد، و راجع: تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۱۱ و السيرة النبوية (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۷ و ۱۱۸ و إعلام الورى ص ۱۲۳ و البحار ج ۲۱ ج ۲۱ ص ۱۶۸ و ۱۶۹ و راجع: تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۶۴.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۵.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۷۰

التى تخترق تلك الدبابات، و تصل إلى من فيها فتؤذيهم.

و نشروا الحسك حول الحصون، و هى أوتاد من الخشب تزرع فى ساحة المعركة بكثافة، فلا تتمكن الخيل من الجولان فيها، و هى بمثابة عراقيل و موانع مؤثرة فى ردع العدو عن التفكير بالمباغتة السريعة، و توجيه الضربات الخاطفة، التى من شأنها أن تزعزع ثبات الطرف الآخر، و تشوش تفكيره و تشل حركته، و توزع اهتماماته، و تؤثر عليه من الناحية النفسية.

كما أنه قد استفاد من المنجنيق الذى يجعل العدو حتى و هو فى حصونه يترقب الكارثة، و يخشاها، ليس على نفسه كمقاتل و حسب،

و إنما هو يخشى أن تصيبه فى أهله، و ولده و نسائه، و كل ما و من يتعلق به.

و يرى أن هذا الحصن الذى وضع نفسه فى داخله غير قادر على حمايته، و لا يستطيع أن يتترس بأحد، و يصبح همّ كل مقاتل هو ان يجد لنفسه و لأهله موضعا آمنا.

و هذا يسقط النظرية، التى أطلقها أهل الطائف، و الخطة التى اعتمدوها فى أول الأمر، و التى تقول:

إنهم قادرون على تحمل الحصار لمدة سنة كاملة، لأن أقواتهم معهم.

فقد ظهر لهم: أن مجرد تحمل الحصار شىء، و تحمل الخطر الداهم، و العيش فى محيط الرعب و الخوف الدائم شىء آخر، و هم قد خططوا للحصار، لا لسواه ..

و لم تعد الحرب سجالا بينهم و بين الطرف الآخر. بل أصبحت حربا من طرف واحد، حيث لم يعد المسلمون بحاجة للإقتراب من الحصن، لتنالهم نبال أهله .. و لا كان أهل الحصن يقدرون على أية مناورة من شأنها

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۷۱

أن تربك حركة المسلمين، أو تشوش أفكارهم.

بل أصبح بإمكان المسلمين الإستغناء عن طائفة من الجيش، ليقوم بمهام أخرى تموينية أو غيرها، مما من شأنه أن يعزز صمود من بقى منهم.

بل قد يمكنهم الإنطلاق فى مهمات قتالية أو غيرها فى مواقع أخرى أيضا ..

أما أهل الطائف فلا حول لهم و لا قوة. بل هم بانتظار قذائف المنجنيقات، و ليس لهم همّ إلا ترميم الخراب، و مداواة الجراح، و دفن الأموات ..

و لعل هذا الأمر كان من أهم أسباب سرعة استسلام أهل الطائف، و إرسال الوفود إلى النبى «صلى اللّه عليه و آله»، ليعفوا عنهم، و يقبل منهم، و يرضى عنهم.

توضيحات:

المنجنيق: آلة حربية تصنع من جلود، و خشب و حديد يقذفون الحجارة بها.

و الدبابة: آلة حربية توضع الجلود عليها، و يدخل فيها الرجال، فيدبون إلى أسوار الحصن لينقبوها.

المنجنيق .. و مشورة سلمان:

تقدم: أن النبى «صلى اللّه عليه و آله» قد نصب المنجنيق على الطائف و ضربهم به «۱».

---

(۱) راجع بالإضافة إلى ما تقدم المصادر التالية: دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۷۶-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۷۲

و قيل: اكتفى بنصبه، و لم يرم به «۱».

و مستدرك الوسائل ج ۲ ص ۲۴۹ و تذكرة الفقهاء ج ۱ ص ۴۱۲ و جواهر الكلام ج ۲۱ ص ۶۵ و ۷۰ و المبسوط للطوسى ج ۲ ص ۱۱ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۴۸ و الثقات ج ۲ ص ۷۶، و منتهى المطلب ج ۲ ص ۹۰۹ و السرائر ص ۱۵۷ و ميزان الحكمة ج ۲

ص ۳۳۳ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۹۶ و سنن البيهقى ج ۹ ص ۸۴ و المنتقى ج ۲ ص ۷۷۱ عن الترمذى، و كنز العمال ج ۱۰ ص ۳۶۲ و المدونة الكبرى ج ۲ ص ۲۵ و جامع أحاديث الشيعة ج ۱۳ ص ۱۵۴ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۹ و الجامع الصحيح للترمذى ج ۵ ص ۹۴ و المغازى للواقدى ج ۳ ص ۹۲۷ و الأم للشافعى ج ۷ ص ۳۱۸ و بداية المجتهد ج ۱ ص ۳۹۶ و مختصر المزنى (بهامش الأم) ج ۵ ص ۱۸۵ و مجمع الأنهر ج ۲ ص ۵۸۹ و قاموس الرجال ج ۴ ص ۴۲۹ عن أنساب البلاذرى، و العبر و ديوان المبدأ و الخبر (المعروف بتاريخ ابن خلدون) ج ۲ ق ۲ ص ۴۷ و فى تفسير المنار ج ۱۰ ص ۶۲: أن ذلك كان فى غزوة خيبر. و نصب الراية ج ۳ ص ۳۸۲ و ۳۸۳ و فى هامشه عن: الترمذى، و الواقدى، و العقيلى فى الضعفاء، و عن: التراتيب الإدارية ج ۱ ص ۳۷۴ و ۳۷۵.

و نقله بعض أهل التتبع عن المصادر التالية، و العهدة عليه: المهذب ج ۱ ص ۳۰۲ و القواعد ص ۲۴۷ و المختصر النافع ص ۲۲۷ و الجمل و العقود ص ۱۱ و المغنى لابن قدامة ج ۱ ص ۴۹۵ انتهى.

و راجع: نيل الأوطار ج ۸ ص ۷۰ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۵۸ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۷ و الكامل لابن الأثير ج ۲ ص ۲۶۶ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۱۰ و الروض الأنف ج ۴ ص ۱۴۹ و النظم الإسلامية ص ۵۰۸ و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۶۶.

(۱) راجع: سنن البيهقى ج ۹ ص ۸۴ و تحفة الأحوذى ج ۸ ص ۳۸.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۷۳

و قالوا أيضا: إن هذا الذى وضع على الطائف كان أول منجنيق رمى به فى الإسلام «۱».

و تقدم قولهم: إن سلمان الفارسى هو الذى أشار به، و قال: إنهم كانوا بأرض فارس ينصبون المنجنيقات على الحصون.

و مرّ بنا قولهم: إن سلمان عمله لهم بيده.

و قد حاول بعضهم أن يناقش فى ذلك: بأنهم وجدوا فى أحد حصون خيبر، و هو حصن الصعب منجنيقات و دبابات .. فما معنى أن يقال: إن سلمان قد صنعه لهم؟!

و أجيب: بأن ما وجدوه فى حصن الصعب فى خيبر، لعله بقى فى المدينة «۲»، بل ذلك هو الراجح. و حين احتاجوا إليه فى الطائف، فإنهم سيصنعون ما يكفيهم منه، و لا يرسلون إلى المدينة من يأتيهم به، ثم ينتظرون الأيام و الأسابيع من أجل ذلك ..

و لكن قولهم: إن سلمان هو الذى أرشدهم إليه، قياسا على ما كانوا يصنعونه فى بلاد فارس، يبقى موضع ريب أيضا.

إذ قد تقدم: أنهم حين حاصروا حصن الوطيح و السلالم فى خيبر، و طال الحصار، همّ رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» أن يجعل عليهم المنجنيق «۳».

---

(۱) السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۷ و (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۸۰ و أسد الغابة ج ۱ ص ۲۳ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۵.

(۲) السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۷ و (ط دار المعرفة) ص ۸۰ و راجع ج ۲ ص ۷۴۳.

(۳) السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۷ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۲۲۶ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۳۷۶ و (ط دار المعرفة) ص ۸۰ و راجع ج ۲ ص ۷۴۴.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۷۴

بل تقدم: أنه «صلى اللّه عليه و آله» قد نصب المنجنيق على حصن البراء فعلا «۱».

إلا أن يقال: إن نصبه لا يستلزم الرمى به. فلعله لم يرم به إلا فى حصن الطائف؟ «۲».

ضرب العدو بما يعم إتلافه:

و قد يقال: ما هو المبرر لتجويز النبى «صلى اللّه عليه و آله» لجيشه رمى حصن الطائف بالمنجنيق، و هو قد يصيب الشيوخ و الأطفال و

النساء، و قد كان النبی «صلی اللّه علیه و آله» فی وصاياه لبعوثه و سراياه ينهی عن قتلهم، كما أنه قد يصيب بعض المسلمين، إن كان فی البلد أقلية مسلمة من سكان، أو من تجار، أو كان فيه أسری، و أراد العدو أن يتخذ منهم دروعا بشرية؟!

و أين هی الرأفة و الرحمة، التی لم يزل الإسلام يدعو إليها، و يحث عليها؟!

ألا يدل هذا: علی عدم صحة قولهم: إنه «صلی اللّه علیه و آله» قد نصب المنجنيق علی الطائف، و رماهم به؟!

و نجيب:

أولا: أما بالنسبة لقتل الشيوخ من المشركين، فلا ريب فی جواز قتل القادة منهم، و كذا الحال بالنسبة لأهل الرأی فی الحرب، و قتل دريد بن

(۱) السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۷ عن إمتاع الأسماع، و (ط دار المعرفة) ص ۸۰ و راجع ج ۲ ص ۷۴۳.

(۲) السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۷ و (ط دار المعرفة) ص ۸۰ و راجع ج ۲ ص ۷۴۳.

الصمة فی حنين خير شاهد علی ذلک «۱».

إلا أن يقال: إنه لم يقتل بأمر رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» «صلی اللّه علیه و آله».

و يجاب: بأن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد رضی بقتله، و اعتبره من أئمة الكفر الذين لا محذور فی قتلهم كما تقدم ..

و كذا لا إشكال فی جواز قتل النساء، إذا شاركن فی القتال «۲».

(۱) راجع: تذكرة الفقهاء ج ۱ ص ۴۱۲، و المبسوط للشيخ الطوسی ج ۲ ص ۱۲ و تحرير الأحكام ج ۱ ص ۱۳۶ و الكافی لأبی الصلاح ص ۲۵۶، و السنن الكبری للبيهقی ج ۹ ص ۹۲، و أقضية رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» ص ۶۶۰ و كشف الغطاء ص ۴۰۸، و مجمع الأنهر ج ۱ ص ۵۹۱ و راجع: مختصر المزنی ص ۲۷۲ و الجوهر النقی ج ۹ ص ۹۲ و المحلی ج ۷ ص ۲۹۹ و شرح معانی الآثار ج ۳ ص ۲۲۴ و التمهيد لابن عبد البر ج ۱۶ ص ۱۴۲ و مصادر كثيرة أخری.

(۲) راجع: كشف الغطاء ص ۴۰۸ و الكافی لأبی الصلاح ص ۲۵۶ و النهاية للطوسی ص ۲۹۲ و تذكرة الفقهاء ج ۱ ص ۴۱۲ و المحلی ج ۷ ص ۲۹۶ و رياض المسائل ج ۷ ص ۴۷۱ و ۵۰۷ و بداية المجتهد ج ۱ ص ۳۹۴ و الشرايع ج ۱ ص ۳۱۲ و المبسوط ج ۲ ص ۱۳ و فتح الباری ج ۶ ص ۱۰۳ عن الشافعی، و الكوفيين، و ابن حبيب بن المالكية، و فيه حكی الحازمی قولا بجواز قتل النساء، و الصبيان.

و الوسيلة [المطبوع فی الجوامع الفقهية] ص ۶۹۶، و جواهر الكلام ج ۲۱ ص ۶۸ و ۶۹ و ۷۴ و ۷۵ و من لا يحضره الفقيه ج ۲ ص ۵۲ و التهذيب ج ۶ ص ۱۵۶ و الوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ۱۵ ص ۶۴ و (ط دار الإسلامية) ج ۱۱ ص ۴۷ و جامع أحاديث الشيعة ج ۱۳ ص ۱۴۸ و ۲۱۲ و المهذب [ضمن الينابيع الفقهية، كتاب الجهاد] ص ۹۰ و المختصر النافع ص ۱۱۲ و قد منع من قتلهن-

و مثله: ما لو تترس العدو بالأسری، و لم يمكن التحرز عن قتلهم، و توقف عليه تحقيق النصر، و حفظ الدين و أهله.

أما بالنسبة للأطفال، فقد دلت بعض الروايات: علی جواز قتلهم أيضا «۱».

- حتی مع المعاونة، إلا مع الضرورة. و السرائر ص ۱۵۶. و نقله بعض أهل العلم عن: المختصر النافع ص ۲۲۷ و عن المهذب ج ۱ ص ۳۰۳ و عن المغنی لابن قدامة ج ۱۰ ص ۵۳۴ و قال: لا نعلم فيه خلافا، و به قال الشافعی، و الأوزاعی، و أبو ثور، و الثوری، و الليث، و

أصحاب الرأى، و عن الأم ج ۴ ص ۲۳۹ و عن القواعد ص ۲۳۷ و راجع: نيل الأوطار ج ۸ ص ۷۳ و البحار ج ۱۹ ص ۱۷۸ و الخراج ص ۲۱۱ و ۲۱۲.

(۱) مسند أبى عوانة ج ۴ ص ۹۶ و ۹۵ و السرائر ص ۱۵۷ و السنن الكبرى البيهقى ج ۹ ص ۷۸ و مجمع الزوائد ج ۵ ص ۳۱۵ و آثار الحرب فى الفقه الإسلامى ص ۵۰۲ عنه و عن: فتح البارى ج ۶ ص ۱۰۲ و ۱۰۳ و عن إرشاد السارى ج ۵ ۱۴۱. و راجع أيضا: نيل الأوطار ج ۸ ص ۷۰ و الرسالة للشافعى ص ۲۹۸ و كتاب الأم ج ۷ ص ۳۶۹ و المجموع ج ۱۹ ص ۲۹۷ و مغنى المحتاج ج ۴ ص ۲۲۳ و المغنى لابن قدامة ج ۱۰ ص ۳۸۶ و ۵۰۳ و الشرح الكبير ج ۱۰ ص ۳۹۰ و كشاف القناع ج ۳ ص ۵۲ و سبل السلام ج ۴ ص ۴۹ و فقه السنة ج ۲ ص ۶۵۷ و كتاب المسند ص ۲۳۸ و مسند أحمد ج ۴ ص ۷۱ و ۷۲ و ج ۴ ص ۷۳ و صحيح البخارى ج ۴ ص ۲۱ و صحيح مسلم ج ۵ ص ۱۴۴ و شرح مسلم للنووى ج ۱۲ ص ۴۹ و عمدة القارى ج ۱۴ ص ۲۶۰ و مسند الحميدى ج ۲ ص ۳۴۳ و السنن الكبرى للنسائى ج ۵ ص ۱۸۵ و المنتقى من السنن المسندة ص ۲۶۲ و صحيح ابن حبان ج ۱ ص ۳۴۵ و معرفة السنن و الآثار ج ۷ ص ۱۳ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۱۳۵.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۷۷

و لكنها ناظرة- كما هو صريح الروايات الأخرى-: إلى صورة إرادة تبييت العدو إذا توقف التخلص من معرته على هذا التبييت، و كذا لو احتاج الأمر إلى ضرب العدو بالمنجنيق، حيث لا يمكن التحرز عن قتل الأطفال فى مثل هذه الأحوال «۱»، فيما إذا كان لا يمكن حفظ الدين و الإسلام و المسلمين إلا بذلك.

و أما الإثم و المؤاخذة، فإنما يلحق من تترس بهم، أو من اعتدى و ظلم، و ساق الأمور إلى هذه الحال، حيث إنه بسوء اختياره قد وضع الإسلام و أهله فى خطر، و اضطرهم إلى الدفاع و درء الخطر عن أنفسهم من دون أن يحترز على أطفاله، و شيوخه، و يهىء لهم الموضع الآمن، فهو الذى فرط فيهم، و هيأ الظروف لقتلهم، فهو الظالم و الآثم لهؤلاء الأطفال من خلال

---

(۱) راجع: المبسوط للشيخ الطوسى ج ۲ ص ۱۱ و المدونة الكبرى ج ۲ ص ۲۵ و المحلى ج ۷ ص ۲۹۶ و صحيح البخارى ج ۲ ص ۱۱۱ و صحيح مسلم ج ۵ ص ۱۴۴ و ۱۴۵ و مسند أبى عوانة ج ۴ ص ۹۶ و ۹۵ و كنز العمال ج ۴ ص ۲۷۲ عن الطبرانى، و سنن ابن ماجة ج ۲ ص ۹۴۷ و المنتقى ج ۲ ص ۷۷۱ و قال: رواه الجماعة إلا النسائى. و سنن البيهقى ج ۹ ص ۷۸ و مجمع الزوائد ج ۵ ص ۳۱۶ عن الطبرانى، و نصب الراية ج ۳ ص ۳۸۷ و الجامع الصحيح للترمذى ج ۴ ص ۱۳۷، و سنن أبى داود ج ۳ ص ۵۴ و مسند الحميدى ج ۲ ص ۳۴۳ و شرح الموطأ للزرقانى ج ۳ ص ۲۹۰ عن الستة، و الأم للشافعى ج ۷ ص ۳۱۸ و نيل الأوطار ج ۸ ص ۷۰ و المصنف للصنعانى ج ۵ ص ۲۰۲ و عمدة القارى ج ۱۴ ص ۲۶۰ و عن المصنف لابن أبى شيبة ج ۱۲ ص ۳۸۸ و عن أحكام القرآن للجصاص ج ۵ ص ۲۷۴ و راجع المصادر فى الهامش السابق.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۷۸

تجنيه على الدين، و ظلمه لأهله، و التبييت لاضطرارهم إلى الدفع عن أنفسهم بهذه الطريقة.

ثانيا: إنه لم يظهر من أى نص على الإطلاق: أن أحدا من الشيوخ، و الأطفال، و النساء، و الأسرى، قد أصيب فى الطائف بسبب المنجنيق.

فلعل ضرب أهل الطائف بالمنجنيق قد اقتصر على المواضع التى يؤمن فيها من إصابة غير المقاتلين ..

فلا يصح قولهم: إن تجويز الضرب بالمنجنيق ينافى الرحمة، أو أنه يستبطن تجويز ضرب الأقليات المسلمة، أو الأسرى منهم، أو الأطفال، أو الشيوخ و النساء، فإن النصوص التى توفرت لنا لم تصرح بشروط جواز الضرب بالمنجنيق، و لا شرحت الظروف التى تم فيها هذا الفعل، كما أنها تذكر: أنه «صلى اللّه عليه و آله» قد صرح لهم بما دل على إلزامهم، أو على الإذن لهم بقتل أحد من غير

المقاتلين ..

ثالثا: إن اللّه سبحانه، قد أخذ بعض الأمم بعذاب الإستئصال، فقال:

فَلَمَّا جاءَ أَمْرُنا جَعَلْنا عالِيَها سافِلَها وَ أَمْطَرْنا عَلَيْها حِجارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مَنْضُودٍ «١».

و قال عن قوم عاد: بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيها عَذابٌ أَلِيمٌ، تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّها فَأَصْبَحُوا لا يُرى إِلَّا مَساكِنُهُمْ كَذلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ «٢».

---

(١) الآية ٨٢ من سورة هود. و راجع الآية ٧۴ من سورة الحجر.

(٢) الآيتان ٢۴ و ٢۵ من سورة الأحقاف.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج٢۵،ص:٧٩

و قال تعالى على لسان نبيه، نوح عليه و على نبينا و آله السلام: وَ قالَ نُوحٌ رَبِّ لا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكافِرِينَ دَيَّاراً، إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبادَكَ وَ لا يَلِدُوا إِلَّا فاجِراً كَفَّاراً «١». فتجويز قتل النساء و الأطفال، و الشيوخ ليس بالأمر المستهجن.

و قد دلت بعض النصوص على: أن اللّه تعالى يقدر قبض أرواحهم فى تلك اللحظة، فلا يكون ما يحل بهم من باب العذاب لهم ..

رابعا: قال القاضى النعمان: «ذكر أن رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» نصب المنجنيق على أهل الطائف، و قال: إن كان فى حصنهم قوم من المسلمين، و أوقفوهم معهم، فلا تتعمدوا إليهم بالرمى، و ارموا المشركين.

و أنذروا المسلمين ليتقوا، إن كانوا أقيموا كرها، و نكبوا عنهم ما استطعتم، فإن أصبتم أحدا ففيه الدية» «٢».

و لعلك تقول: لكن رواية حفص بن غياث تقول: إنه لا دية و لا كفارة فى قتل المسلمين و التجار، إن أصيبوا بضرب المنجنيق، او غيره، فقد قال:

سألت أبا عبد اللّه «عليه السلام» عن مدينة من مدائن الحرب، هل يجوز

---

(١) الآيتان ٢۶ و ٢٧ من سورة نوح.

(٢) الكافى ج ۵ ص ٢٨ و تهذيب الأحكام للطوسى ج ۶ ص ١۴٢ و الوسائل (ط دار الإسلامية) ج ١١ ص ۴۶ و البحار ج ١٩ ص ١٧٨ و مختلف الشيعة (ط حجرية) ج ٢ ص ١۵۵ و جواهر الكلام ج ٢١ ص ۶۵ و ۶۶ و منتهى المطلب ج ٢ ص ٩٠٩ و ٩١٠ و إيضاح الفوائد ج ١ ص ٣۵٧ و تذكرة الفقهاء (ط حجرية) ج ١ ص ۴١٢ و دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٧۶ و جامع أحاديث الشيعة ج ١٣ ص ١۵۵ و مستدرك الوسائل ج ١١ ص ۴٢ و ميزان الحكمة ج ١ ص ۵۶٨.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج٢۵،ص:٨٠

أن يرسل عليها الماء، أو تحرق بالنار، أو ترمى بالمنجنيق حتى يقتلوا، و فيهم النساء و الصبيان، أو الشيخ الكبير، و الأسارى من المسلمين و التجار؟!

فقال: يفعل ذلك بهم، و لا يمسك عنهم لهؤلاء، و لا دية عليهم للمسلمين، و لا كفارة «١».

و يمكن أن يجاب: بأنه لا منافاة بين رواية حفص بن غياث، و بين رواية القاضى النعمان، فإن رواية حفص بن غياث قد تكون ناظرة إلى صورة ما لو لم يعلم الرامى بوجود مسلمين، فصادف وجودهم، و إصابتهم، فلا تجب عليه الدية.

أما رواية الدعائم: فهى ناظرة إلى صورة علم الرامى بوجودهم، فرماهم، فتجب دية المسلمين الذين أصيبوا منهم.

قطع شجر الطائف:

و تقدم: أنه «صلی اللّه علیه و آله» شرع بقطع نخیل و شجر الطائف، و تحریقه. و وکل کل رجل من أصحابه، بقطع خمس نخلات، ثم ترکها لهم، لأجل اللّه و للرحم، حین ناشدوه ذلک.

مع أنه «صلی اللّه علیه و آله» کان فی وصایاه لسرایاه و بعوثه ینهاهم عن ذلک و یقول: «و لا تقطعوا شجرا إلا أن تضطروا إلیها».

---

(۱) دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۷۶ و مستدرک الوسائل ج ۲ ص ۲۴۹ و التحفة السنیة (مخطوط) ص ۱۹۹ و الوسائل (ط مؤسسة آل البیت) ج ۱۵ ص ۶۲ و (ط دار الإسلامیة) ج ۱۱ ص ۴۶ و تذکرة الفقهاء ج ۹ ص ۶۹ و مختلف الشیعة ج ۴ ص ۳۹۱ و تهذیب الأحکام ج ۶ ص ۱۴۲.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۸۱

فإن کان «صلی اللّه علیه و آله» قد اضطر إلی قطع الشجر، من أجل تمکین جیشه من التحرک فی ساحات القتال، و منع العدو من الإستفادة من ذلک الشجر، و منعه من وضع کمائن قتالیة فی بعض المواضع .. فلما ذا عاد فترک قطعها حین ناشدوه اللّه و الرحم؟!

و إن کان قد قطعها من غیر ضرورة، بل تشفیا و إمعانا فی أذی أعدائه، فکیف یفعل ما کان هو ینهی عنه بعوثه و سرایاه؟!

و یمکن أن یجاب: بأنه من الجائز أن یکون النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد احتاج لمنع تسلل أعدائه إلیه، أو لإعطاء قدر أکبر من حریة الحرکة و سهولتها حلی جیشه- احتاج- إلی قطع طائفة من الأشجار، لأنها کانت فی مواضع یشکل بقاؤها خطرا علی جیش المسلمین، لإمکان استفادة العدو منها، أو لأنها کانت تعیق حرکة الجیش، أو لغیر ذلک .. فظن أهل الطائف، و کذلک بعض المسلمین أو کلهم، أنه «صلی اللّه علیه و آله» یرید قطع جمیع نخیلهم، و أعنابهم و شجرهم، فناشدوه أن یترک ذلک، فترک استکمال قطعها، مکتفیا بما قطع منها، و آثر أن یتحمل قسطا من الجهد بالنسبة لما بقی، تعظیما للّه، وصلة للرحم.

لأجل اللّه و الرحم:

و الغریب فی الأمر هنا: أن تلجأ ثقیف فی مطالبتها النبی «صلی اللّه علیه و آله» بترک قطع الأشجار إلی أمر لم تزل هی تنقضه، و تحارب النبی «صلی اللّه علیه و آله» من أجله.

فثقیف هی التی أعلنت الحرب علی اللّه و رسوله، و تسعی فی قتل النبی

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۸۲

و المسلمین، و قد بدأت بجمع الجموع لحربهم قبل سنة، من غیر ذنب أتوه إلیها.

إلا أنهم یقولون: ربنا اللّه، و هی ترید منعهم من ذلک.

و ثقیف هی التی قطعت رحمه «صلی اللّه علیه و آله»، و لا تزال تجهد فی تأکید هذه القطیعة، و هذا الوضع الذی أوجدته هی لنفسها هو من أجلی ذلک.

فما معنی: أن تناشده اللّه و الرحم، من أجل نخلات اضطر إلی قطعها لیدفع الخطر عن نفسه، و یحفظ أرواح أصحابه، و لیتمکن من إنهاء الحرب بأقل الخسائر فی الأرواح؟! و لعل ذلک یوفر علی ثقیف نفسها أیضا الکثیر من الخسائر، إذا أمکن حسم أمر الحرب، و سقطت مقاومة ثقیف بسرعة، فإنه «صلی اللّه علیه و آله» لم یکن یرید استئصالها، بل کان یرید لها الحیاة، و الکرامة، و السعادة ..

و قد أثبت «صلی اللّه علیه و آله» ذلک بالأفعال لا بالأقوال .. کما أظهرته الوقائع، حتی حین أراد تقسیم غنائم حنین، و تعیین مصیر الأسری و السبایا فیها، حیث عمل علی إطلاق سراحهم جمیعا، و اکتفی بتقسیم الغنائم، لا علی أصحابه المؤمنین، و إنما علی الذین نابذوه و حاربوه فی الفتح و فی حنین .. لیتألفهم بها، و لیطفئ نار حقدهم، و لیطمئنهم علی أنه لا یرید بهم سوءا .. و لیمنعهم من مواصلة مؤامراتهم، و العبث بأرواح الناس، و التلاعب بمصائرهم، و بأمنهم.

و لم تکن مناشدة ثقیف إیاه اللّه و الرحم، إلا لأنهم یعرفون صدقه فی دعوته، و التزامه بشعاراته، و وقوفه عند تعهداته، و انسجامه مع قناعاته، لا

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۸۳

یحید عنها قید شعرة فی أی من الظروف و الأحوال.

و لعل هذه الإستجابة منه «صلی اللّه علیه و آله» لثقیف کانت من جملة المحفزات لها أیضا علی ترک الحرب، و إرسال وفودها إلیه، لتعلن إسلامها، و ذلک بعد أیام یسیرة من هذه الوقائع.

لیس المطلوب أکثر من الحصار:

قال ابن إسحاق: و بلغنی أن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» قال لأبی بکر: «إنی رأیت أنی أهدیت لی قعبة مملوءة زبدا، فنقرها دیک، فهراق ما فیها».

فقال أبو بکر: ما أظن أن تدرک منهم یومک هذا ما ترید.

فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: «و أنا لا أری ذلک» «۱».

و عن جابر «رضی اللّه عنه» قال: «قال: یا رسول اللّه، أحرقتنا نار ثقیف، فادع اللّه تعالی علیهم، فقال: اللهم اهد ثقیفا، و أت بهم» «۲».

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۷ و تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۱ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴ و راجع: تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۳۵۵ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۱ و إمتاع الأسماع ج ۸ ص ۱۳۳ و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۲ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۲.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۸ عن الترمذی، و حسنه، و قال فی هامشه: أخرجه الترمذی (۳۹۴۲) و أحمد ج ۳ ص ۳۴۳ و ابن سعد ج ۲ ص ۱ ص ۱۱۵ و ابن أبی شیبة ج ۱۲ ص ۲۰۱ و ج ۱۴ ص ۵۰۸ و انظر البدایة ج ۴ ص ۳۵۰ و ۳۵۲.

و راجع: تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۲ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۸۴

و نقول:

أبو بکر و تعبیر الرؤیا:

بالنسبة للرؤیا التی یزعمون أن أبا بکر قد عبرها لرسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» نقول:

أولا: إننا لا نستطیع أن نؤکد صحة روایتها، فإن ابن إسحاق لم یذکر لنا من الذی أبلغه بها، فلعله ممن لا یصح الإعتماد علی روایته، ممن کان ابن إسحاق یتحرج من ذکر اسمه، خوفا من أن ینسب إلیه: أنه یأخذ عن غیر الموثوقین، فیسقط محله بین أهل العلم.

ثانیا: إن التعبیر الذی جاء به أبو بکر، لا یتلاءم مع طبیعة الرؤیا، فإن النبی «صلی اللّه علیه و آله» هو الذی اختار ترک أهل الطائف، و لم یکن هناک من یمکن أن یکون سببا فی تضییع فتحها علیه «صلی اللّه علیه و آله»، لکی

- ص ۱۱۴ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۸ و (ط دار المعرفة) ص ۸۲ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۹ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۲۵ و ج ۱۴ ص ۲۴ و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۵ و عیون الأثر ج ۲ ص ۲۳۲ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۳

و ۶۶۷ و تاریخ المدینة لابن شبة ج ۲ ص ۴۹۹ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۲۶۷ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۲ و ۴۰۴ و سنن الترمذی ج ۵ ص ۳۸۶ و فتح الباری ج ۸ ص ۳۶ و عمدة القاری ج ۱۲ ص ۱۳۶ و تحفة الأحوذی ج ۱۰ ص ۳۰۷ و عون المعبود ج ۸ ص ۱۸۵ و المصنف لابن أبی شیبة ج ۷ ص ۵۶۰ و الآحاد و المثانی ج ۳ ص ۱۸۴ و ضعیف سنن الترمذی ص ۵۲۷.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۸۵

یقال: «إن الدیک الذی نقر القعبة، فهراق ما فیها، هو فلان مثلا».

ثالثا: سیأتی: أنه «صلی اللّه علیه و آله» قد أدرک من الطائف ما أراد، بفضل اللّه تعالی، و بجهاد علی أمیر المؤمنین «علیه السلام»، حیث ألقی اللّه الرعب فی قلوبهم، و طلبوا من رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» أن یتنحی عنهم حتی یقدم علیه وفدهم، ففعل، رفقا منه «صلی اللّه علیه و آله» بهم، و سار حتی نزل مکة، فجاءه وفدهم بإسلامهم، کما سیأتی إن شاء اللّه تعالی «۱».

و بذلک یظهر: أنه لا صحة لما یدّعونه، من أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد ترکهم، لأنه لم یدرک منهم ما أراده.

و لا صحة أیضا: لما یذکرونه، من أن قدوم وفدهم قد تأخر عدة أشهر، فقدم فی شهر رمضان المبارک .. و لا أقل من أن ذلک مشکوک فیه.

رابعا: لو سلمنا أنه «صلی اللّه علیه و آله» قد انصرف عنهم، من دون أن یطلبوا منه ذلک، و لکن من الذی قال: إنه کان یرید من حصاره للطائف فتح الطائف عنوة، ثم غیّر رأیه، و انصرف عنها عجزا و ضعفا .. فلعل هدفه «صلی اللّه علیه و آله» کان من أول الأمر هو: أن یذیق أهل الطائف مرارة الحصار، و الخوف من ضربات المنجنیق، ثم یترکهم لیتدبروا أمرهم بعد ذلک، وفق ما توفر لدیهم من معطیات ..

و لم یکن یرید أن یلجئهم إلی العناد و اللجاج، و المکابرة، أکثر مما کان،

---

(۱) الأمالی للطوسی ص ۵۱۶ و ۵۱۷ و البحار ج ۲۱ ص ۱۵۳ و تاریخ الإسلام ج ۲ ص ۵۹۶ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۲ و إمتاع الأسماع ج ۱۴ ص ۲۴ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۳.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۸۶

بل یرید أن یجعل طریق الرشد و الغی واضحین لهم.

و قد ظهر لهم بالفعل: أن علیا «علیه السلام» قد أخضع محیطهم کله لإرادة اللّه، و رسوله، و أدرکوا أن لا قدرة لهم علی منابذة و معاداة محیطهم، الذی قبل بالإسلام دینا، و أصبح یحارب من أجله. و هم إنما یعیشون علی التجارات، و علی بیع ثمرات نخیلهم و أعنابهم، و غیرها، فی مکة و سواها من البلاد المجاورة.

و قد أصبحوا یواجهون عزلة مریرة فی المنطقة، و قد یفاجؤهم النبی «صلی اللّه علیه و آله» فی کل وقت بحصارات، أو بغارات ربما لا یتمکنون من الصمود أمامها، و سوف یکلفهم عنادهم، و إصرارهم علی موقفهم هذا أثمانا غالیة، لا مبرر للتفریط بها، و لا سیما مع رؤیتهم المزید من الرفق، و مراعاة الحال، و الحفاظ علی الرحم فیهم ممن عادوه و نابذوه و حاربوه، و هو رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله». فلما ذا العناد إذن؟! و لماذا الإصرار؟!

و قد أظهرت الوقائع: أن المستقبل سیکون مع هذا الدین، و مع المسلمین أرحب، و الفرص فیه أوفر، و السعادة و راحة البال أیسر، و أکبر.

بل قد أصبحت الحیاة فی خارج هذا المحیط صعبة و قاسیة، و مریرة، و غیر مؤهلة للإستمرار، و لا للإستقرار ..

اللهم اهد ثقیفا، و ائت بهم:

و بالنسبة لحديث جابر، و طلبه من النبى «صلى اللّه عليه و آله» أن يدعو على ثقيف، نقول:

۱- إن من الجائز أن يكون جابر قد طلب من النبى «صلى اللّه عليه

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۸۷

و آله» أن يدعو على ثقيف، انطلاقا من حميمته الدينية، إلا أن نبى الرحمة قد أبى إلا أن يكون الرحيم الرؤوف حتى بمن يحاده و يضاده.

و من الجائز أن يقال فى تفسير ذلك أيضا: أنه يظهر مفارقة مثيرة بين مرامى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» و نظرته إلى الأمور، و أهدافه من الحرب .. و بين نظرة و مرامى، و أهداف غيره ..

فإن الحرب، و آلامها و قسوتها قد أثرت حتى على مثل جابر، فأظهر حرصه على التخلص منها، و لو بقيمة هلاك ثقيف بدعوة من رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» ..

فأصبح يرى: أن المشكلة تتمثل فى نار ثقيف التى أحرقتهم، و أن التخلص من هذه النار إنما يكون بهلاك أصحابها ..

أما النبى «صلى اللّه عليه و آله» فيرى: أن المشكلة هى كفر ثقيف و استكبارها، و حميتها الجاهلية، و جهلها، و لا أخلاقيتها، و انقيادها لأهوائها ..

و أن التخلص من هذه المشكلة إنما يكون بإيمان ثقيف، و فتح باب الهداية لها، و الكشف عن بصيرتها، و عندئذ سوف تصبح نارها بردا و سلاما، و حقدها محبة و وئاما ..

و لأجل ذلك قال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» فى جوابه لجابر:

«اللهم اهد ثقيفا».

۲- ثم إنه «صلى اللّه عليه و آله» لم يكتف بطلب هدايتهم، بل طلب من اللّه تعالى أن يأتى بهم ..

فلما ذا أضاف «صلى اللّه عليه و آله» هذا الطلب إلى طلب الهداية؟! ..

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۸۸

و الجواب:

أن مجرد معرفة الحق، و الوقوف على معالمه لا يكفى، بل ليس هو المطلوب، بل المطلوب هو العلم و العمل معا، و ذلك يحتاج إلى أخلاقية مبدؤها نبذ الإستكبار، و أخلاقية تدعوه إلى الإنقياد، و تصونه من الجحود، و تبعث فيه روحا إلهية تغمره بالروحانية، و تفيض عليه السكينة، و الرضا، و السلام.

و لأجل ذلك: كان الإتيان بثقيف منقادة لأمر اللّه، نابذة للإستكبار و الجحود، هو المطلوب النهائى فى دعاء رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله».

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۸۹

الفصل الرابع: من أحداث أيام الحصار

اشارة

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۹۱

خولة تطلب الحلى من الطائف:

و عن طلب خولـة بنت حكيم، زوجـة عثمـان بن مظعون، من النبى «صـلى اللّه عليه و آله» أن يعطيهـا حلى باديـة بنت غيلاـن، أو حلى الفارعة بنت عقيل، إن فتح اللّه عليه الطائف نقول:

إننـا لاـ نراه طلبا معقولا، لأن النبى «صـلى اللّه عليه و آله» لم يعود الناس على إقتراحات لعطاءات من هـذا القبيل، بل كان يقسم الغنائم بين المقاتلين وفق شرع اللّه تبارك و تعالى؟!.

كما أننا لم نعرف السبب الذى جعل خولة تستحق هذا العطاء الكبير، و تطالب به!!

و لا ظهر لنا: المبرر لجرأتها و إقدامها على هذا الطلب!! و كيف لم تتوقع من النبى «صلى اللّه عليه و آله» أن يقول لها: لماذا أعطيك و أحرم غيرك؟!.

و هل كـانت هـذه المرأة محبـة لزينـة الحيـاة الـدنيا إلى هـذا الحـد؟! و هـل التى يقولون: إنها تصوم النهار، و تقوم الليل، و هى امرأة صالحة، فاضلة «۱»، فهل

---

(۱) الإصابة ج ۴ ص ۲۹۱ و (ط دار الكتب العلمية) ج ۸ ص ۱۱۷ و راجع:

الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۴ ص ۲۹۰ و (ط دار الجيل) ج ۴ ص ۱۸۳۲ و مجمع الزوائد ج ۴ ص ۳۰۱.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۹۲

من يكون هذا حالها تسعى للإستئثار بحلى أحلى نساء ثقيف، دون سائر النساء اللواتى حضرن تلك الحرب؟!

عيينة بن حصن يمدح الأعداء:

و قـد كـان البلاء و العناء لرسول اللّه «صـلى اللّه عليه و آله» يأتيه من قبل أصـحابه، الـذين كانوا- و خصوصا الزعماء و الرؤساء منهم- على درجة كبيرة من المباينة معه، فهم شىء و النبى «صلى اللّه عليه و آله» شىء آخر ..

سواء من ناحية التفكير، أو من ناحية المرامى و الأهداف، أو المميزات و الملكات و الصـفات، أو فى طريقة الحياة. أو فى أى شأن من الشؤون ..

بل إن الكثيرين منهم هم إلى اعـدائه أقرب منهم إليه .. و من شواهـد ذلك- و ما أكثرها- ما روى: من أنه حين أراد النبى «صـلى اللّه عليه و آله» الرحيل عن الطائف نادى: ألا إن الحى مقيم.

فقال عيينة: أجل و اللّه، مجدة كراما.

فقال له رجل من المسلمين: قاتلك اللّه يا عيينة، تمدح المشركين بالإمتناع عن رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، و قد جئت تنصره؟!

قال: و اللّه، إنى جئت لأقاتل ثقيفا معكم، و لكنى أردت أن يفتـح محمد الطائف، فأصـيب من ثقيف جارية أطؤها لعلها تلد لى رجلا، فإن ثقيفا قوم مناكير «۱».

---

(۱) تاريـخ الخميس ج ۲ ص ۱۱۱ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۳۵۵ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۲۶۷ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۲ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۰۲ و إمتاع الأسماع ج ۱۴ ص ۲۳ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۶۲.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۹۳

النبى يستشير فى أمر الطائف:

و عن استشارة النبی «صلی اللّه علیه و آله» نفیل بن معاویة فی أمر أهل الطائف نقول:

أولا: لم یکن النبی «صلی اللّه علیه و آله» محتاجا إلی مشورة أحد، لأنه کان مستغنیا بالوحی ..

ثانیا: لماذا خص نوفل بن معاویة بالإستشارة، فإن المقام لیس مقام تألیف، و تقریب، إذ لو کان الأمر کذلک لاستشار أبا سفیان، و صفوان بن أمیة، و سهیل بن عمرو، و نظراءهم ..

و إن کان یرید الإستشارة فی أمر الحرب، فاللازم هو: إستشارة من یتحملون أعباءها، و یطلب منهم التضحیة فیها بأرواحهم، و بعلاقاتهم، و بغیر ذلک من أمور.

و المفروض: أن الذین کانوا معه «صلی اللّه علیه و آله»، یزیدون علی عشرة آلاف مقاتل، و لم یکن نوفل بن معاویة یمثلهم فی شیء من ذلک.

دخول المخنثین علی النساء:

عن أم سلمة، قالت: کان عندی مخنث «۱». و ذلک فی أیام محاصرة الطائف، فقال ذلک المخنث لعبد اللّه أخی: إن فتح اللّه علیکم الطائف غدا،

---

(۱) تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۱ و السنن الکبری للبیهقی ج ۸ ص ۲۲۳ و الإستذکار ج ۷ ص ۲۸۶ و التمهید لابن عبد البر ج ۲۲ ص ۲۷۲ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۲ ص ۵۹۳ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۶.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۹۴

فإنی أدلک علی ابنة غیلان، فإنها تقبل بأربع و تدبر بثمان «۱».

فسمع رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» قوله، فقال: «لا أری هذا یعلم ما هاهنا، لا تدخلن هؤلاء علیکن».

و کانوا یرونه من غیر أولی الإربة من الرجال «۲».

قال ابن جریج: اسمه هیت «۳».

---

(۱) أی أربع عکن فی بطنها، لکل عکنة طرفان، فیکون ثمان من خلفها. راجع: المجموع للنووی ج ۱۶ ص ۱۴۰ و کتاب الموطأ ج ۲ ص ۷۶۷ و نیل الأوطار ج ۶ ص ۲۴۶ و ذخائر العقبی ص ۲۵۳ و صحیح البخاری ج ۶ ص ۱۵۹ و السنن الکبری للبیهقی ج ۸ ص ۲۲۳ و عمدة القاری ج ۲۰ ص ۲۱۵ و بغیة الباحث عن زوائد مسند الحارث ص ۲۷۰ و السنن الکبری للنسائی ج ۵ ص ۳۹۶ و مسند أبی یعلی ج ۱۲ ص ۳۹۴ و الإستذکار ج ۷ ص ۲۸۶ و التمهید لابن عبد البر ج ۲۲ ص ۲۶۹ و ۲۷۰ و ۲۷۲ و أسد الغابة ج ۳ ص ۱۱۸ و تاریخ الإسلام ج ۲ ص ۵۹۳ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۷ و جامع البیان للطبری ج ۱۸ ص ۱۶۴ و تفسیر ابن أبی حاتم ج ۸ ص ۲۵۷۹ و أحکام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۱۲ و تفسیر الثعلبی ج ۷ ص ۸۸.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۷ و بدائع الصنائع ج ۵ ص ۱۲۳ و الشرح الکبیر ج ۷ ص ۳۴۷ و مسند أحمد ج ۶ ص ۱۵۳ و تفسیر ابن أبی حاتم ج ۸ ص ۲۵۷۹ و أحکام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۱۲ و تفسیر الثعلبی ج ۷ ص ۸۸ و موارد الظمآن ج ۶ ص ۲۵۲ و جامع البیان للطبری ج ۱۸ ص ۱۶۴.

(۳) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۷ و مسند الحمیدی ج ۱ ص ۱۴۳ و التمهید ج ۲۲ ص ۲۷۰ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۰ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۱ و مقدمة فتح الباری ص ۳۰۵ و راجع: نیل الأوطار ج ۶ ص ۲۴۶ و شرح مسلم ج ۱۴ ص ۱۶۳ و عون المعبود ج ۱۳ ص ۱۸۹ و فتح الباری ج ۹ ص ۲۹۱.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج٢٥،ص:٩٥

قال ابن إسحاق: كان مع رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» مولى لخالته فاختة بنت عمرو بن عايد (عائذ)، مخنث يقال له: ماتع، يدخل على نساء رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، و يكون فى بيته. و لا- يرى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» أنه يفطن لشىء من أمور النساء مما يفطن الرجال إليه، و لا يرى أن له فى ذلك إربا، فسمعه و هو يقول لخالد بن الوليد: يا خالد، إن فتح رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» الطائف، فلا تفلتن منك بادية بنت غيلان، فإنها تقبل بأربع و تدبر بثمان.

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» حين سمع هذا منه: «لا أرى الخبيث يفطن لما أسمع».

ثم قال لنسائه: «لا تدخلنه عليكن».

فحجب عن بيت رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» «١».

و يقال: إنه نفاه من المدينة إلى الحمى «٢».

---

(١) راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٨٦ و ٣٨٧ عن يونس بن بكير فى زيادة المغازى، و عن البخارى، و مسلم، و قال فى هامشه: أخرجه البخارى (٤٣٢٤، ٤٣٢٥)، و البيهقى فى السنن الكبرى ج ٨ ص ٢٢۴، و فى الدلائل ج ۵ ص ١۶١.

و راجع: المجازات النبوية (ط سنة ١٣٨٧) ص ١٢٧ و صحيح مسلم ج ٧ ص ١١ و راجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ١١١ و السيرة الحلبية ج ٣ ص ١١۶ و ١١٧ و البحار ج ١٠١ ص ۴٧ و فتح البارى ج ٩ ص ٢٩٢ و الإستذكار ج ٧ ص ٢٨٧ و أسد الغابة ج ۴ ص ٢۶٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ۶۶١.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١١۶ و (ط دار المعرفة) ص ٧٩ و كتاب الأم للشافعى ج ۶ ص ١۵٧ و راجع: مستدرك البحار ج ١٠ ص ۵٧٧ و معرفة السنن و الآثار ج ۶-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج٢٥،ص:٩۶

و نقول:

١- إن هناك اختلافا بل تناقضا فى روايات هذه الحادثة، فهل قال المخنث ذلك لخالد بن الوليد، أو لعبد اللّه أخى أم سلمة؟!

و هل نفى النبى «صلى اللّه عليه و آله» ماتعا و هيتا «١»، أو نفى ماتعا فقط؟!

٢- هل جزاء من غلغل النظر إلى النساء هو النفى و الإخراج من البلد؟! مع أنهم لم يعدّوا هذا الذنب من الكبائر، إلا إذا أصر عليه فاعله!!

إلا أن يقال: لعل سبب هذه العقوبة القاسية هو: أنه «صلى اللّه عليه و آله» اتهم ذلك المخنث بالتظاهر بالتغفيل و الحمق، ربما لكى يدخل على نساء الناس، و يرى منهن ما يحرم رؤيته على الرجال ..

و لكن ليس لدينا ما يؤيد هذا الإحتمال، فيبقى غير قادر على دفع الإشكال.

٣- هل صحيح: أنه يجوز إدخال المخنثين على نساء الناس، و رؤية محاسنهن؟!

و هل صحيح: أنهم كانوا يدخلون على نساء رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» بالخصوص، مع ما عرفه كل أحد من شدة غيرته «صلى اللّه عليه و آله»؟!

۴- على أننا نجد فى الروايات عن على «عليه السلام»: «إن فاطمة «عليها السلام» استأذن عليها أعمى، فحجبته، فقال لها النبى «صلى اللّه عليه و آله»: لما

- ص ٣٣٨ و فتح البارى ج ٩ ص ٢٩۴ و عمدة القارى ج ١٧ ص ٣٠٣ و التمهيد لابن عبد البر ج ٢٢ ص ٢٧۶ و الجامع لأحكام

القرآن ج ۱۲ ص ۲۳۶.

(۱) السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۶ و (ط دار المعرفة) ص ۷۹.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۹۷

حجبته و هو لا یراک؟

فقالت: إن لم یکن یرانی، فأنا أراه، و هو یشم الریح.

فقال النبی «صلی اللّه علیه و آله»: أشهد أنک بضعة منی» «۱».

و نقول:

أولا: إن فاطمة «علیها الصلاة السلام» قد استدلت بأمرین:

الأول: أنه إن لم یکن ذلک الرجل یراها فهی تراه، و معنی ذلک: أن علی المرأة أن لا تنظر إلی الرجل أیضا، فکیف علمت الزهراء ذلک، و لم یعلمه رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، حتی سمح بدخول المخنثین علی نسائه؟!

الثانی: إن الرجل یشم الریح أیضا، حتی لو کان أعمی، و هذا یدعوها إلی حجبه، و منعه من التواجد فی موضع قریب منها، فهل المخنث لیس

---

(۱) مسند فاطمة الزهراء «علیها السلام» ص ۳۳۷ و مناقب الإمام علی «علیه السلام» لابن المغازلی ص ۳۸۰ و ۳۸۱ و البحار ج ۴۳ ص ۹۱ و ۹۲ و ج ۱۰۰ ص ۲۵۰ و ج ۱۰۱ ص ۳۸ و فاطمة بهجة قلب المصطفی ص ۲۵۸ و العوالم ج ۱۱ ص ۱۲۳ و إحقاق الحق ج ۱۰ ص ۲۵۸ و مستدرک الوسائل ج ۱۴ ص ۲۸۹ و ۱۸۲ و فی هامشه عن: الجعفریات ص ۹۵ و دعائم الإسلام ج ۲ ص ۲۱۴ و مکارم الأخلاق ص ۲۴۵. و النوادر للراوندی ص ۱۱۹ و جامع أحادیث الشیعة ج ۲۰ ص ۲۹۹ و موسوعة أحادیث أهل البیت «علیهم السلام» ج ۹ ص ۱۷۱ و الدر النظیم لابن حاتم العاملی ص ۴۵۷ و العدد القویة للحلی ص ۲۲۴ و الخصائص الفاطمیة للشیخ الکجوری ج ۲ ص ۴۷۰ و صحیفة الزهراء «علیها السلام» للشیخ جواد القیومی ص ۲۹۲ و شرح إحقاق الحق ج ۱۰ ص ۲۵۸ و الأسرار الفاطمیة ص ۳۵۴.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۹۸

رجلا، و لا یشم الریح أیضا؟! و هل کونه مخنثا یمنعه من ذلک؟!

ثانیا: إن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قال لفاطمة حینئذ: أشهد أنک بضعة منی. و لا یقصد من هذه الکلمة فی هذا المورد بالذات: أنها «علیها السلام» بضعة منه «صلی اللّه علیه و آله» جسدیا و حسب، بل هی بضعة منه من الناحیة الإیمانیة، و الفکریة و الروحیة، و فی مستوی وعیها للأمور، و معرفتها بالأحکام و بأهدافها، و ملاکاتها، و حقائقها و دقائقها. و هو تصویب لفهمها و لموقفها کله ..

فکیف یصوبها هنا، ثم هو یتصرف بخلاف هذا الصواب، و یدخل المخنث إلی بیته، لیری محاسن نسائه؟!

۴- روی: أن ابن أم مکتوم استأذن علی النبی «صلی اللّه علیه و آله»، و عنده عایشة و حفصة، فقال لهما: قوما فادخلا البیت.

فقالتا: إنه أعمی.

فقال: إن لم یرکما فإنکما تریانه «۱».

۵- و عن أم سلمة، قالت: کنت عند رسول اللّه، و عنده میمونة، فأقبل ابن أم مکتوم، و ذلک بعد أن أمر بالحجاب، فقال: احتجبا.

فقلنا: یا رسول اللّه، ألیس أعمی؟!

---

(۱) الکافی ج ۵ ص ۵۳۴ و الحدائق الناضرة ج ۲۳ ص ۶۶ و مستند الشیعة ج ۱۶ ص ۳۳ و مستمسک العروة ج ۱۴ ص ۲۵ و ۴۷ و

كتاب النكاح للسيد الخوئى ج ۱ ص ۵۲ و ۹۹ و الوسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج ۲۰ ص ۲۳۲ و (ط دار الإسلامية) ج ۱۴ ص ۱۷۱ و البحار ج ۲۲ ص ۲۴۴ و جامع أحاديث الشيعة ج ۲۰ ص ۲۹۸ و قاموس الرجال ج ۱۱ ص ۵۹۱.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۹۹

قال: أفعميا و ان أنتما؟ ألستما تبصرانه؟! «۱».

---

(۱) تحرير الأحكام ج ۳ ص ۴۲۰ و جامع المقاصد و كشف اللثام (ط ج) ج ۷ ص ۲۹ و الحدائق الناضرة ج ۲۳ ص ۶۶ و مستند الشيعة ج ۱۶ ص ۳۳ و مستمسك العروة ج ۱۴ ص ۴۷ و كتاب النكاح للسيد الخوئى ج ۱ ص ۵۳ و ۹۹ و المجموع للنووى ج ۱۶ ص ۱۳۳ و ۱۳۹ و روضة الطالبين للنووى ج ۵ ص ۳۷۱ و مغنى المحتاج للشربينى ج ۳ ص ۱۳۲ و المغنى لابن قدامه ج ۷ ص ۴۶۵ و الشرح الكبير ج ۷ ص ۳۵۲ و كشاف القناع ج ۵ ص ۱۳ و نيل الأوطار ج ۶ ص ۲۴۸ الوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ۲۰ ص ۲۳۲ و (ط دار الإسلامية) ج ۱۴ ص ۱۷۲ و مكارم الأخلاق ص ۲۳۳ و عوالى اللآلى ج ۱ ص ۵۷ و ج ۲ ص ۱۳۴ و البحار ج ۱۰۱ ص ۳۷ و جامع أحاديث الشيعة ج ۲۰ ص ۲۹۹ و مسند أحمد ج ۶ ص ۲۹۶ و سنن أبى داود ج ۲ ص ۲۷۲ و شرح مسلم للنووى ج ۱۰ ص ۹۷ و فتح البارى ج ۹ ص ۲۹۴ و ج ۱۲ ص ۳۲ و عمدة القارى ج ۲۰ ص ۲۱۶ و تحفة الأحوذى ج ۴ ص ۲۴۱ و عون المعبود ج ۶ ص ۲۷۱ و مسند ابن راهويه ج ۴ ص ۸۵ و تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ۲۱۰ و السنن الكبرى للنسائى ج ۵ ص ۳۹۳ و الجامع الصحيح للترمذى ج ۵ ص ۱۰۲ و صحيح ابن حبان ج ۱۲ ص ۳۸۷ و ۳۸۹ و معرفة السنن و الآثار ج ۵ ص ۲۲۷ و التمهيد لابن عبد البر ج ۱۹ ص ۱۵۴ و ۱۵۶ و رياض الصالحين للنووى ص ۶۴۲ و موارد الظمآن ج ۶ ص ۲۵۸ و كنز العمال ج ۵ ص ۳۲۸ و الكشاف للزمخشرى ج ۳ ص ۶۱ و تفسير جوامع الجامع للطبرسى ج ۲ ص ۶۱۶ و تفسير نور الثقلين ج ۳ ص ۵۸۸ و تفسير الميزان ج ۱۵ ص ۱۱۷ و تفسير البغوى ج ۳ ص ۳۳۸ و أحكام القرآن لابن العربى ج ۳ ص ۳۸۰ و المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز ج ۴ ص ۱۷۸ و تفسير الرازى ج ۲۳ ص ۲۰۴ و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۲ ص ۲۲۸ و ۲۴۹ و تفسير الثعالبى ج ۴ ص ۱۸۲ و الدر المنثور ج ۵-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۰۰

فالنبى «صلى اللّه عليه و آله» يستدل على عائشة، و حفصة، و ميمونة، و أم سلمة على لزوم احتجابهن من ابن أم مكتوم بأنهن يريانه، و هذا الأمر حاصل فى دخول المخنث على زوجاته «صلى اللّه عليه و آله»، بزيادة أن ذلك المخنث يراهن أيضا ..

فإن كانت هذه الأمور قد حصلت قبل قضية الطائف، و قضية ذلك المخنث، فالمفروض هو: أن لا يرضى «صلى اللّه عليه و آله» بدخول ذلك المخنث على أهل بيته ..

و إن كانت قد حصلت بعد ذلك، فالسؤال هو: ألم يكن النبى «صلى اللّه عليه و آله» يعرف هذا الأمر قبل ذلك؟! فإن كان يعرفه، فلما ذا مكن المخنثين من الدخول على نسائه «صلى اللّه عليه و آله»، و إن كان لا يعرف ذلك، فهذا يوجب الطعن فى مقام النبوة، لما فيه من ارتكاب ما لا يرضاه الشارع بالإضافة إلى نسبة الجهل إلى أفضل الأنبياء بأمر بديهى، كما ظهر من طريقة استدلاله «صلى اللّه عليه و آله» على زوجاته ..

- ص ۴۲ و تفسير الآلوسى ج ۱۸ ص ۱۴۰ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۸ ص ۱۷۶ و ۱۷۸ و العلل لابن حنبل ج ۳ ص ۲۶۴ و ضعفاء العقيلى ج ۴ ص ۱۰۸ و تاريخ بغداد ج ۳ ص ۲۲۶ و ۲۲۷ و ۲۲۸ و ج ۸ ص ۳۳۴ و ۳۳۵ و تاريخ مدينة دمشق ج ۵۴ ص ۴۳۳ و ۴۳۴ و ۴۳۶ و تهذيب الكمال للمزى ج ۲۶ ص ۱۸۲ و ۱۸۴ و سير أعلام النبلاء ج ۹ ص ۴۵۵ و تهذيب التهذيب ج ۹ ص ۳۲۳ و ۳۲۴ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۱۴ ص ۳۶۲ و الوافى بالوفيات ج ۴ ص ۱۶۸ و عيون الأثر ج ۱ ص ۳۰ و سبل الهدى و الرشاد ج ۹ ص ۳۱۵ و الكبائر ص ۱۷۷.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۰۱

۶- إن هناک روایات کثیرة تتحدث عن لزوم الإحتراز عن المخنثین، و عن لعن النبی «صلی اللّه علیه و آله» لهم و غیر ذلک .. و قد رواها السنة و الشیعة عن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» ..

فمما رواه شیعة أهل البیت «علیهم السلام» نذکر ما یلی:

ألف: لعن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» المخنثین، و قال: أخرجوهم من بیوتکم.

و عن علی «علیه السلام» مثله «۱».

ب: و عنه «صلی اللّه علیه و آله»: لا یجد ریح الجنة زنوق، و هو المخنث «۲».

ج: و عن الإمام الصادق «علیه السلام» قال: لعن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» المتشبهین من الرجال بالنساء، و المتشبهات من النساء بالرجال و هم المخنثون «۳».

و مما رواه أهل السنة نذکر:

ألف: روی البخاری، و أحمد، و الترمذی، و الدارمی و غیرهم: أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» لعن المخنثین من الرجال، و المترجلات من النساء،

---

(۱) البحار ج ۱۰۱ ص ۴۶ و ۴۷ و الجعفریات (ط حجریة) ص ۱۲۷ و مکارم الأخلاق ص ۲۴۴ و دعائم الإسلام ج ۲ ص ۴۵۵ و مستدرک الوسائل ج ۱۳ ص ۲۰۲ و ج ۱۴ ص ۳۴۸ و ۳۴۹ و ۳۵۲ و النوادر ص ۱۹۱ و البحار ج ۱۰۱ ص ۴۷ و جامع أحادیث الشیعة ج ۲۰ ص ۳۶۷ و ۳۶۸ و مستدرک سفینة البحار ج ۱ ص ۲۷۷ و ج ۳ ص ۲۱۷.

(۲) البحار ج ۷۶ ص ۶۷ و معانی الأخبار ص ۳۳۰.

(۳) البحار ج ۷۶ ص ۶۸ و ثواب الأعمال ص ۲۳۸.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۰۲

و قال: أخرجوهم من بیوتکم «۱».

ب: و قد روی فی کتاب الحدود: «.. و إذا قال: یا مخنث، فاضربوه عشرین» «۲».

---

(۱) المحلی ج ۱۱ ص ۳۸۵ و سبل السلام ج ۴ ص ۱۴ و نیل الأوطار ج ۶ ص ۳۴۳ و فقه السنة ج ۳ ص ۴۹۲ و السنن الکبری للبیهقی ج ۸ ص ۲۲۴ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۲۷۳ و ج ۸ ص ۱۰۳ و تحفة الأحوذی ج ۸ ص ۵۷ و المصنف للصنعانی ج ۱۱ ص ۲۴۲ و مسند سعد بن أبی وقاص ص ۸۰ و المعجم الصغیر ج ۱ ص ۱۴ و المعجم الأوسط ج ۵ ص ۳۰ و المعجم الکبیر ج ۱۱ ص ۲۰۸ و ۲۲۶ و ۲۴۹ و ۲۷۹ و ۳۲۰ و ج ۱۲ ص ۳۰۶ و ج ۲۲ ص ۸۵ و ریاض الصالحین ص ۶۴۳ و تاریخ بغداد ج ۵ ص ۸۷ و البخاری، کتاب اللباس ۶۲ فی موردین، و کتاب الحدود ۳۳ و الجامع الصحیح، ج ۴ ص ۱۹۴ الأدب ۳۴ و سنن الدارمی ج ۲ ص ۲۸۰ و مسند أحمد ج ۱ ص ۲۲۵ و ۲۲۷ و ۲۳۷ و ۳۵۴ و ۳۶۵ و ج ۲ ص ۶۵ و ۹۱ و ۲۸۷ و ۲۸۹ و سنن أبی داود ج ۲ ص ۴۶۲ و کشف الخفاء ج ۲ ص ۱۴۳ و فیض القدیر ج ۵ ص ۳۴۶ و الکامل ج ۲ ص ۱۸۸ و ۴۰۹ و الجامع الصغیر ج ۲ ص ۲۰۷ و العهود المحمدیة ص ۷۶۸ و عن الإصابة ج ۱ ص ۲۷۰ و السنن الکبری للنسائی ج ۵ ص ۳۹۶ و ۳۹۷ و تاریخ بغداد ج ۵ ص ۸۷ و الإصابة ج ۱ ص ۲۷۰ و کشف الخفاء ج ۲ ص ۱۴۴ و معرفة السنن و الآثار ج ۶ ص ۳۳۸.

(۲) سنن ابن ماجة ج ۲ ص ۸۵۷ و المحلی لابن حزم ج ۱۱ ص ۲۸۵ و عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۹۰ و میزان الحکمة ج ۳ ص ۲۵۱۳ و سنن الترمذی ج ۳ ص ۱۲ و تحفة الأحوذی ج ۵ ص ۲۵ و المصنف للصنعانی ج ۷ ص ۴۲۸ و کنز العمال ج ۵ ص ۳۸۷ و السنن

الكبرى للبيهقى ج ۸ ص ۲۵۳ و المعجم الكبير للطبرانى-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۰۳

۷- و لا أدرى لماذا يسيؤون إلى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، حين ينسبون إليه قوله عن المخنث: «لا أرى هذا يعلم ما ها هنا».

أو قولهم: «و لا يرى رسول اللّه صلى اللّه عليه و آله أنه يفطن لشىء من أمور النساء، مما يفطن الرجال إليه، و لا يرى أن له فى ذلك إربا».

أو أنه «صلى اللّه عليه و آله» قال: «لا أرى الخبيث يفطن لما أسمع». ثم يظهر خلاف ما توقعه أو رآه «صلى اللّه عليه و آله».

سواء قلنا: إن المراد بالمخنث هو الذى لا- إرب له فى النساء، كما تقدم فى الرواية، أو من لا هم له فى النساء كما نسبه الصالحى الشامى إلى عرف السلف «۱»، لأن من لا يكون له فى النساء إرب ليس بالضرورة أن لا يفطن لما يفطن إليه الرجال.

أو قلنا: بأنهم قيل لهم مخنثون، «لأنه كان فى كلامهم لين، و كانوا يختضبون بالحناء كخضاب النساء، لا أنهم يأتون الفاحشة الكبرى» «۲».

فإن لين كلامهم لا يجعلهم يجهلون خصوصيات الجمال فى النساء، أو لا يفطنون لشىء من أمور أمورهن.

و كذلك الحال لو فسر المخنث بالذى يؤتى فى دبره، فإن ذلك لا يجعله، غير عارف بخصوصيات النساء، و لا يحسن وصفهن ..

- ج ۱۱ ص ۱۸۳ و سنن الدراقطنى ج ۳ ص ۹۶ و كتاب المجروحين لابن حبان ج ۱ ص ۱۱۰ و الكامل لابن عدى ج ۱ ص ۲۳۴ و ج ۵ ص ۲۸۶ و الموضوعات لابن الجوزى ج ۳ ص ۱۳۰ و ميزان الإعتدال ج ۱ ص ۱۹ و ج ۲ ص ۶۶۳.

(۱) راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۶.

(۲) السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۷ و (ط دار المعرفة) ص ۸۰.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۰۴

فما هو المبرر لتكوّن هذا الإعتقاد الخاطئ فى أمر ظاهر و بديهى لدى نبى هو عقل الكل، و إمام الكل، و مدبر الكل؟!

مضافا إلى ضرورة التنبيه على أن تفسير المخنث بأنه الذى لا هم له فى النساء، أو لا إرب له بهن، أو: بأنه الذى يختضب بالحناء، و فى كلامه لين، هو مجرد اختراع و تبرع، من أناس يريدون ترقيع الأمور، و التستر على السقطات بأى نحو كان. و لو بالضحك على اللحى، و تزوير الحقائق.

و من البديهى: أن الأحاديث التى تذم المخنثين، و تعلن بلعنهم، و لزوم طردهم من البيوت، من أقوى الشواهد على زيف هذه التفسيرات .. و سقوطها، و سوء رأى أصحابها.

الصحيح فى القضية:

و بعد، فإن كان لهذه القضية أصل، فهو: أن هذا المخنث ربما يكون قد دخل مع عبد اللّه بن أبى أمية إلى بيت أم سلمة، و بقيت هى فى خدرها، دون أن يراها أو تراه، حيث بقى مع أخيها فى خارجه، فسمعته يقول لأخيها ذلك القول، و سمعه النبى «صلى اللّه عليه و آله»، فمنعه من الدخول مطلقا .. و لم يكن هناك شىء أكثر من ذلك.

و لا صحة لما تدعيه الروايات: من أن ذلك المخنث كان يدخل على أزواج النبى «صلى اللّه عليه و آله»، و أنهم كانوا يعدونه من غير أولى الإربة و ما إلى ذلك من ترهات و أباطيل ..

و هذه الصورة تتوافق مع ما رواه مسلم عن زينب بنت أم سلمة، عن

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۰۵

أم سلمة، فراجع «۱».

دوافع الإساءة إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:

و لعلنا نستطيع أن نتصور: أن من دوافع جعل هذه النصوص التى تسىء إلى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» هو: التخفيف من حدة النقد الذى يتعرض له الخليفة الثانى عمر بن الخطاب، بسبب ما فعله بنصر بن الحجاج و غيره، حيث يذكرون:

أن عمر كان يعس بالمدينة، إذ مرّ بامرأة فى بيت، و هى تقول أبياتا منها:

هل من سبيل إلى خمر فأشربهاأم هل سبيل إلى نصر بن حجاج؟ و كان رجلا جميلا، فقال عمر: أما و اللّه و أنا حى فلا، فلما أصبح دعا نصر بن حجاج، فأبصره، و هو من أحسن الناس وجها، و أصبحهم، و أملحهم حسنا، فأمره أن يطم شعره فخرجت جبهته، فازدادت حسنا.

فقال عمر: إذهب فاعتم.

فاعتم، فبدت و فرته.

فأمره بحلقها، فازداد حسنا.

فقال له: فتنت نساء المدينة يا ابن حجاج، لا تجاورنى فى بلدة أنا مقيم بها، ثم سيّره إلى البصرة، فكتب إليه أبياتا يشكو فيها ما هو فيه، و يطلب منه أن يعيده إلى بلده، فرفض عمر ذلك «۲».

---

(۱) صحيح مسلم ج ۷ ص ۱۱.

(۲) راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد (ط دار صادر- بيروت) ج ۳ ص ۳۸۵ و راجع: تاريخ عمر بن الخطاب ص ۱۰۶ و ۱۰۷ و الإصابة ج ۳ ص ۵۷۹ عن-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۰۶

و هناك قصة أخرى لعمر مع رجل آخر أيضا.

و حيث إن هذا النفى لنصر بن حجاج بلا مبرر، لأن الرجل لا ذنب له، أرادوا أن ينسبوا إلى النبى «صلى اللّه عليه و آله» ما يشبهه، من حيث أنه نفى لشخص بلا مبرر ظاهر، لكى يقال: إن مثل هذا الإجراء قد يكون احترازيا يهدف إلى منع حدوث الفساد، و ليس عقوبة له ..

و الإجراء الإحترازى يرجع إلى الحاكم، و تقديره للأمور، حتى و إن أضرّ هذا الإجراء بحال من يتخذه فى حقه .. فإن ما فيه من مصلحة يجيز للحاكم أن يمارس هذا المقدار من الظلم.

و لكن هذا المنطق مرفوض فى الإسلام جملة و تفصيلا.

إذ لا يطاع اللّه من حيث يعصى، و لا تزر وازرة وزر أخرى ..

و إذا كان النساء يقعن فى الفتنة، فالواجب هو: قمع النساء، و منعهن عنها، لا معاقبة الأبرياء، أو التعدى على حرياتهم ..

بل ظاهر كلمات عمر: أنه يعامل نصر بن حجاج معاملة المذنب.

فراجع.

- ابن سعد، و الخرائطى بسند صحيح، و كتاب سليم بن قيس ص ۲۳۰ و البحار ج ۳۱ ص ۲۰ و ۲۳ و مناقب أهل البيت للشيراونى ص ۳۵۳ و شرح النهج للمعتزلى ج ۱۲ ص ۲۷- ۳۰ و ج ۳ ص ۵۹ و تاريخ مدينة دمشق ج ۱۲ ص ۱۰۹ و ج ۴۰ ص ۲۷۵ و تاج العروس

ج ۱۰ ص ۳۵۰ و النص و الإجتهاد ص ۳۶۵ و ۳۶۶.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۰۷

الفصل الخامس: نهایات حرب الطائف

اشارة

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۰۹

الرجوع عن حصار الطائف:

عن أبی هریرة قال: لما مضت خمس عشرة من حصار الطائف، إستشار رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» نوفل بن معاویة الدیلی، فقال: «یا نوفل ما تری فی المقام علیهم».

قال: یا رسول اللّه، ثعلب فی جحر، إن أقمت علیه أخذته، و إن ترکته لم یضرک «۱».

ثم إن خولة بنت حکیم السلمیة، و هی امرأة عثمان بن مظعون، قالت:

یا رسول اللّه، أعطنی، إن فتح اللّه علیک الطائف– حلی بادیة بنت غیلان، أو حلی الفارعة بنت عقیل .. و کانتا من أحلی نساء ثقیف.

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۷ عن الواقدی، و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۸ و (ط دار المعرفة) ص ۸۲ و الإصابة ج ۴ ص ۲۹۱ و الإستیعاب (بهامش الإصابة) ج ۴ ص ۲۹۰ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴ و عون المعبود ج ۸ ص ۱۸۴ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۳۵۵ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۱ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۲ و فتح الباری ج ۸ ص ۳۶ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۹ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۲۶۷ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۳ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۲ ص ۵۹۹ و إمتاع الأسماع ج ۱۴ ص ۲۳ و عیون الأثر ج ۲ ص ۲۳۲.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۱۰

فروی: أن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» قال لها: «و إن کان لم یؤذن لنا فی ثقیف یا خولة»؟

فخرجت خولة، فذکرت ذلک لعمر بن الخطاب، فدخل علی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فقال: یا رسول اللّه ما حدیث حدثتنیه خولة؟

زعمت أنک قلته؟

قال: «قد قلته».

قال: «أو ما أذن فیهم»؟

قال: «لا».

قال: أفلا أؤذن الناس بالرحیل؟

قال: «بلی».

فأذن عمر بالرحیل «۱».

و فی نص آخر: أنها قالت: یا رسول اللّه، ما یمنعک أن تنهض إلی أهل الطائف؟!

قال: لم یؤذن لنا الآن فیهم، و ما أظن أن نفتحها الآن «۲».

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۷ عن ابن إسحاق، و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۸ و (ط دار المعرفة) ص ۸۲ و تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۱ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴ و عون المعبود ج ۸ ص ۱۸۵ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۱ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۲ و فتح الباری ج ۸ ص ۳۶ و إمتاع الأسماع ج ۱۴ ص ۲۵ و ج ۱۴ ص ۲۲ و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۲ و الإستیعاب ج ۴ ص ۱۸۳۲.

(۲) السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۸ و (ط دار المعرفة) ص ۸۱ و إمتاع الأسماع ج ۱۴ ص ۲۱.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۱۱

و روی الشیخان عن ابن عمرو أو ابن عمر قال: لما حاصر رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» الطائف، و لم ینل منهم شیئا، قال: «إنا قافلون غدا إن شاء اللّه تعالی.

فثقل علیهم، و قالوا: أنذهب و لا نفتح؟

و فی لفظ: فقالوا: لا نبرح أو نفتحها.

فقال: «اغدوا علی القتال».

فغدوا، فقاتلوا قتالا شدیدا، فأصابهم جراح، فقال: «إنا قافلون غدا إن شاء اللّه تعالی».

قال: فأعجبهم، فضحک رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله». أی تعجبا من سرعة تبدل رأیهم حین رأوا: أن رأی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» أبرک و أنفع «۱».

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۸ عن البخاری، و مسلم، و قال فی هامشه:

أخرجه البخاری (۴۳۲۵)، و مسلم فی الجهاد باب غزوة الطائف (۸۲)، و البیهقی فی الدلائل ج ۵ ص ۱۶۹.

و راجع: تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۱ و ۱۱۲ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۸ و (ط دار المعرفة) و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴ و شرح مسلم للنووی ج ۱۲ ص ۱۲۳ و ۱۲۴ و المغنی لابن قدامة ج ۱۰ ص ۵۴۵ و مسند أحمد ج ۲ ص ۱۱ و صحیح البخاری ج ۵ ص ۱۰۲ و صحیح البخاری ج ۷ ص ۹۳ و صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۶۹ و السنن الکبری للبیهقی ج ۹ ص ۴۳ و عمدة القاری ج ۱۷ ص ۳۰۴ و ج ۲۲ ص ۱۴۹ و ج ۲۵ ص ۱۵۱ و جزء سفیان بن عیینة ص ۵۳ و مسند الحمیدی ج ۲ ص ۳۰۹ و المصنف لابن أبی شیبة ج ۸ ص ۵۴۳-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۱۲

قال عروة کما رواه البیهقی: و أمر رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» الناس أن لا یسرحوا ظهرهم، فلما أصبحوا، ارتحل رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» و أصحابه، و دعا حین رکب قافلا و قال: «اللهم اهدهم، و اکفنا مؤنتهم» «۱».

و قالوا: فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» لأصحابه، حین أرادوا أن یرتحلوا: «قولوا: لا إله إلا اللّه وحده لا شریک له، صدق وعده، و نصر عبده، و أعز جنده، و هزم الأحزاب وحده».

فلما ارتحلوا و استقبلوا قال: «قولوا: آیبون، إن شاء اللّه، تائبون، عابدون، لربنا حامدون» «۲».

- و مسند أبی یعلی ج ۱۰ ص ۱۵۰ و صحیح ابن حبان ج ۱۱ ص ۱۰۱ و معرفة علوم الحدیث ص ۹۵ و أحکام القرآن لابن العربی ج ۳ ص ۴۷۷ و تاریخ مدینة دمشق ج ۳۷ ص ۲۵۶ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۲ ص ۵۹۵ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۱ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۱.

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۸ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۲ و إمتاع الأسماع ج ۱۴ ص ۲۱ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۲ ص ۵۹۷ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۳ و عون المعبود ج ۸ ص ۱۸۵ و مسند أحمد ج ۳ ص ۱۵۷ و صحیح مسلم ج ۳ ص ۱۰۷.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۸ عن الواقدی، و تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۲ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴ و عیون الأثر ج ۲ ص ۲۳۲ و السیرة الحلبیة (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۸۲ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۹ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۲۵ و ج ۱۴ ص ۲۳.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۱۳

و عن مدة الحصار نقول:

قال أنس: إنهم حاصروا الطائف أربعین لیلة، و استغربه فی البدایة «۱».

و قال ابن إسحاق: إن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» حاصر أهل الطائف ثلاثین لیلة أو قریبا من ذلک، ثم انصرف عنهم، و لم یؤذن فیهم.

فقدم وفدهم فی رمضان فأسلموا «۲».

قال الیعقوبی و ابن إسحاق: «و حاصرهم بضعا و عشرین لیلة «۳».

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۸ عن أحمد، و مسلم، و راجع: عمدة القاری ج ۱۷ ص ۳۰۵ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۲۲ و ج ۸ ص ۳۸۸ و سبل السلام ج ۴ ص ۵۴ و السنن الکبری للنسائی ج ۵ ص ۱۹۱ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۲ ص ۶۰۰ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۷۳.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۸ و تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۱ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴ و إعلام الوری ص ۱۲۴ و (ط آل البیت لإحیاء التراث) ج ۱ ص ۲۳۵ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۸ و ۱۶۹ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۲ ص ۵۹۶ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۳ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۲ و إمتاع الأسماع ج ۱۴ ص ۲۴ و راجع: عمدة القاری ج ۱۲ ص ۱۳۷ و ج ۱۷ ص ۳۰۵ و عیون الأثر ج ۲ ص ۲۳۱ و راجع: سبل السلام ج ۴ ص ۵۴.

(۳) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۸ و تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۶۴ و عون المعبود ج ۶ ص ۱۰ و الجامع لأحکام القرآن ج ۸ ص ۶۶ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۳۵۴ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۲ ص ۵۹۲ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۱۲۰ و ۳۹۷ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ص ۴۷ و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۰ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۲۰۱ و ۶۵۶ و تاریخ خلیفة بن خیاط ص ۵۴ و راجع: سبل السلام ج ۴ ص ۵۴.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۱۴

و قیل: عشرین یوما «۱».

و قیل: بضع عشرة لیلة» «۲».

قال ابن حزم: و هو الصحیح بلا شک «۳».

و قیل: حاصرهم تسعة عشر یوما «۴».

و قیل: ثمانیة عشر یوما «۵».

و عن عبد الرحمن بن عوف: حاصر الطائف فی عشرة، أو سبع عشرة «۶».

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۸ و عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۰۵.

(۲) السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۵۶ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۸ و راجع:

الإرشاد للمفيد ج ۱ ص ۱۵۳ و عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۰۵ و المستجاد من الإرشاد (المجموعة) ص ۹۳ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۲۲ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۴۷ و موسوعة الإمام على بن أبى طالب «عليه السلام» فى الكتاب و السنة و التاريخ لمحمد الريشهرى ج ۱ ص ۲۵۷ عن: كشف الغمة ج ۱ ص ۲۲۳ و عن إعلام الورى ج ۱ ص ۳۸۷ و عن كشف اليقين ص ۱۷۵.

(۳) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۸ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۱۰ و راجع: إعلام الورى ص ۱۲۴ و الإرشاد للمفيد ج ۱ ص ۱۵۳ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۴ و ۱۶۸ و ج ۴۱ ص ۹۵ و عن مناقب آل أبى طالب ج ۱ ص ۶۰۵ و ۶۰۶.

(۴) إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۲۲ و ج ۸ ص ۳۸۸ و ج ۱۴ ص ۲۰.

(۵) السيرة النبوية لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۶ و (ط دار المعرفة) ص ۷۸ و عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۰۵ و عيون الأثر ج ۲ ص ۲۳۱ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۸ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۲۲ و ج ۸ ص ۳۸۸ و ج ۱۴ ص ۲۰.

(۶) البحار ج ۲۱ ص ۱۵۲ و ج ۴۰ ص ۳۰ و الأمالى للطوسى ص ۵۱۶ و راجع:-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۱۵

و عنه: فحاصرهم سبع عشرة، أو ثمانى عشرة ليلة «۱». أو سبعة عشر أو تسعة عشر يوما «۲».

و عنه أيضا: ثمانية عشر أو تسعة عشر يوما «۳». الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ج۲۵ ۱۱۵ الرجوع عن حصار الطائف: ..... ص : ۱۰۹

- عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۰۵ و عيون الأثر ج ۲ ص ۲۳۱ و راجع: و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۰ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۵۶.

(۱) الأربعون حديثا لمنتجب الدين بن بابويه ص ۲۶ و المستدرك للحاكم ج ۲ ص ۱۲۰ و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۳۴ و المصنف لابن أبى شيبة ج ۷ ص ۴۹۸ و معجم الرجال و الحديث لمحمد حياة الأنصارى ج ۲ ص ۱۰۶ و تاريخ مدينة دمشق ج ۴۲ ص ۳۴۲ و ۲۴۳ و مناقب على بن أبى طالب للأصفهانى ص ۲۵۴ و موسوعة الإمام على بن أبى طالب «عليه السلام» فى الكتاب و السنة و التاريخ ج ۹ ص ۴۳۴ و شرح إحقاق الحق ج ۶ ص ۴۵۰ و ج ۳۱ ص ۱۱۲ و ج ۳۳ ص ۷۹.

(۲) خلاصة عبقات الأنوار ج ۱ ص ۲۹۶ و الإمام على بن أبى طالب «عليه السلام» للرحمانى ص ۲۸۴ و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۶۳ و معجم الرجال و الحديث لمحمد حياة الأنصارى ج ۲ ص ۵ و تاريخ مدينة دمشق ج ۴۲ ص ۳۴۳ و ينابيع المودة ج ۱ ص ۱۲۴ و ج ۲ ص ۴۰۲ و شرح إحقاق الحق ج ۶ ص ۴۵۰ و ج ۱۷ ص ۱۶ و ج ۲۴ ص ۲۰۹.

(۳) مناقب آل أبى طالب «عليه السلام» للكوفى ج ۱ ص ۴۸۸ و الأمالى للطوسى ص ۵۰۴ و المصنف لابن أبى شيبة ج ۷ ص ۵۴۳ و مسند أبى يعلى ج ۲ ص ۱۶۵ و كنز العمال ج ۱۳ ص ۱۶۳ و شرح إحقاق الحق ج ۱۷ ص ۱۶ و ۱۷ و ج ۲۲ ص ۴۸۱ و ۴۸۲ و الإكمال فى أسماء الرجال للخطيب التبريزى ص ۱۳۹ و فضائل أمير المؤمنين «عليه السلام» لابن عقدة الكوفى ص ۱۹۱.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۱۶

و قيل: خمسة عشر يوما «۱».

قالوا: و كأن الحكمة فى أنه لم يؤذن له «صلى اللّه عليه و آله» فى فتح الطائف ذلك العام أن لا يستأصل أهل ذلك الحصن قتلا، فأخر اللّه أمرهم، حتى جاؤوا طائعين مسلمين» «۲».

و نقول:

إن لنا وقفات عديدة مع ما تقدم، نذكر منها ما يلى:

لم يؤذن لنا فى أهل الطائف:

قد ذكرت الروايات المتقدمة: أنه «صلى اللّه عليه و آله» أمر أصحابه بالرحيل و فك الحصار، معللا ذلك بأنه لم يؤذن لهم فى أهل الطائف ..

غير أننا نقول:

أولا: تقدم و سيأتى: ما يدل على أن أهل الطائف هم الذين طلبوا من النبى «صلى اللّه عليه و آله» أن يبتعد عن حصنهم، حتى يأتيه وفدهم.

فذهب إلى مكة، فجاءه وفدهم بإسلامهم ..

فإن كان «صلى اللّه عليه و آله» قد قال لأصحابه: «إنه لم يؤذن له فيهم»، فهو يقصد هذا المعنى ..

و فى غير هذه الصورة، فإن رجوع النبى «صلى اللّه عليه و آله» عن

---

(۱) عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۰۵ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۴۷ و عيون الأثر ج ۲ ص ۲۳۱ و فتوح البلدان ج ۱ ص ۶۵ و إمتاع الأسماع ج ۸ ص ۳۸۸ و ج ۱۴ ص ۲۰.

(۲) السيرة النبوية لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۱۷

حصارهم معناه: إظهار العجز و الضعف، و ربما يشجع ذلك بعض الفئات فى المنطقة على الإلتفاف حولهم، و تشجيعهم و شد أزرهم على المقاومة و الصمود فى وجه الإسلام و المسلمين ..

ثانيا: إنه لا- مبرر لإعلان هذا العجز فى الوقت الذى فتح فيه «صلى اللّه عليه و آله» حصون خيبر، و قتل على «عليه السلام» مرحب اليهودى، و اقتلع الباب الحجرى لأهم حصونها، و اقتحم الحصن ..

فأين هو عن على «عليه السلام»؟ و لماذا لا يرسله إلى حصن الطائف لقلع بابه، و فتحه، و اقتحامه و قتل أفرس فرسانه فيه؟!

فلما ذا أعلن الرحيل بمجرد حضور على «عليه السلام» من سراياه التى كان قد أرسله فيها، حتى لقد قالوا: «فلما قدم على، فكأنما كان رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» على و جل فارتحل، فنادى سعيد بن عبيد: ألا إن الحى مقيم. أى و نحن مرتحلون لأننا لسنا من أهل الحى «۱».

غير أننا نحتمل: أنه «صلى اللّه عليه و آله» لم يرد أن يخبر الناس بمراسلة أهل الطائف له بالإبتعاد عن حصنهم، لكى يأتوه مسلمين مستسلمين، فاكتفى بقوله: إنه لم يؤذن له فيهم .. و هو كلام صحيح، فإنهم إذا كانوا قد أبلغوه بعزمهم على الإستسلام، فاللّه سبحانه لا يأذن له فيهم، بل يجب

---

(۱) إعلام الورى ص ۱۲۴ و (ط مؤسسة آل البيت لإحياء التراث- قم) ج ۱ ص ۲۳۵ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۹ و ۱۷۶ و راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۳۵۵ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۲۶۷ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۰۲ و إمتاع الأسماع ج ۱۴ ص ۳۲ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۲ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۶۲.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۱۸

إفساح المجال لهم لتنفیذ ما عقدوا العزم علیه ..

و لعل السبب فی إخفاء ذلک عن الناس: أنه أراد أن یحفظ بعض ماء الوجه لأهل الطائف، بالإضافة إلی: أنه أراد أن یبعد أهل الطمع عن روائح الغنیمة التی سیرون أنها قد فاتتهم، و لربما یتعرض الناس لبعض التعدیات الحانقة منهم، بل قد یفکرون بإثارة حالات من الشغب تؤدی إلی تصعیب اتخاذ أولئک المحاصرین القرار بقبول الإسلام و الاستسلام.

اعتراض عمر علی من؟!:

و فی بعض النصوص: أن عمر بن الخطاب کلّم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» فی النهوض إلی أهل الطائف.

فقال «صلی اللّه علیه و آله»: «لم یؤذن لنا فی قتالهم».

فقال: «کیف نقبل فی قوم لم یأذن اللّه فیهم»؟! «۱».

و لا ندری علی من یعترض عمر بن الخطاب!! هل یعترض علی اللّه سبحانه، لأنه لم یأذن بأهل الطائف؟! أم یعترض علی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، لأنه أقبل بهم إلی قوم لم یأذن اللّه تبارک و تعالی فیهم؟! رغم علم کل أحد: أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» معصوم، و مسدد بالوحی، و لا یفعل إلا ما یریده اللّه، و ما یأمره به تبارک و تعالی ..

ألم یکن بإمکان هذا الرجل أن یفهم القضیة بتقدیر أن اللّه سبحانه أراد أن یری أهل ثقیف هذا المقدار من الإرادة، و العزم، و التصمیم، لکی

---

(۱) السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۸ و (ط دار المعرفة) ص ۸۱.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۱۹

یهیأهم لقبول الإسلام طوعا، و یوفر علی المسلمین و علیهم خسائر فی الأرواح و الأموال، و فی جهات مختلفة أخری؟!

عمر بن الخطاب یکسر رجله!!:

غیر أن روایة أخری، قد ذکرت: أنه بعد اعتراض عمر بن الخطاب علی النبی «صلی اللّه علیه و آله» فی مناجاته علیا «علیه السلام» بمجرد وصوله .. و سمع الجواب، ثم اعترض علیه بما جری فی الحدیبیة، قالوا:

«لما قدم علی «علیه السلام»، فکأنما کان رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» علی و جل فارتحل.

فنادی سعید بن عبید ألا إن الحی مقیم، فقال- یعنی عمر بن الخطاب-:

لا أقمت و لا ظعنت، فسقط فانکسر فخذه» «۱».

و لا نرید ان نسجل أی تعلیق علی هذه الحادثة، فإنها بنفسها تحکی عن نفسها، و لا سیما بعد ملاحظة ما سیأتی من قول لنا عن اعتراضاته علی مناجاة النبی «صلی اللّه علیه و آله» لعلی «علیه السلام».

إختبار القوی:

أما بالنسبة لقولهم: إن المسلمین رفضوا التحول عن حصن الطائف، فأمرهم «صلی اللّه علیه و آله» بأن یغدوا علی القتال، فأصابتهم جراحات، فرضوا بالإرتحال، فضحک «صلی اللّه علیه و آله» ..

---

(۱) إعلام الوری ص ۱۲۴ و (ط مؤسسهٔ آل البیت) ج ۱ ص ۲۳۵ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۹ و ۱۷۶.

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۲۰

فهو کلام غیر مقبول:

أولا: إن مجرد أن تصیبهم بعض الجراحات، لا یبرر أن یفرحوا بالإرتحال عن الطائف، بعد أن کانوا رافضین لذلک أشد الرفض.

ثانیا: کیف ینسب هؤلاء إلی الصحابهٔ هذه المعصیهٔ الظاهرهٔ، الممتثلهٔ بتمردهم علی أوامر رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، و رفضهم الطاعهٔ له بصورهٔ فجهٔ و بعیدهٔ عن اللیاقهٔ، و الأدب؟!

مع أن هؤلاء ما فتئوا ینزهون الصحابهٔ عن کل شین و عیب، و یسعون لإبعادهم عن کل شبههٔ و ریب، و یعلنون: أنهم جمیعا عدول، و مطیعون للّه و للرسول.

ثالثا: قلنا: إن النبی «صلی اللّه علیه و آله» انصرف منتصرا عن الطائف.

بوعد من أهل الطائف، بأن یأتیه وفدهم لحسم الأمور وفق الشروط التی یضعها هو «صلی اللّه علیه و آله».

رابعا: إن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد علم أصحابه أن یقولوا حین انصرافهم: «لا إله إلا اللّه وحده لا شریک له، صدق وعده، و نصر عبده، و أعز جنده، و هزم الأحزاب وحده» ..

فلما ذا لم یعترضوا علیه بالقول: إننا لم نر نصرا، و لم یتحقق وعد اللّه تعالی لنا، و لم تحل الهزیمهٔ بعدونا، و لم نر هذا العز فی حصارنا للطائف، بل رجعنا خائبین، غیر منتصرین؟!

نصر عبده:

و سیأتی: أن هذا الدعاء الذی علمه النبی «صلی اللّه علیه و آله» لجنده

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۲۱

دلیل علی صحهٔ روایهٔ الشیخ الطوسی فی أمالیه، و التی صرحت: بحصول هذا النصر للنبی الکریم «صلی اللّه علیه و آله» ..

شهداء المسلمین فی الطائف:

قالوا: و استشهد من أصحاب رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» فی الطائف اثنا عشر رجلا «۱»، سبعهٔ من قریش، و أربعهٔ من الأنصار، و رجل من بنی لیث «۲»، و هم:

سعید بن سعید بن العاص بن أمیهٔ.

و عرفطهٔ- بضم العین المهملهٔ- بن حباب، حلیف لهم من الأسد بن عوف.

و یزید بن زمعهٔ بن الأسود. جمح به فرسه إلی حصن الطائف فقتلوه.

و عبد اللّه بن أبی بکر الصدیق. رماه أبو محجن بسهم، فلم یزل جریحا

---

(۱) تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۲ و راجع: السیرهٔ النبویهٔ لدحلان (ط دار المعرفهٔ) ج ۲ ص ۱۱۴ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۸ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۳۵۵ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۲۶۷ و عیون الأثر ج ۲ ص ۲۳۱ و البدایهٔ و النهایهٔ ج ۴ ص ۴۰۲ و السیرهٔ النبویهٔ لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۴ و السیرهٔ النبویهٔ لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۴ و تاریخ خلیفهٔ بن خیاط ص ۵۶ و السیرهٔ الحلبیهٔ (ط دار المعرفهٔ) ج ۳ ص ۷۸.

(۲) تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۲ و راجع: السیرة النبویـة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۳۵۵ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۲ و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۴ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۴.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۲۲

حتی مات بالمدینة بعد رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» و هو غیر شهید عند الشافعیة، لأنه توفی بعد انقضاء الحرب بمدة مدیدة.

و عبد اللّه بن أبی أمیة بن المغیرة المخزومی، رمی فی الحصن.

و عبد اللّه بن عامر بن ربیعة. حلیف لهم.

و السائب بن الحارث بن قیس السهمی، و أخوه عبد اللّه بن الحارث بن قیس.

و جلیحة بن عبد اللّه.

و ثابت بن الجذع (أو سالم بن الجذع) و اسمه ثعلبة السلمی.

و الحارث بن سهل بن أبی صعصعة.

و المنذر بن عبد اللّه بن نوفل «۱».

و ذکر فی العیون هنا: رقیم بن ثعلبة، مع ذکره له فیمن استشهد بحنین، تبع هناک ابن إسحاق، و هنا ابن سعد «۲».

و قیل: و کان من استشهد بالطائف أحد عشر رجلا «۳».

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۸ و ۳۸۹ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۰ و ۱۱۲ و تاریخ خلیفة بن خیاط ص ۵۵ و ۵۶ و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۳ و ۹۲۴ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۳ الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۲ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۲.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۹ و راجع: الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۲.

(۳) إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۲۵.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۲۳

ابن أبی بکر مع الشهداء:

و قد عدّوا عبد اللّه بن أبی بکر فی جملة شـهداء الطائف، بدعوی: أنه أصابه سـهم أبی محجن، و طاوله ذلک الجرح إلی أن مات فی خلافة أبیه «۱».

و نقول:

إننا لاـ نـدری مـدی صحة مـا زعموه من أمر جرح عبـد اللّه بسهم أبی محجن بالطائف. و لا مانع من أن یصح هـذا الزعم منهم، مع احتمـال أن یکون ذلـک من مصـنوعات محبی أبی بکر، لکی لا یفوته فضل تقـدیم الشـهداء من الأهل و الأبناء، بعـد ان فاتته فضائل الصـمود فی ساحـات الجهـاد، حیث ابتلی بـالفرار من الزحف فی مختلف المقامات التی فر فیها الناس، مثل: أحـد، و خیبر، و حنین، و سواها مما ذکرنا فی ثنایا هذا الکتاب طائفة منه عن المصادر الموثوقة عند السنة و الشیعة علی حد سواء ..

و ما دمنا نتحدث عن موت عبد اللّه بن أبی بکر، متأثرا بسـهم أبی محجن، یحسن بنا أن نشیر إلی أمر ینسبونه إلی أمیر المؤمنین، دون أن یبینوا وجه الصواب فیه ..

و هذا الأمر هو: أن عمر بن الخطاب تزوج عاتکة بنت زید فی سنة ۱۲

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۹ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۸ و (ط دار المعرفة) ص ۸۲ و الآحاد و المثانی ج ۱ ص ۴۶۸ و الإستیعاب ج ۳ ص ۸۷۴ و الثقات ج ۲ ص ۱۷۱ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۴۷۴ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۳۴۱ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۳ ص ۴۹ و الوافی بالوفیات ج ۱۷ ص ۴۹ و البدایة و النهایة ج ۶ ص ۳۷۲.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۲۴

للهجرة، و قبل وفاة زوجها عبد اللّه، فأولم علیها و دعا أصحاب رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، و فیهم علی «علیه السلام»، فاستأذن عمر أن یکلمها، فقال: نعم.

فقال لها «علیه السلام» یا عدیة نفسها، أین قولک؟! (أی فی رثائها لزوجها عبد اللّه):

فآلیت لا تنفک عینی حزینةعلیک و لا ینفک جلدی أصفرا فقالت: لم أقل هکذا، و بکت، و عادت إلی حزنها.

فقال له عمر: یا أبا الحسن، ما أردت إلا إفسادها علی.

أو قال: ما دعاک إلی هذا یا أبا حسن، کل النساء یفعلن هذا.

فقال: قال اللّه تعالی: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ ما لا تَفْعَلُونَ کَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ «۱»» «۲».

و نقول:

إن هذا اتهام خطیر من عمر، یوجهه إلی علی أمیر المؤمنین، یتضمن من الطعن فی دینه و فی استقامته «علیه السلام».

و الحقیقة هی: أن ثمة أمورا هامة دعت أمیر المؤمنین «علیه السلام» إلی هذه المبادرة، التی نحتمل قویا أنها لم تنقل إلینا بدقة و أمانة.

---

(۱) الآیتان ۲ و ۳ من سورة الصف.

(۲) راجع: السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۸ و الإصابة ج ۴ ص ۳۵۷ و الإستیعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ۴ ص ۳۶۵ و ۳۶۶ و (ط دار الجیل) ص ۱۸۷۸ و أسد الغابة ج ۵ ص ۴۹۸ و کنز العمال ج ۱۶ ص ۵۵۳ و الفائق فی غریب الحدیث ج ۳ ص ۲۰۳ و خزانة الأدب ج ۱۰ ص ۴۰۵.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۲۵

و لعل من هذه الأمور:

۱- أن عاتکة کانت قد آلت ألا تتزوج بعد عبد اللّه بن أبی بکر «۱».

و لعل متعلق هذا الیمین کان راجحا إذا کانت تعلم أن زواجها سیکون- بحکم ظروف معینة- سیکون من رجل سوف یؤثر علی دینها، أو علی مکانتها ..

۲- إن عاتکة کانت قد أخذت طائفة من مال عبد اللّه بن أبی بکر- أو حدیقة أو أرض- مقابل أن لا تتزوج أحدا بعده.

فقد روی بسند حسن، عن یحیی بن عبد الرحمن بن حاطب، قال: «کانت عاتکة بنت زید بن عمرو بن نفیل تحت عبد اللّه بن أبی بکر الصدیق، فجعل لها طائفة من ماله علی أن لا تتزوج بعده و مات.

فأرسل عمر إلی عاتکة: إنک قد حرمت علیک ما أحل اللّه لک.

فردی إلی أهله الذی أخذتیه، و تزوجی، ففعلت، فخطبها عمر فنکحها» «۲».

و حکی یحیی بن حاطب رؤیا عن ربیعة بن آمنة بعد موت عبد اللّه، و قبل وفاة أبی بکر، مفادها: أن أبا بکر مات و أن عمر بعث إلی عاتکة.

---

(۱) البدایة و النهایة ج ۸ ص ۲۳ و (ط دار إحیاء التراث) ص ۲۶ و الغدیر ج ۱۰ ص ۳۸ و کنز العمال ج ۱۳ ص ۶۳۳ و الطبقات

الكبرى لابن سعد ج ۸ ص ۲۶۵ و الإصابة ج ۸ ص ۲۲۸.

(۲) الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج ۸ ص ۱۹۳ و ۱۹۴ و (ط دار صادر) ص ۲۶۵ و ۲۶۶ و الإصابة ج ۴ ص ۳۵۷ و (ط دار الكتب العلمية) ج ۸ ص ۲۲۸ و منتخب كنز العمال (مطبوع مع مسند أحمد) ج ۵ ص ۲۷۹ و كنز العمال ج ۱۳ ص ۶۳۳.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۲۶

ليتزوجها .. و أن منامه قد تحقق فزجره عمر.

قال: «و كانت تحت عبد اللّه بن أبى بكر، فأصيب يوم الطائف، فجعل لها طائفة من ماله على أن لا تنكح بعده» «۱».

لكن ما ذكرته الرواية: من أن عاتكة قد ردت المال إلى أهله، ثم خطبها عمر، و تزوجها، غير صحيح.

و الصحيح هو: أنها بقيت محتفظة بتلك الأراضى و الأموال حتى طالبتها عائشة بها.

فقد روى عن خالد بن سلمة: «إن عاتكة بنت زيد كانت تحت عبد اللّه بن أبى بكر، و كان يحبها، فجعل لها بعض أرضيه على أن لا تزوج بعده، فتزوجها عمر بن الخطاب، فأرسلت إليها عائشة: أن ردّى علينا أرضنا» «۲».

و كانت عاتكة قد قالت حين مات عبد اللّه بن أبى بكر:

آليت «۳» لا تنفك نفسى حزينةعليك و لا ينفك جلدى أغبرا قال: فتزوجها عمر بن الخطاب، فقالت عائشة:

آليت «۴» لا تنفك عينى قريرةعليك و لا ينفك جلدى أصفرا ردى علينا أرضنا «۵».

---

(۱) الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج ۸ ص ۱۹۴ و (ط دار صادر) ص ۲۶۵ و ۲۶۶ و كنز العمال ج ۱۳ ص ۶۳۳ و الإصابة ج ۸ ص ۲۲۸.

(۲) الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج ۸ ص ۱۹۴ و (ط دار صادر) ص ۲۶۶.

(۳) الصحيح: فآليت.

(۴) الصحيح: فآليت.

(۵) الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج ۸ ص ۱۹۴ و (ط دار صادر) ص ۲۶۶.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۲۷

۳- روى ابن سور، عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن على بن زيد: أن عاتكة بنت زيد كانت تحت عبد اللّه بن أبى بكر، فمات عنها، و اشترط عليها أن لا تزوج بعده، فتبتلت، و جعلت لا تزوج، و جعل الرجال يخطبونها، و جعلت تأبى، فقال عمر لوليها: اذكرنى لها.

فذكره لها، فأبت عمر أيضا.

فقال عمر: زوجنيها. فزوجه إياها.

فأتاها عمر، فدخل عليها، فعاركها حتى غلبها على نفسها، فنكحها، فلما فرغ قال: أف، أف، أف. أفف بها. ثم خرج من عندها، و تركها لا يأتيها.

فأرسلت إليه مولاة لها: أن تعال، فإنى سأتهيأ لك «۱».

و هذه الرواية على جانب كبير من الأهمية، حيث تضمنت: إتهاما خطيرا للخليفة الثانى عمر بن الخطاب بأحد أمرين:

إما الجهل الذريع أحكام اللّه، الذى أوقعه فى وطء الشبهة .. و يتبع ذلك اتهام الصحابة بذلك، حيث سكتوا جميعا عن عمله هذا، باستثناء على أمير المؤمنين «عليه السلام»، إما جهلا منهم بالحكم، و إما ممالأة له، خوفا و رهبة منه.

و إما أنه كان يعلم بالحكم، و قد أقدم على مخالفته، و ارتكاب جريمة الزنى. و هذا أمر خطير بالنسبة لخليفة لمسلمين، الذى يتلقى

الناس أفعاله

---

(۱) الطبقات الکبری لابن سعد (ط لیدن) ج ۸ ص ۱۹۴ و (ط دار صادر) ص ۲۶۵ و کنز العمال ج ۱۳ ص ۶۳۳ و منتخب کنز العمال (مطبوع بهامش مسند أحمد) ج ۵ ص ۲۷۹ و الغدیر ج ۱۰ ص ۳۸.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۲۸

بالرضا و القبول و التسلیم، و یأخذونها عنه علی أنها موافقة لشرع اللّه تبارک و تعالی .. و یتبع ذلک إلقاء قدر کبیر من اللوم علی الصحابة الذین سکتوا و لم یعلنوا بالنکیر علیه ..

و أما محاولة الإیحاء بسلامة تصرفه هذا من خلال تصریح الروایة: بأنه أمر ولیها بأن یزوجه إیاها، ففعل فلذلک جاءها عمر فعارکها حتی غلبها علی نفسها، فنکحها، فیکون قد فعل ذلک بمن هی زوجته شرعا ..

فیجاب عنها: بأنهم قد صرحوا: بأنه لیس للولی أن یزوج المرأة الثیب بدون إذنها. و لا بد فی إذنها من تصریحها بالرضا. و لو فعل ذلک، فإن رفضت بطل العقد «۱».

و المفروض: أن عاتکة قد رفضت قبل العقد و بعده، حتی لقد اضطر عمر إلی العراک معها حتی غلبها علی نفسها. فکیف یمکن تصحیح هذا العقد، أو الحکم بمشروعیة هذا الوطء؟!

---

(۱) راجع: الفقه علی المذاهب الأربعة ج ۴ ص ۳۰ حتی ۳۷ و راجع: حاشیة الدسوقی ج ۲ ص ۲۲۷ و المجموع للنووی ج ۱۶ ص ۱۶۵ و ۱۷۰ و بدائع الصنائع ج ۲ ص ۲۴۴ و نیل الأوطار ج ۶ ص ۲۵۲ و ۲۵۳ و صحیح البخاری ج ۸ ص ۶۳ و عمدة القاری ج ۲۰ ص ۱۲۸ و کتاب الأم للشافعی ج ۵ ص ۲۰ و الجوهر النقی ج ۷ ص ۱۱۵ و ۱۱۶ و المحلی ج ۹ ص ۴۵۹ و معرفة السنن و الآثار ج ۵ ص ۲۴۱ و الإستذکار ج ۵ ص ۳۹۸ و ۴۰۲ و التمهید ج ۱۹ ص ۷۹ و ۱۰۰ و ۳۱۸ و الکافی لابن عبد البر ص ۲۳۲ و فیض القدیر ج ۱ ص ۷۶ و مجمع الزوائد ج ۴ ص ۲۷۹ و الآحاد و المثانی ج ۴ ص ۳۸۶ و الجامع الصغیر ج ۱ ص ۷.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۲۹

علی علیه السّلام یخطب عاتکة، و الحسین علیه السّلام یتزوجها:

و زعموا: أن عاتکة تزوجت بعدة أشخاص کلهم مات عنها، تزوجها زید بن الخطاب فقتل بالیمامة. فتزوجها عمر فقتل، ثم الزبیر فقتل.

و زعموا أیضا: أن علیا «علیه السلام» خطبها بعد موت الزبیر، فقالت:

إنی لأضن بک عن القتل ..

أو قالت: یا أمیر المؤمنین، أنت بقیة الناس، و سید المسلمین، و إنی أنفس بک عن الموت، فلم یتزوجها «۱».

بل لقد قالوا أیضا: إن الحسین «علیه السلام» قد خطبها، و تزوجها، بعد الزبیر، فقتل عنها، فرثته کما رثت عبد اللّه بن أبی بکر، و عمر بن الخطاب و الزبیر، فقالت:

واحسینا و لا نسیت حسیناأقصدته أسنة الأعداء

غادروه بکربلاء صریعاجادت المزن فی ذری کربلاء «۲»

---

(۱) الإصابة ج ۴ ص ۳۵۷ و (ط دار الکتب العلمیة) ج ۸ ص ۲۲۷ و الإستیعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۴ ص ۳۶۶ و (ط دار الجیل ۱۸۷۶- ۱۸۸۰ و أسد الغابة ج ۵ ص ۴۹۹ و الدر المنثور فی طبقات ربات الخدور ص ۳۲۱ و البدایة و النهایة ج ۸ ص ۶۴ و (ط دار

إحیاء التراث العربی) ج ۶ ص ۳۸۹ و راجع ص ۲۶ ج ۷ ص ۱۵۷ و الأعلام ج ۳ ص ۲۴۲ و راجع: المعارف لابن قتیبة ص ۲۴۶ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۳ ص ۱۱۲ و أنساب الأشراف ص ۲۶۰ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۸۳.

(۲) راجع: الدر المنثور فی طبقات ربات الخدور ص ۳۲۱ و ۳۲۲ و معجم البلدان للحموی ج ۴ ص ۴۴۵ و شرح إحقاق الحق ج ۲۷ ص ۴۹۱ و راجع: الإستیعاب-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۳۰

و یقولون: إن مروان خطبها بعد الحسین «علیه السلام»، فقالت: ما کنت متخذة حما بعد رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» «۱».

بل لقد زعموا: أن عمر قال: من أراد الشهادة، فلیتزوج عاتکة «۲».

و نقول:

إن ذلک لا یصح، فلاحظ ما یلی:

أولا: بالنسبة لما نسبوه إلی عمر من أنه قال: من أراد الشهادة فلیتزوج عاتکة .. نلاحظ: أنه لم یکن قد مات عن عاتکة إلا عبد اللّه بن أبی بکر، أما زید بن الخطاب، فیشک فی أن یکون قد تزوجها من الأساس «۳».

فما معنی أن یقول عمر: من أراد الشهادة فلیتزوج عاتکة؟!

ثانیا: إن زواجها بالحسین بن علی «علیهما السلام»، و استشهاده عنها، ثم رثاءها إیاه، ثم خطبة مروان لها بعده، یقتضی: أن تکون قد عاشت إلی ما بعد سنة ستین أو إحدی و ستین. مع أن هناک من یصرح: بأنها قد ماتت فی

- ج ۴ ص ۱۸۸۰ و راجع: الوافی بالوفیات ج ۱۶ ص ۳۱۹.

(۱) راجع: الدر المنثور فی طبقات ربات الخدور ص ۳۲۱ و ۳۲۲ و عن تذکرة الخواص ص ۱۴۸.

(۲) الدر المنثور فی طبقات ربات الخدور ص ۳۲۱ و راجع: الطبقات الکبری ج ۳ ص ۱۱۲ و الوافی بالوفیات ج ۱۶ ص ۳۱۹ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۸۳.

(۳) الإصابة ج ۴ ص ۳۵۷ و الإستیعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۴ ص ۳۶۵ و (ط دار الجیل) ص ۱۸۷۸ و أسد الغابة ج ۵ ص ۴۹۸. و راجع أغلب المصادر المتقدمة فإنها ذکرت أن عمر تزوج عاتکة بعد عبد اللّه بن أبی بکر، إضافة إلی روایات استفتاء علی «علیه السلام» فی أمر زواجها بعمر.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۳۱

أوائل خلافة معاویة، أی فی سنة اثنتین و أربعین للهجرة «۱»، أی قبل استشهاد الحسین «علیه السلام»، بما یقرب من عشرین سنة.

تزوجها بعد أن استفتی علیا علیه السّلام:

و قالوا: «إن عمر استفتی علیا «علیه السلام» فی أمر عاتکة، فأفتاه: بأن تردّ الحدیقة لورثة عبد اللّه بن أبی بکر، و تتزوج، ففعلت، و تزوجها عمر، فذکرّها علی «علیه السلام» بقولها:

آلیت لا تنفک نفسی حزینةعلیک و لا ینفک جلدی أغبرا ثم قال: کَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ «۲»» «۳».

و نقول:

إن من الواضح: أن موقف علی «علیه السلام» من عاتکة، و قراءته للآیة الکریمة: کَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ یدل علی: أنه یری أن ما فعلته کان أمرا بالغ السوء، و أنه مما یمقته اللّه تعالی، و هذا لا ینسجم مع القول: بأنه «علیه السلام» قد أفتی لها بجواز ذلک، إذا ردت الحدیقة إلی ورثة زوجها عبد اللّه بن أبی بکر. فإن اللّه لا یمقت من یفعل الحلال، فضلا عن أن یکون ذلک من

المقت الکبیر عند اللّه تعالی.

یضاف إلی ذلک: أنه لم یأمرها بالتکفیر عن قسمها، و لا أشار فی تلک

---

(۱) البدایة و النهایة ج ۸ ص ۲۶.

(۲) الآیة ۳ من سورة الصف.

(۳) راجع: الـدر المنثور فی طبقات ربات الخدور ص ۳۲۱ و راجع: أسـد الغابة ج ۵ ص ۴۹۸ و کنز العمال ج ۱۶ ص ۵۵۳، و فیه أن عاتکة هی التی استفتته.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۳۲

الفتوی إلی هذا القسم بشیء!!

عمر مغرم بالنساء:

و قـد ذکرنا فی بعض فصول هـذا الکتاب: أن عمر بن الخطاب کان مغرما بالنساء بشـکل غیر مألوف، و قـد قال محمد بن سـیرین: إن عمر قال:

ما بقی فیّ شیء من أمر الجاهلیة إلا أنی لست أبالی أی الناس نکحت، و أیهم أنکحت «۱».

و قـد أتی جاریة له، فقالت: إنی حائض، فوقع بها فوجدها حائضا، فأتی النبی «صـلی اللّه علیه و آله»، فأخبره، فقال: یغفر اللّه لک یا أبا حفص! تصدق بنصف دینار «۲».

و هو الذی نزل فیه قوله تعالی: عَلِمَ اللَّهُ أَنَّکُمْ کُنْتُمْ تَخْتانُونَ أَنْفُسَـکُمْ فَتابَ عَلَیْکُمْ وَ عَفا عَنْکُمْ فَالْآنَ بَاشِـرُوهُنَّ .. «۳»، و ذلک أنه قبل حلیة الرفث إلی النساء لیلة الصیام، واقع أهله فی إحدی اللیالی، ثم غدا علی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فأخبره.

---

(۱) راجع: کنز العمال ج ۱۶ ص ۵۳۴ و المصنف للصنعانی ج ۶ ص ۱۵۲ و الطبقات الکبری ج ۳ ص ۲۸۹ و الغدیر ج ۱۰ ص ۳۷ و المصنف لابن أبی شیبة ج ۳ ص ۴۳۳ و ۴۶۶.

(۲) راجع: المحلی ج ۲ ص ۱۸۸ و سنن ابن ماجة ج ۱ ص ۲۱۳ و کنز العمال ج ۱۶ ص ۵۶۶ و السنن الکبری للبیهقی ج ۱ ص ۳۱۶ و الغدیر ج ۱۰ ص ۳۷ و بغیة الباحث عن زوائد مسند الحارث ص ۴۶.

(۳) الآیة ۱۷۸ من سورة البقرة.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۳۳

فقال له «صلی اللّه علیه و آله»: «لم تکن حقیقا بذلک یا عمر»، فنزلت الآیة» «۱».

و الکلام حول هذا الموضوع یطول، فالإکتفاء بهذه الإشارة أولی و أجمل، إن شاء اللّه تعالی ..

فی الطریق من الطائف إلی الجعرانة:

قالوا: لما دخل ذو القعدة «۲»، خرج رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» من الطائف فأخذ علی دحنا، ثم علی قرن المنازل، ثم علی نخلة، ثم خرج إلی الجعرانة، و هی علی عشرة أمیال من مکة «۳»، و قیل: علی سبعة أمیال من مکة «۴».

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ج ٢ ص ٢١٠ و جامع البيان للطبرى ج ٢ ص ٩٦ و (ط دار الفكر) ص ٢٢٥ و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٢٢٠ و الغدير ج ١٠ ص ٣٨ و تخريج الأحاديث و الآثار ج ١ ص ١١٥ و الدر المنثور ج ١ ص ١٩٧ و تفسير الآلوسى ج ٢ ص ٦٤.

(٢) البحار ج ٢١ ص ١٨١ و مجمع البيان ج ٥ ص ١٨ و ١٩ و (ط دار الفكر) ص ٣٥ و تفسير الميزان ج ٩ ص ٢٣٢ و تفسير الثعلبى ج ٥ ص ٢٤ و تفسير البغوى ج ٢ ص ٢٧٩ و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٢٣٥ و مجمع البحرين ج ١ ص ٥٩٠.

(٣) سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٨٩.

(٤) سبل الهدى و الرشاد ج ٢ ص ٢٦٢ و ج ٥ ص ٣٦٠ و مجمع البحرين ج ٣ ص ٢٤٧ و (ط سنة ١٤٠٨ ه) ج ١ ص ٣٧٦ و تارج العروس ج ٦ ص ٢٠١ و كشف اللثام (ط ق) ج ١ ص ٣٠٧ (ط ج) ج ٥ ص ٢١٩ و الحدائق الناضرة ج ١٤ ص ٤٥٦ و كشف الغطاء (ط ق) ج ٢ ص ٤٤٨ و المصباح المنير ج ١ ص ١٤١ مادة «جعر».

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج٢٥،ص:١٣٤

قال سراقة بن جعشم: لقيت رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» و هو منحدر من الطائف إلى الجعرانة، فتخلصت إليه، و الناس يمضون أمامه أرسالا، فوقفت فى مقنب من خيل الأنصار، فجعلوا يقرعوننى بالرماح و يقولون: إليك إليك، ما أنت؟ و أنكرونى.

حتى إذا دنوت، و عرفت أن رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» يسمع صوتى، أخذت الكتاب الذى كتبه لى أبو بكر، فجعلته بين إصبعين من أصابعى، ثم رفعت يدى به، و ناديت: أنا سراقة بن جعشم، و هذا كتابى.

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «هذا يوم وفاء وبر، ادنوه».

فأدنيت منه، فكأنى أنظر إلى ساق رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» فى غرزه كأنها الجمارة، فلما انتهيت إليه سلمت، و سقت الصدقة إليه، و ما ذكرت شيئا أساله عنه إلا أنى قلت: يا رسول اللّه، أرأيت الضالة من الإبل تغشى حياضى و قد ملأتها لإبلى هل لى من أجر إن سقيتها؟

قال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «نعم، فى كل ذات كبد حرى أجر».

قال محمد بن عمر: و قد كان رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» كتب لسراقة كتاب موادعة، سأل سراقة إياه، فأمر به فكتب له أبو بكر، أو عامر بن فهيرة «١».

---

(١) سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٨٩ و راجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ١١٤ و السيرة الحلبية ج ٣ ص ١١٩ و البداية و النهاية ج ٥ ص ١٨ و ٣٤٨ و ٣٥١ و الجامع للقيروانى ص ٢٦٨ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ١٣٤ و المغازى للواقدى ج ٣ ص ٩٤١ و الترتيب الإدارية ج ١ ص ١٢٣ و المعجم الكبير ج ٧ ص ١٥٨ و ١٥٩ و دلائل النبوة لأبى نعيم ص ٢٧٨ و راجع: أسد الغابة ج ٢ ص ٢٦٥ و إمتاع الأسماع للمقريزى ج ٢ ص ٢٦ و ٢٧.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج٢٥،ص:١٣٥

و نقول:

كتاب سراقة:

و سراقة هو الذى تبع رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» حين الهجرة، فساخت قوائم فرسه بالأرض، فطلب من النبى «صلى اللّه عليه و آله» أن يكتب له كتاب أمان، و هو هذا الكتاب الذى نتحدث عنه.

و قد أظهر النص المتقدم: أن ثمة خلافا حول الشخص الذى كتب الكتاب لسراقة بأمر رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» .. هل هو أبو

بکر، أو غیره؟!

و قد شکک العلامة الأحمدی «رحمه اللّه» فی صحة ما یدّعی: من أن أبا بکر کان من کتّاب رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله». إذ لا یوجد أی شاهد علی ذلک سوی ما یزعمونه من کتابته لکتاب سراقة الآنف الذکر، و هذا مشکوک لسببین:

أحدهما: أن ابن عبد ربه، و غیره لم یذکروا أبا بکر فی جملة من کان یحسن الکتابة فی صدر الإسلام «۱».

الثانی: أنه قد قال جمع: إن الکاتب لهذا الکتاب هو عامر بن فهیرة «۲».

---

(۱) مکاتیب الرسول ج ۱ ص ۱۰۶ و ۱۱۷ و راجع: العقد الفرید ج ۴ ص ۱۵۷ و ۱۵۸ و راجع: فتوح البلدان ص ۶۶۰ و (ط مکتبة النهضة المصریة) ج ۳ ص ۵۸۳ و المفصل فی تاریخ العرب قبل الإسلام ج ۸ ص ۱۲۰ و ۱۹۹ و.

(۲) مکاتیب الرسول ج ۱ ص ۱۴۶ و ۱۶۸ عن المصادر التالیة: المصنف لعبد الرزاق ج ۵ ص ۳۹۴ و الشفاء للقاضی ج ۱ ص ۶۸۷ و مسند أحمد ج ۴ ص ۱۷۶ و الدر-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۳۶

و ما ذکر فی السیرة الحلبیة: أنه «یمکن أن یکون کتب عامر بن فهیرة أولا فطلب سراقة أن یکون أبو بکر هو الذی یکتب، فأمره «صلی اللّه علیه و آله» بکتابة ذلک «۱».

فأحدهما کتب فی الرقعة من الأدم، و الآخر کتب فی العظم أو الخرقة.

و لا یخفی بعد ما فی هذا التأویل، مع عدم الدلیل علی ذلک».

بل لو صح هذا لتناقله الناس، و رووه لنا، لأن الإصرار علی أن یکون ابا بکر هو الکاتب للکتاب أمر لافت للنظر.

- المنثور ج ۳ ص ۲۴۴ عن عبد الرزاق، و أحمد، و عبد بن حمید، و البخاری، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم من طریق الزهری عن عروة عن عائشة. و راجع:

البخاری ج ۵ ص ۷۶ و المستدرک للحاکم ج ۳ ص ۷ و البدایة و النهایة ج ۳ ص ۱۸۵ و ج ۵ ص ۳۴۸ و راجع: فتح الباری ج ۷ ص ۱۸۸ و السیرة الحلبیة ج ۲ ص ۴۸ و عمدة القاری ج ۱۷ ص ۴۸ و التراتیب الإداریة ج ۱ ص ۱۲۳ و المعجم الکبیر للطبرانی ج ۷ ص ۱۵۷ و (ط دار إحیاء التراث) ص ۱۳۳. و راجع: تاریخ مدینة دمشق ج ۴ ص ۳۴۲ و البدایة و النهایة (ط دار إحیاء التراث العربی) ج ۵ ص ۳۷۰ و ۳۷۳ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۶۰ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۴ ص ۶۸۵ و ۶۹۱ و سبل الهدی و الرشاد ج ۳ ص ۲۴۸ و ج ۵ ص ۳۸۹ و ج ۱۱ ص ۳۸۵ و السیرة الحلبیة (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۲۲۰ و صحیح ابن حبان ج ۱۴ ص ۱۸۶ و الثقات ج ۱ ص ۱۲۳ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۱ ص ۳۲۶.

(۱) مکاتیب الرسول ج ۱ ص ۱۴۶ عن الحلبی، و راجع: السیرة الحلبیة (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۲۲۰.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۳۷

الإقتصاص من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:

عن أبی رهم الغفاری قال: بینا رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» یسیر و أنا إلی جنبه، و علیّ نعلان غلیظان، إذ زحمت ناقتی ناقة رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، و یقع حرف نعلی علی ساق رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» فأوجعته، فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: «أوجعتنی أخر رجلک»، و قرع رجلی بالسوط.

فأخذنی ما تقدم من أمری و ما تأخر، و خشیت أن ینزل فیّ قرآن لعظم ما صنعت.

فلما أصبحنا بالجعرانة، خرجت أرعى الظهر و ما هو يومى، فرقا أن يأتى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، و رسول اللّه يطلبنى، فلما روّحت الركاب سألت.

فقيل لى: طلبك رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله».

فقلت: إحداهن و اللّه، فجئت و أنا أترقب.

فقال: «إنك أوجعتنى برجلك، فقرعتك بالسوط فأوجعتك، فخذ هذه الغنم عوضا عن ضربى».

قال أبو رهم: فرضاه عنى كان أحب إلىّ من الدنيا و ما فيها.

و قال: فأعطانى ثمانين نعجة بالضربة التى ضربنى «۱».

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۰ عن الواقدى، و ابن إسحاق، و راجع: مكارم الأخلاق لابن ابى الدنيا ص ۱۲۳ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۳۶۰ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۰۷ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۷۲ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۴ ص ۲۴۴.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۳۸

و نقول:

۱- كيف يصح هذا و هم يقولون: إن أبارهم الغفارى لم يحضر غزوة الفتح، و حنين و الطائف؛ لأن النبى «صلى اللّه عليه و آله» كان قد استخلفه على المدينة، فلم يزل بها حتى انصرف رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» من الطائف «۱». فإما أن يكون المقصود أبارهم آخر، و تكون كلمة «الغفارى» مقحمة من الرواة، جريا على عادتهم فى إضافة توضيحات، بالاستناد إلى ما هو مرتكز فى أذهانهم.

أو تكون هذه الرواية مكذوبة من الأساس.

أو يقال: إن أبارهم لم يتول المدينة فى مناسبة الفتح. بل تولاها رجل آخر حسبما تقدم.

۲- إن إعطاء النبى «صلى اللّه عليه و آله» لأبى رهم ثمانين نعجة بالضربة التى ضربه إياها يثير أسئلة عديدة، حيث يقال: إذا كان قد أعطاه هذه النعاج. لأجل إبراء ذمته من ضربته، فكيف يبادر النبى «صلى اللّه عليه و آله» إلى إعطاء عوض بهذا الحجم؟!

و هل كان النبى «صلى اللّه عليه و آله» يضرب الناس بالإستناد إلى ردة فعل لا شعوريه، غير مدروسة، و لا خاضعة لضابطة؟!

و إذا كان ذلك الرجل قد أوجع النبى «صلى اللّه عليه و آله»، و لم يكن

---

(۱) الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۴ ص ۶۹ و (ط دار الجيل) ج ۳ ص ۱۳۲۷ و راجع: الإصابة ج ۴ ص ۷۱ و تاريخ خليفة بن خياط ص ۶۰ و البحار ج ۲۸ ص ۱۷۰ و الوافى بالوفيات ج ۲۴ ص ۲۷۰ و أسد الغابة ج ۵ ص ۱۹۷.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۳۹

لدى النبى «صلى اللّه عليه و آله» سبيل إلى التخلص من معرته إلا بقرعه بالسوط، فما هو الضير فى ذلك؟! شرط أن يبقى فى الحدود المسموح بها شرعا و هى إشعار ذلك الرجل: بأن عليه أن يلتفت إلى نفسه، و لا يؤذى الآخرين ..

۳- بالنسبة لتخوف أبى رهم من نزول القرآن فيه نقول:

إننا لم نجد مبررا لهذا التخوف، فإن القضية لا تعدو أن تكون أمرا غير مقصود لا يؤاخذ اللّه عليه، فكيف إذا كان قد أوجب لهم الضيق و الألم حين ظهر لهم و عرفوه؟! إن اللّه تعالى أكرم و أحلم و أرحم مما يظنون ..

إنفراج السدرة للنبى صلّى اللّه عليه و آله:

و یقولون: بینا رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» یسیر لیلا، بواد بقرب الطائف، و ذلک حین منصرفه عنها، إذ غشی سدرة فی سواد اللیل، و هو فی و سن النوم، فانفرجت السدرة له نصفین، فمر رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بین نصفیها، و بقیت منفرجة علی حالها «۱».

و نقول:

بدیهی: أن المعجزات و الکرامات کانت تحدث وفق خطة إلهیة هادفة، و لم تکن مجرد هبات تأتی علی غیر انتظار، و من دون وجه مصلحة، بل المصلحة کانت هی المحور الأساس لها ..

و یلاحظ: أنه کلما کان النبی «صلی اللّه علیه و آله» یرید ان یقدم علی أمر

(۱) السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۹ و (ط دار المعرفة) ص ۸۳ و البحار ج ۱۷ ص ۳۷۵ و مستدرک سفینة البحار ج ۵ ص ۸ و إعلام الوری ج ۱ ص ۸۸.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۴۰

حساس و کبیر، ربما تأخذ الناس الشبهات و الأوهام فیه یمینا و شمالا، أو کلما أراد أن یعالج أمرا یشکّل خطرا علی إیمان الناس، فإنک تجد المعجزة أو الکرامة تظهر لهم، و تضبط حرکتهم، و تعطیهم السکینة و الطمأنینة، و تعیدهم علی حالة التوازن، و هی من مظاهر رحمة اللّه تعالی بهم.

و قضیة السدرة التی انفرجت لرسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» تأتی فی هذا السیاق. فهی أمر صنعه اللّه تعالی لنبیه «صلی اللّه علیه و آله»، لکی تتهیأ القلوب لتقبّل الإجراء الذی سیتخذه فی أمر الغنائم، فلا یعطی منها الأنصار، و یخص بها المؤلفة قلوبهم. فإنه أجراء سیکون قاسیا علی المسلمین، الذین یرون أنهم أحق بها من کل أحد، لأنهم تحملوا أعباء الأسفار، و لاقوا الأهوال و الأخطار فی حروب أثارها ضدهم نفس هؤلاء الذین یأخذون غنائمها الآن، کما تؤخذ الغنیمة الباردة.

فإذا رأی هؤلاء هذه المعجزة لرسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، ثم بقیت آثارها ماثلة أمامهم، و یرونها بأعینهم، و یتحسسونها بکل جوارحهم، فإن ذلک سیسهل علیهم قبول ذلک القرار الذی سیکون فی غایة الصعوبة علیهم، حیث سیشعرون فی أجواء هذه المعجزة أنه لیس قرارا من شخص الرسول «صلی اللّه علیه و آله»، بقدر ما هو قرار إلهی حکیم، و إن لم یعرفوا وجه الحکمة فیه ..

۲- إن ما ذکرته الروایة: من انه «صلی اللّه علیه و آله» قد اقتحم السدرة و هو فی وسن النوم مما لا یمکن قبوله .. فإن قائل ذلک إنما یتحدث عن حدس و تخمین، لا عن حس و یقین .. فإن المفروض: أنهم یسیرون فی ظلمة اللیل، فکیف رأی ذلک الشخص هذا الوسن فی عین رسول اللّه «صلی اللّه

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۴۱

علیه و آله»؟!

و لم لا یقول: إن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد تعمد اقتحام السدرة، ممتثلا أمر اللّه تعالی له بذلک، لکی یصنع اللّه تعالی هذه المعجزة له من أجل هذه المصلحة التی تهدف إلی حفظ إیمان الناس الذین معه، و إلی صیانتهم من الوقوع فی الأوهام المضلة؟!

و لکن هؤلاء الرواة یقیسون الأمور علی أنفسهم، و یرون: أن حال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» یشبه حالهم .. مع أن الأمر لیس کذلک.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۴۳

الفصل السادس: حقائق تجاهلوها

اشارة

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۴۵

بدایة:

قد ذکرنا فی الفصول المتقدمة: روایاتهم التی عرضت أحداث غزوة الطائف و ناقشناها ببعض ما رأیناه مناسبا.

و ظهر لنا: أن فیها الکثیر من الهنات و النقائص. فما علینا من حرج بعد هذا العرض إذا لجأنا إلی ما رواه شیعة أهل البیت عن أئمتهم «علیهم السلام»، أو عن غیرهم مما أغفله الآخرون و تجاهلوه عن سابق عمد و إصرار.

و لن نرهق القارئ بالتعلیق علیها، و إن احتاج الأمر إلی شیء من ذلک، فسیکون بصورة موجزة، و خاطفة، لاعتقادنا بأن نباهة القارئ الکریم تجعلها لا تحتاج إلی أکثر من ذلک، فإلی ما یلی من نصوص، و مطالب:

سرایا لم یذکرها المؤرخون!!:

اشارة

یفهم من کلام بعض المؤرخین، مثل الیعقوبی و غیره: أن ثمة سرایا اهمل المؤرخون ذکرها، أو مروا علیها مرور الکرام، مع أنها قد حصلت قبل أو اثناء حصار الطائف.

و اللافت هنا: هو أن هذه السرایا ترتبط بأمیر المؤمنین علی «علیه السلام» علی وجه التحدید .. و منها:

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۴۶

۱- سرایا لکسر الأصنام:

قال الیعقوبی و غیره: «و وجه علیا «علیه السلام» لکسر الأصنام، فکسرها» «۱»، و هو «علیه السلام» لم یعد إلی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» إلا بعد الإنتهاء من حصار الطائف کما سنری، فیلاحظ:

أولا: إنه لم یحدد لنا مکان هذه الأصنام، و لا ذکر لنا اسماءها.

ثانیا: إنه عبر بصیغة الجمع: «الأصنام»، و ذلک یدل علی تعددها.

ثالثا: إننا لم نسمع، و لم نقرأ: أن ثمة أصناما مجموعة فی مکان واحد.

رابعا: إنها إذا کانت متعددة فی أنفسها، و تعددت أمکنتها، فالمفروض:

أن یعتبر إرسال علی «علیه السلام» لکسر أی واحد منها سریة، فتکون له عدة سرایا من أجل ذلک، و لم نجدهم فعلوا ذلک ..

خامسا: إن ذلک یدعونا إلی الشک فیما یزعمونه: من أنه «صلی اللّه علیه و آله» أرسل فلانا لهدم العزی، و فلانا الآخر لهدم سواع، و أرسل ثالثا إلی ذی الکفین، و رابعا لهدم مناة، و أبا سفیان و المغیرة لهدم الطاغیة و هو اللات .. و ما إلی ذلک مما تقدم ذکره.

---

(۱) تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۶۴، و إعلام الوری ص ۱۲۳ و ۱۲۴ و (ط مؤسسة آل البیت لإحیاء التراث) ج ۱ ص ۳۸۷ و ۳۸۸ و

كشف الغمة ج ۱ ص ۲۲۶ و موسوعة الإمام على بن أبى طالب «عليه السلام» فى الكتاب و السنة و التاريخ ج ۱ ص ۲۶۵ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۳ و ۱۶۴ و ۱۶۹ و ج ۴۱ ص ۹۵ و مكاتيب الرسول ج ۱ ص ۳۳ و مناقب آل أبى طالب ج ۲ ص ۳۳۲ و المستجاد من الإرشاد (المجموعة) ص ۹۲ و أعيان الشيعة ج ۱ ص ۲۸۰ و الإرشاد للمفيد ج ۱ ص ۱۵۱- ۱۵۳.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۴۷

و ذلك كله يثير لدينا احتمال أن يكون الهدف هو أن يجعلوا لغير على «عليه السلام» نصيبا فى هدم الأصنام، إذ يكفيه هو كسره و هدمه للأصنام التى كانت فى الكعبة، و ليسمح لغيره بأن يكون له نصيب فى هذا أيضا، ما دام أنهم حرموا من شرف الصمود فى ساحات الجهاد، بل باؤوا بعار الهزيمة، و معصية اللّه تعالى ..

و يؤكد حاجتهم إلى السطو على هذه المكارم، و نسبتها إلى غير أهلها:

عجزهم عن التشكيك فى كسره «عليه السلام» للأصنام التى فى الكعبة ..

فاخترعوا سرايا و أحداثا، و نسبوها لمن يحبون. على النحو الذى قرأناه و نقرؤه فى كتب التاريخ.

۲- سرية لمواجهة خيل لثقيف:

و هناك سرية أخرى ذكروها أيضا، فقالوا- و النص لليعقوبى: «خرج رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» إلى الطائف، و وجه على بن أبى طالب، فلقى نافع بن غيلان بن سلمة بن معتب فى خيل من ثقيف (ببطن و ج و هو واد بالطائف) فقتله، و انهزم أصحابه».

زاد المفيد و غيره قوله: و لحق القوم الرعب، فنزل منهم جماعة إلى النبى «صلى اللّه عليه و آله» «۱».

---

(۱) تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۶۴ و إعلام الورى ص ۱۲۴ و (ط آل البيت لإحياء التراث- قم) ج ۱ ص ۳۸۸، و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۴ و ۱۶۸ و ج ۴۱ ص ۹۵ و الإرشاد للمفيد ج ۱ ص ۱۵۳ و أعيان الشيعة ج ۱ ص ۲۸۱ و الدر النظيم لابن حاتم العاملى ص ۱۸۵ و موسوعة الإمام على بن أبى طالب «عليه السلام» فى-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۴۸

۳- سرية على عليه السّلام إلى خثعم:

و ذكروا: أن النبى «صلى اللّه عليه و آله» بعد هزيمة المشركين فى حنين و تفرقهم على ثلاث فرق، بعث أبا سفيان، صخر بن حرب إلى الطائف.

و بعث أبا عامر الأشعرى إلى أوطاس، فقاتل حتى قتل، فقال المسلمون لأبى موسى الأشعرى: أنت ابن عم الأمير، و قد قتل، فخذ الراية حتى نقاتل دونها.

فأخذها أبو موسى، فقاتل المسلمون حتى فتح اللّه عليهم «۱».

و أما أبو سفيان، فإنه لقيته ثقيف، فضربوه على وجهه، فانهزم، و رجع إلى النبى «صلى اللّه عليه و آله»، فقال: بعثتنى مع قوم لا يرقع بهم الدلاء من هذيل و الأعراب، فما أغنوا عنى شيئا.

فسكت النبى «صلى اللّه عليه و آله» عنه.

ثم سار «صلى اللّه عليه و آله» بنفسه إلى الطائف (فى شوال سنة ثمان، فحاصرهم بضعة عشر يوما «۲» أو) فحاصرهم أياما.

- الکتاب و السنة و التاریخ ج ۱ ص ۲۵۷ و عن مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۶۰۵ و ۶۰۶ و المستجاد من الإرشاد (المجموعة) ص ۹۳.

(۱) إعلام الوری ص ۱۲۳ و (ط آل البیت لإحیاء التراث- قم) ج ۱ ص ۳۳۳ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۳ و ۱۶۸ و الإرشاد للمفید ج ۱ ص ۱۵۱ و ۱۵۲ و أعیان الشیعة ج ۱ ص ۲۸۰ و راجع: مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۱۸۱.

(۲) إعلام الوری ص ۱۲۳ و (ط آل البیت لإحیاء التراث- قم) ج ۱ ص ۳۸۷ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۴ و ۱۶۸ و مستدرک سفینة البحار ج ۶ ص ۵۹۸ و راجع:

قصص الأنبیاء للراوندی ص ۳۴۸ و الدر النظیم ص ۱۸۵ و کشف الغمة ج ۱-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۴۹

و أنفذ أمیر المؤمنین علی «علیه السلام» فی خیل، و أمره أن یطأ ما وجد، و أن یکسر کل صنم وجده.

فخرج حتی لقیته خیل خثعم فی جمع کثیر، فبرز له رجل من القوم یقال له شهاب، فی غبش الصبح، فقال: هل من مبارز؟

فقال أمیر المؤمنین «علیه السلام»: «من له»؟

فلم یقم أحد، فقام إلیه أمیر المؤمنین «علیه السلام».

فوثب أبو العاص بن الربیع (زوج بنت رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»)، فقال: تکفاه أیها الأمیر.

فقال: «لا، و لکن إن قتلت فأنت علی الناس».

فبرز إلیه أمیر المؤمنین «علیه السلام» و هو یقول:

إن علی کل رئیس حقاأن یروی الصعدة أو تدقا «۱» ثم ضربه فقتله. و مضی فی تلک الخیل، حتی کسر الأصنام، و عاد إلی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» و هو محاصر لأهل الطائف (ینتظره).

فلما رآه النبی «صلی اللّه علیه و آله» کبر (للفتح)، و أخذ بیده، فخلا به، و ناجاه طویلا «۲».

- ص ۲۲۶ و الإرشاد ج ۱ ص ۱۵۳ و المستجاد من الإرشاد (المجموعة) ص ۹۳ و أعیان الشیعة ج ۱ ص ۲۸۱ و موسوعة الإمام علی بن أبی طالب «علیه السلام» فی الکتاب و السنة و التاریخ ج ۱ ص ۲۵۷.

(۱) الصعدة: القناة المستویة من منبتها لا تحتاج إلی تعدیل. راجع: الصحاح- صعد- ج ۲ ص ۴۹۸.

(۲) راجع: إعلام الوری ص ۱۲۳ و ۱۲۴ و (ط آل البیت لإحیاء التراث- قم) ج ۱-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۵۰

فروی عبد الرحمن بن سیابة، و الأجلح جمیعا، عن أبی الزبیر، عن جابر بن عبد اللّه الأنصاری: أن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» لما خلا بعلی بن أبی طالب «علیه السلام» یوم الطائف، أتاه عمر بن الخطاب، فقال: أتناجیه دوننا، و تخلوا به دوننا؟

فقال: «یا عمر، ما أنا انتجیته، بل اللّه انتجاه» «۱».

قال: فأعرض عمر و هو یقول: هذا کما قلت لنا قبل الحدیبیة:

لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرامَ إِنْ شاءَ اللَّهُ آمِنِینَ «۲»، فلم ندخله، و صددنا عنه.

فناداه النبی «صلی اللّه علیه و آله»: «لم أقل: إنکم تدخلونه فی ذلک العام»! «۳».

- ص ۲۳۵ و ۳۸۸ و ۳۸۹، و الدر النظیم ص ۱۸۵ و الکنی و الألقاب ج ۱ ص ۱۱۵ و مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۶۰۵ و ۶۰۶ و (ط

المکتبة الحیدریة) ص ۱۸۲ و ج ۲ ص ۳۳۲. و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۳ و ۱۶۴ و ۱۶۹ و ج ۴۱ ص ۹۵ و المستجاد من الإرشاد (المجموعة) ص ۹۲ و أعیان الشیعة ج ۱ ص ۲۸۱ و موسوعة الإمام علی بن أبی طالب «علیه السلام» فی الکتاب و السنة و التاریخ ج ۱ ص ۲۶۶ و الإرشاد للمفید ج ۱ ص ۱۵۱- ۱۵۳ و فی هامش الإرشاد قال:

روی باختلاف یسیر فی سنن الترمذی ج ۵ ص ۳۰۳، و تاریخ بغداد ج ۷ ص ۴۰۲، و مناقب المغازلی ص ۱۲۴، و أسد الغابة ج ۴ ص ۲۷، و کفایة الطالب ص ۳۲۷ و کشف الغمة ج ۱ ص ۲۲۶.

(۱) راجع المصادر المتقدمة.

(۲) الآیة ۲۷ من سورة الفتح.

(۳) راجع: إعلام الوری ص ۱۲۴ و (ط آل البیت لإحیاء التراث- قم) ج ۱ ص ۳۸۸ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۴ و ۱۶۹ و الإرشاد للمفید ج ۱ ص ۱۵۳ و قال فی-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۵۱

و عن جابر، عن أبی عبد اللّه «علیه السلام»: أن أمیر المؤمنین «علیه السلام» قال یوم الشوری: نشدتکم باللّه هل فیکم أحد ناجاه رسول اللّه

- هامشه: أنظر قطعا منه فی سنن الترمذی ج ۵ ص ۶۳۹/ ۳۷۲۶. و جامع الأصول ج ۸ ص ۶۵۸/ ۶۵۰۵، و تاریخ بغداد ج ۷ ص ۴۰۲، و مناقب المغازلی ص ۱۲۴ و ۱۶۳، و کفایة الطالب ص ۳۲۷، و أسد الغابة ج ۴ ص ۲۷، و مصباح الأنوار ص ۸۸، و کنز العمال ج ۱۱ ص ۶۲۵/ ۳۳۰۹۸ عن الترمذی، و الطبرانی.

انتهی.

و حدیث المناجاة مذکور فی کثیر من مصادر أهل السنة، و لکنهم یتحاشون غالبا التصریح باسم المعترضین علی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فراجع علی سبیل المثال: إحقاق الحق (الملحقات) ج ۶ ص ۵۲۵- ۵۳۱ عن المصادر التالیة:

صحیح الترمذی (ط الصاوی) ج ۱۳ ص ۱۷۳ و تاریخ بغداد ج ۷ ص ۴۰۲ و مناقب علی «علیه السلام» لابن المغازلی، و الرسالة القوامیة للسمعانی، و المناقب للخوارزمی (ط تبریز) ص ۸۳، و النهایة فی اللغة ج ۴ ص ۱۳۸ و تذکرة الخواص (ط الغری) ص ۴۷ و نهج البلاغة (ط القاهرة) ج ۲ ص ۱۶۷ و ۴۱۱ و مسند أحمد، و أسد الغابة (ط مصر سنة ۱۲۸۵) ج ۴ ص ۲۷، و در بحر المناقب (مخطوط) ص ۴۷ و الریاض النضرة (ط الخانجی) ج ۲ ص ۲۰۰، و ذخائر العقبی (ط القدسی) ص ۸۵ و البدایة و النهایة ج ۷ ص ۳۵۶ و مشکاة المصابیح (ط دهلی) ص ۵۶۴ و شرح دیوان أمیر المؤمنین للمیبدی (مخطوط) ص ۱۸۷ و المناقب لعبد اللّه الشافعی (مخطوط) ص ۱۶۴ و مفتاح النجا للبدخشی (مخطوط) ص ۴۷ و أسنی المطالب لمحمد الحوت، و تاج العروس ج ۱ ص ۳۵۸ و ینابیع المودة ص ۵۸ و تجهیز الجیش ص ۳۷۴ و سعد الشموس و الأقمار (ط التقدم العلمیة بمصر) ص ۲۱۰ و أرجح المطالب (ط لاهور) ص ۵۹۴ عن الترمذی، و النسائی، و الطبرانی عن أبی هریرة.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۵۲

یوم الطائف، فقال أبو بکر و عمر: «یا رسول اللّه ناجیت علیا دوننا».

فقال لهما النبی «صلی اللّه علیه و آله»: «ما أنا ناجیته، بل اللّه أمرنی بذلک» غیری؟

قالوا: لا «۱».

و نقول:

أبو سفيان يبرر الهزيمة:

إن أغرب ما رأينا فى النصوص المتقدمة: أن أبا سفيان ينهزم فى الطائف، ثم ينحى بالائمة على أصحابه، بل هو يكاد يتهم النبى «صلى اللّه عليه و آله» نفسه: بأنه هو السبب فى هذه الهزيمة، من حيث إنه هو الذى اختار له هذه الطائفة من الناس، و أمّره عليهم، و أرسله فى إثر أهل الطائف، فهو يقول: «بعثتنى مع قوم لا يرقع بهم الدلاء، من هذيل و الأعراب، فما أغنوا عنى شيئا».
و لعل أبا سفيان كان يريد من النبى «صلى اللّه عليه و آله» أن يوكل هذه المهمة إلى أهل مكة. أو إلى بنى سليم، و كأنه نسى أو هو يتناسى ما فعلوه فى حرب حنين، حيث انهزموا أمام هوازن أقبح هزيمة، و لحقهم سائر الجيش، حتى لم يبق مع النبى «صلى اللّه عليه و آله» سوى على أمير المؤمنين «عليه السلام» الذى كان يحطم المشركين بسيفه، و بضعة نفر من بنى هاشم أحاطوا برسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» لئلا يصل إليه المشركون بسوء ..

---

(۱) البحار ج ۲۱ ص ۱۸۰ و ج ۳۱ ص ۳۳۷ و الإحتجاج ج ۱ ص ۲۰۲ و ۲۰۳ و مصباح البلاغة للمير جهانى ج ۳ ص ۲۲۱ و غاية المرام ج ۲ ص ۱۳۲.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۵۳

و اللافت هنا: قول أبى سفيان لرسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «فما أغنوا عنى شيئا». و كأنه يريد أن يؤكد بهذه الكلمة حرصه على إنجاح المهمة، و لكن الآخرين هم الذين خذلوه ..
و يلاحظ هنا: أن الرواية تقول: فسكت النبى «صلى اللّه عليه و آله» عنه، فى إشارة إلى وضوح عدم صوابية أقوال أبى سفيان، لكن المصلحة كانت تقضى بالسكوت.

إن قتلت فأنت على الناس:

و قد تأخر أبو العاص بن الربيع فى إظهار استعداده للبراز، و لكن ذلك خير من الإحجام المطلق ..
و مبادرته هذه تدل على أنه كان هو الأفضل و الأمثل لمقام القيادة من سائر أفراد السرية، و لذلك اختاره «عليه السلام» لهذا المقام، إن أصيب.
و نود أن نشير: إلى أن أبا العاص كان مع أمير المؤمنين «عليه السلام» لما أرسله النبى «صلى اللّه عليه و آله» إلى اليمن، و كان مع على «عليه السلام» أيضا لما بويع أبو بكر، و هو أبو أمامة التى تزوجها أمير المؤمنين «عليه السلام» بعد استشهاد الزهراء «عليها السلام» «۱».

إن على كل رئيس حقا:

و قد قرر أمير المؤمنين «عليه السلام» فى الشعر المنسوب إليه: أن

---

(۱) راجع: قاموس الرجال (ط مركز نشر كتاب) ج ۱۰ ص ۱۱۰ و (ط مؤسسة النشر الإسلامى) ج ۹ ص ۲۲ و ج ۱۱ ص ۳۸۵ و مستدركات علم الرجال ص ۴۱۳.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۵۴

المفروض بالرئيس هو: أن يتصدى بنفسه لقتال العدو، بصورة مؤثرة، و حاسمة. و أن عليه أيضا أن يروى رمحه من دماء أعدائه، أو أن يتحطم ذلك الرمح و يتلاشى، و هذا معناه:

۱- أن سلاح الرئيس ليس لمجرد الدفاع عن نفسه، و حفظ روحه من الأخطار، بل هو سلاح فاعل و مؤثر فی العدو بدرجة كبيرة ..

۲- أن على ذلك الرئيس أن لا يعتمد على سائر المقاتلين، مكتفيا بإصدار الأوامر، و التوجيهات، كما يفعله الكثير من الرؤساء قديما و حديثا ..

مناجاة النبی صلّی اللّه علیه و آله لعلی علیه السّلام:

و إن مناجاة النبی «صلی اللّه علیه و آله» لعلی «علیه السلام» تتضمن إشارة عملية إلى أنه «علیه السلام» هو صاحب سرّ النبی «صلی اللّه علیه و آله» دون سائر الناس، و من شأن ظهور هذا الأمر أن يفسد على بعض الطامحين خططهم الرامية إلى إظهار أنفسهم على أنّ لهم من الخصوصية من النبی «صلی اللّه علیه و آله» ما يؤهلهم لمقام الخلافة من بعده .. و لذلك ثارت ثائرة بعضهم حين عاين هذه المناجاة الطويلة، و جاهر بالإعتراض على رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» ..

فجاءه الجواب الصاعق الذی كان أشد عليه، و أبعد أثرا فی الإضرار بطموحاته، حيث أعلن «صلی اللّه علیه و آله»: أن ثمة أمرا إلهيا بهذه النجوى، بل هو «صلی اللّه علیه و آله» قد أعلن: أن عليا «علیه السلام» هو موضع سر اللّه تبارك و تعالى مباشرة، لأنه قال: بل اللّه انتجاه.

الصحيح من السيرة النبی الأعظم، مرتضى العاملی ،ج۲۵،ص:۱۵۵

و هذا معناه: أن حاله «علیه السلام» لا يختلف عن حال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» فی ذلك .. و إن كان انتجاء اللّه لعلی «علیه السلام» كان بواسطة رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله».

و من الروايات التی دلت على أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» و عليا و الأئمة «صلوات اللّه علیهم أجمعين» هم موضع سر اللّه، ما ورد فی دعاء الإفتتاح: «اللهم صل على محمد عبدك، و رسولك، و أمينك، و صفيك، و حبيبك، و خيرتك من خلقك، و حافظ سرك، و مبلغ رسالاتك».

و فی الزيارة الجامعة للأئمة «علیهم السلام»: «السلام على محال معرفة اللّه، و مساكن بركة اللّه، و حفظة سر اللّه».

و روی: أنه «صلی اللّه علیه و آله» قال لعلی «علیه السلام»: إنك لحجة اللّه على خلقه، و أمينه على سره، و خليفة اللّه على عباده «۱».

---

(۱) ينابيع المودة ص ۵۳ و (ط دار الإسوة) ج ۱ ص ۱۶۷ و فضائل أمير المؤمنين «علیه السلام» لابن عقدة ص ۱۳۵ و بشارة المصطفى للطبری ص ۴۳۷ و مشارق الشموس للمحقق الخوانساری ج ۲ ص ۴۴۲ و الأمالی للصدوق ص ۱۵۵ و عيون أخبار الرضا ج ۲ ص ۲۶۷ و فضائل الأشهر الثلاثة للصدوق ص ۷۹ و روضة الواعظين ص ۳۴۶ و إقبال الأعمال لابن طاووس ج ۱ ص ۲۷ و البحار ج ۴۲ ص ۱۹۱ و ج ۹۳ ص ۳۵۸ و جامع أحاديث الشيعة ج ۹ ص ۲۱ و مسند الإمام الرضا «علیه السلام» ج ۲ ص ۱۸۷ و موسوعة أحاديث أهل البيت «علیهم السلام» ص ۲۶۹ و موسوعة الإمام على بن أبی طالب «علیه السلام» فی الكتاب و السنة و التاريخ ج ۲ ص ۱۴۶ و ج ۸ ص ۱۸۰ و غاية المرام ج ۱ ص ۱۰۹ و ۱۷۰ و ج ۲ ص ۱۹۱ و ج ۵ ص ۲۵ و شرح حقاق الحق ج ۴ ص ۸۲ و ج ۵ ص ۵۰ و ج ۲۲ ص ۳۲۴ و ج ۲۳ ص ۴۰۴.

الصحيح من السيرة النبی الأعظم، مرتضى العاملی ،ج۲۵،ص:۱۵۶

و روی عن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قوله لعلی «علیه السلام»: «هذا وصيی، و موضع سری، و خير من أترك بعدی» «۱».

---

(۱) إحقاق الحق (قسم الملحقات) ج ۴ ص ۷۵ و ۷۶ و ۳۵۰ و راجع: ج ۱۵ ص ۱۵۳ و ۱۵۴ و ج ۲۱ ص ۶۰۰ و ج ۲۳ ص ۵۲۱ و ۵۵۵ و ج ۳۱ ص ۱۹۲ و ۲۴۷ عن ميزان الإعتدال (مطبعة السعادة بمصر) ج ۱ ص ۲۹۸ و (ط البابی الحلبی بالقاهرة) ص ۶۳۵ و (ط

دار الکتب العلمیة) ج ۶ ص ۴۴۶ و ج ۷ ص ۵ عن جامع الأحادیث (ط دمشق) تألیف عباس صقر، و أحمد عبد الجواد بمصر ج ۳ ص ۹۷، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۱۳ و ۱۱۴ و منتخب کنز العمال (مطبوع بهامش مسند أحمد) ج ۵ ص ۳۲ عن الطبرانی، و ابن مردویه، و عن مفتاح النجا (مخطوط) ص ۹۴ عن العقیلی، و عن در بحر المناقب (مخطوط) ص ۶۰ عن ابن المغازلی، و کنز العمال (ط الهند) ج ۱۲ ص ۲۰۹ و أرجح المطالب ص ۲۴ و ۵۸۹ و قرة العینین فی تفضیل الشیخین ص ۲۳۴ و راجع: مناقب أمیر المؤمنین «علیه السلام» ج ۱ ص ۳۳۵ و ۳۸۵ و ۳۸۷ و ۴۴۵ و شرح الأخبار ج ۱ ص ۱۱۷ و ۱۹۵ و الأمالی للمفید ص ۶۱ و مناقب آل أبی طالب لابن شهر آشوب ج ۲ ص ۲۴۶ و ۲۴۷ و ۲۵۶ و کتاب الأربعین للشیرازی ص ۴۹ و البحار ج ۳۸ ص ۱۲ و میزان الحکمة ج ۱ ص ۱۳۷ و المعجم الکبیر للطبرانی ج ۶ ص ۲۲۱ و کنز العمال ج ۱۱ ص ۲۸۰ و (ط مؤسسة الرسالة) ص ۶۱۰ و الإکمال فی أسماء الرجال ص ۹۶ و ۲۰۴ و قاموس الرجال ج ۱۰ ص ۳۳۵ و الفوائد المجموعة و الأحادیث الموضوعة ج ۱ ص ۳۴۶ و معجم الرجال و الحدیث ج ۲ ص ۶۲ و کتاب المجروحین ج ۱ ص ۲۷۹ و ج ۳ ص ۵ و الموضوعات لابن الجوزی (ط المکتبة السلفیة) ج ۱ ص ۳۷۵ و الموضوعات لأبی الفرج القرشی ص ۲۵۹ و ۲۸۱ و ۲۸۳ و تهذیب التهذیب ج ۳ ص ۹۱ و أعیان الشیعة ج ۶ ص ۲۹۵ و کشف الغمة ج ۱ ص ۱۵۶ و کشف الیقین ص ۲۵۵ و أهل البیت «علیهم السلام» فی الکتاب و السنة ص ۱۴۳ و الکامل فی ضعفاء الرجال-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۵۷

و قال «صلی اللّه علیه و آله» لأم سلمة: هذا علی سید مبجل، مؤمل المسلمین، و أمیر المؤمنین، و موضع سری، و علمی، و بابی الذی أوتی إلیه الخ ..» «۱».

و عنه «صلی اللّه علیه و آله»: هذا خازن سری، فمن أطاعه فقد أطاعنی «۲».

- ج ۶ ص ۳۹۷ و اللآلی المصنوعة ج ۱ ص ۳۲۸ و راجع: تاریخ مدینة دمشق ج ۴۲ ص ۵۷ و ذخیرة الحفاظ لابن القیسرانی محمد بن طاهر المقدسی ج ۳ ص ۱۵۸۸ و معرفة التذکرة لابن القیسرانی ج ۱ ص ۱۱۷ و محاضرات الأدباء للأصفهانی ج ۲ ص ۴۹۶.

(۱) المحاسن و المساوی للبیهقی (ط بیروت) ص ۴۴ و الغدیر ج ۳ ص ۱۱۶ و ج ۷ ص ۱۷۶ و مواقف الشیعة ج ۱ ص ۲۱۴ و موسوعة الإمام علی بن أبی طالب «علیه السلام» فی الکتاب و السنة و التاریخ ج ۲ ص ۱۸۰ و ج ۸ ص ۱۰۳ و إحقاق الحق (الملحقات) ج ۱۵ ص ۱۰ و ۶۱ و ۴۲۴ و ۵۶۴ و ۵۶۵ و ج ۲۰ ص ۲۹۰ و ۲۹۳ و ۲۹۵ و ج ۲۱ ص ۱۶۰ و معانی الأخبار ص ۲۰۴ و البحار ج ۲۲ ص ۲۲۲ و ج ۲۹ ص ۴۲۱ و ج ۳۲ ص ۲۹۸ و ۳۴۸ و ج ۳۸ ص ۱۲۳ و کتاب الأربعین للماحوزی ص ۱۲۵ و ۲۵۲ و موسوعة أحادیث أهل البیت «علیهم السلام» ج ۱۱ ص ۸۳ و بشارة المصطفی للطبری ص ۱۰۲ و ۱۰۳ و الدر النظیم ص ۳۱۹ و کشف الغمة ج ۱ ص ۳۰۰ و ج ۲ ص ۲۷ و کشف الیقین ص ۴۶۹ و غایة المرام ج ۱ ص ۱۸۰ و ج ۲ ص ۴۴ و ۴۹ و ۱۱۳ و ۲۰۴ و ج ۵ ص ۱۰۶ و ج ۶ ص ۳۳ و ج ۷ ص ۴۶.

(۲) إحقاق الحق (الملحقات) ج ۴ ص ۸۱ عن در بحر المناقب (مخطوط) ص ۶۰ و الروضة فی فضائل أمیر المؤمنین «علیه السلام» ص ۹۹ و البحار ج ۴۰ ص ۱۲۲ و راجع ص ۱۸۵ و مجمع النورین ص ۲۴۴ و الفضائل ص ۱۲۴ و الدر النظیم ص ۳۱۷ و شرح العینیة الحمیریة للفاضل الهندی ص ۲۷۵ و راجع: الأمالی-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۵۸

و عن سلمان: أنه «صلی اللّه علیه و آله» قال: لکل نبی صاحب سر، و صاحب سری علی بن أبی طالب «۱».

و عنه «صلی اللّه علیه و آله»: صاحب سری علی بن أبی طالب «۲».

محاولۀ إبطال أثر المناجاة:

و حین قال النبی «صلی اللّه علیه و آله» عن علی «علیه السلام»: ما أنا انتجیته، بل اللّه انتجاه. و ظهر أن علیا «علیه السلام» موضع سر اللّه سبحانه، بذلت محاولۀ للتشکیک فی صحۀ نسبۀ ذلک إلی اللّه تبارک و تعالی، و ذلک بإطلاق دعوی: أنه «صلی اللّه علیه و آله» وعدهم عام الحدیبیۀ: بأن یدخلوا المسجد الحرام، ثم لم یدخلوه، بل أبرموا صلح الحدیبیۀ مع قریش، و عادوا إلی المدینۀ، و انتظروا سنۀ، حتی عادوا إلی مکۀ، فدخلوها فی عمرۀ القضاء.

- ص ۶۴۱ و مناقب آل أبی طالب لابن شهر آشوب ج ۱ ص ۳۱۱ و موسوعۀ الإمام علی بن أبی طالب «علیه السلام» فی الکتاب و السنۀ و التاریخ ج ۸ ص ۱۰۴ و ج ۱۰ ص ۳۰ و غایۀ المرام ج ۵ ص ۲۱۱.

(۱) ینابیع المودۀ ج ۲ ص ۲۳۹ و إحقاق الحق (الملحقات) ج ۲۰ ص ۳۱۳ و ج ۴ ص ۲۲۶ عن مناقب عبد اللّه الشافعی (مخطوط) ص ۴۸.

(۲) ینابیع المودۀ ج ۲ ص ۷۷ و کنوز الحقائق للمناوی (ط بولاق بمصر) ص ۸۹ و مناقب آل أبی طالب ج ۲ ص ۶۲ و البحار ج ۳۸ ص ۳۰۰ و میزان الحکمۀ ج ۱ ص ۱۴۲ و تاریخ مدینۀ دمشق ج ۴۲ ص ۳۱۷ و موسوعۀ الإمام علی بن أبی طالب «علیه السلام» فی الکتاب و السنۀ و التاریخ ج ۸ ص ۱۰۳ و إحقاق الحق (الملحقات) و ج ۴ ص ۲۲۶ و ج ۱۵ ص ۴۲۶ و ۴۲۷ و ج ۲۰ ص ۳۱۲ و ۳۱۳ و ج ۳۱ ص ۱۸۹.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۵۹

فإذا ظهر للناس: أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» یخبر عن أشیاء لا واقع لها، ثم قدّم شاهد عملی علی ذلک، فستلقی هذه الدعوی قبولا عند الناس، و سیصعب اقتلاعها من أذهانهم.

فکانت إجابۀ النبی «صلی اللّه علیه و آله» علی هذا التشکیک الذی لو استقر فی النفوس لأضر فی إیمان الناس، و إسلامهم، هی أننی لم اقل لکم:

إن دخول مکۀ سیکون فی نفس ذلک العام، بل قلت لکم: سوف تدخلون مکۀ، و لم أحدد لهذا الدخول وقتا. فلما ذا تنسبون لی ما لم أقله؟!

و هی إجابۀ واضحۀ المأخذ، یستطیع کل أحد أن یفهم مرماها، و مغزاها، و لا تسمح بعد هذا باستقرار أیۀ شبهۀ، أو باختزان أدنی شک أو ریب، و هکذا کان.

بل إن هذه الإجابۀ الصریحۀ، قد سجلت إدانۀ لأولئک الذین نسبوا إلی النبی «صلی اللّه علیه و آله» ما لم یقله، و بقیت تلاحقهم عبر الأجیال، و إلی یومنا هذا .. خصوصا مع ظهور أن هذا الإتهام منهم لرسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» لم یکن هو المرة الأولی، بل کان قیل- حرفیا- فی نفس یوم الحدیبیۀ. و أجاب النبی «صلی اللّه علیه و آله» بنفس هذه الإجابۀ، فلما ذا الإصرار؟! و لماذا التکرار؟!

کتمان الأسماء للإیهام و الإبهام:

و قد لا حظنا: أن طائفۀ من المسلمین تهتم بالتکتم علی أسماء المعترضین علی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» فی مناجاته علیا «علیه السلام»، فلاحظ التعابیر التالیۀ:

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۶۰

فقال الناس:

فقالوا:

فقال ناس من أصحابه:

فقال رجل:

فقال بعض أصحابه:

فقال قوم:

حتی کره قوم من الصحابهٔ ذلک، فقال قائل منهم: هذا بالإضافهٔ إلی محاولهٔ التکتم علی الإعتراض بقضیهٔ الحدیبیهٔ، و جواب رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله».

فلما ذا کان ذلک من أولئک، و کان هذا من هؤلاء .. إن الفطن الذکی یعرف الجواب ..

تکرار المناجاهٔ:

و قد أظهرت المصادر أیضا: أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد ناجی علیا «علیه السلام» فی غیر الطائف و یمکن مراجعهٔ بعض مصادر ذلک فی کتاب إحقاق الحق (قسم الملحقات) «۱» و فی مصادر أخری.

(۱) إحقاق الحق (الملحقات) ج ۶ ص ۵۳۴- ۵۳۶ و راجع: ج ۴ ص ۹۸ و ج ۱۷ ص ۵۶ و ج ۱۸ ص ۱۸۵ و ۱۸۶ و ج ۲۰ ص ۳۳۵ و ج ۲۱ ص ۶۷۲ و ج ۲۲ ص ۵۵۳ و ج ۲۳ ص ۳۰ و ۳۱ و ۵۲۴ و ۵۸۵ و ج ۳۰ ص ۶۵۴ و راجع: مناقب الإمام أمیر المؤمنین للکوفی ج ۱ ص ۴۵۷ و ج ۲ ص ۸۷ و المناقب لابن شهر آشوب ج ۱ ص ۲۰۳ و ج ۲ ص ۶۴ و العمدهٔ لابن البطریق ص ۲۸۷ و ذخائر العقبی ص ۷۲-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۶۱

تحرکات، و تهدیدات مؤثرهٔ:

عن المطلب بن عبد اللّه، عن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبیه أنه «صلی اللّه علیه و آله» حاصر أهل الطائف إلی عشرهٔ أو سبعهٔ عشر، فلم یفتحها، ثم أوغل روحهٔ أو غدوهٔ، ثم نزل، ثم هجّر، فقال:

«أیها الناس، إنی لکم فرط، و إن موعدکم الحوض، و أوصیکم بعترتی خیرا ..».

ثم قال: «.. و الذی نفسی بیده، لتقیمنّ الصلاهٔ، و لتأتنّ الزکاهٔ، أو لأبعثنّ إلیکم رجلا منی، أو کنفسی، فلیضربنّ أعناق مقاتلیکم، و لیسبین ذراریکم».

فرأی أناس: أنه یعنی أبا بکر أو عمر.

فأخذ بید علی «علیه السلام»، فقال: هو هذا.

قال المطلب بن عبد اللّه: فقلت لمصعب بن عبد الرحمن بن عوف: فما

- و کتاب الأربعین للشیرازی ص ۱۲۸ و البحار ج ۲۲ ص ۴۷۳ و ج ۳۸ ص ۳۱۲ و مسند أحمد ج ۶ ص ۳۰۰ و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۱۲ و کتاب الوفاهٔ للنسائی ص ۵۲ و المعجم الکبیر للطبرانی ج ۲۳ ص ۳۷۵ و السنن الکبری للنسائی ج ۵ ص ۱۵۴ و خصائص أمیر المؤمنین «علیه السلام» للنسائی ص ۱۳۰ و المصنف لابن أبی شیبهٔ ج ۷ ص ۴۹۴ و مسند أبی یعلی ج ۱۲ ص ۳۶۴ و کنز العمال

ج ۱۳ ص ۱۴۶ و معجم الرجال و الحدیث ج ۲ ص ۱۷۲ و تاریخ مدینة دمشق ج ۴۲ ص ۳۹۴ و ۳۹۵ و ذکر أخبار إصبهان ج ۱ ص ۲۵۱ و البدایة و النهایة ج ۷ ص ۳۹۷ و أعیان الشیعة ج ۱ ص ۳۵۸ و سبل الهدی و الرشاد ۱۲ ص ۲۵۵ و موسوعة الإمام علی بن أبی طالب «علیه السلام» فی الکتاب و السنة و التاریخ ج ۱ ص ۳۰۵.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۶۲

حمل أباک علی ما صنع؟!

قال: أنا- و اللّه- أعجب من ذلک «۱».

و عن أبی ذر قال: قال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»- و قد قدم علیه و قد أهل الطائف-: یا أهل الطائف، و اللّه لتقیمنّ الصلاة، و لتؤتنّ الزکاة أو لأبعثنّ إلیکم رجلا کنفسی، یحب اللّه و رسوله، و یحبه اللّه و رسوله، یقصعکم بالسیف.

فتطاول لها أصحاب رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فأخذ بید علی «علیه السلام»، فأشالها، ثم قال: هو هذا.

فقال أبو بکر و عمر: ما رأینا کالیوم فی الفضل قط «۲».

أفعال أفصح من الأقوال:

و قد ذکرت النصوص المتقدمة: أنه «صلی اللّه علیه و آله» حاصر الطائف أسبوعین أو ثلاثة أو أکثر .. ثم إنه «صلی اللّه علیه و آله» أوغل روحة، أو غدوة، ثم نزل، ثم هجّر، ثم أطلق تهدیداته القویة: بأنه سوف یرمیهم بعلی «علیه السلام»، لیضرب أعناق مقاتلیهم، و یسبی ذراریهم، أو یقیمون

---

(۱) البحار ج ۲۱ ص ۱۵۲ و ج ۴۰ ص ۳۰ و الأمالی للطوسی ص ۵۱۶ و (ط دار الثقافة) ص ۵۰۴.

(۲) أمالی الطوسی ص ۵۹۰ و (ط دار الثقافة) ص ۵۷۹ و البحار ج ۲۱ ص ۱۷۹ و ۱۸۰ و ج ۳۸ ص ۳۲۴ و مناقب الإمام أمیر المؤمنین للکوفی ج ۱ ص ۴۶۳ و ج ۲ ص ۲۴ و موسوعة الإمام علی بن أبی طالب «علیه السلام» فی الکتاب و السنة و التاریخ ج ۱۱ ص ۲۲۴.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۶۳

الصلاة، و یؤتون الزکاة .. فهل من تفسیر لذلک کله؟!

و نجیب: إننا نلاحظ هنا ما یلی:

۱- أنه «صلی اللّه علیه و آله» بتحرکاته تلک، حیث کان یترکهم ثم یعود إلیهم فی أوقات مختلفة، و بعضها لم یعتد الناس علی التحرک فیها، مثل:

وقت الهاجرة- کأنه یرید أن یفهم أهل الطائف عملا، لا قولا: أنهم غیر متروکین، و أن علیهم أن یتوقعوا مفاجأتهم فی کل وقت و زمان. و إن علیهم أن یبقوا علی أهبة الإستعداد، و الحذر، و الإحتماء بالأسوار، و الإحتفاظ بإبلهم و بما شیتهم، و بکل شیء فی داخلها .. إلی ما شاء اللّه ..

و بدیهی: أنه لا یمکنهم العیش فی مثل هذه الأجواء الصعبة، و المرهقة، و المخیفة ..

۲- أنه «صلی اللّه علیه و آله» قد أطلق تهدیداته لهم: بأنهم إن لم یستجیبوا لنداء المنطق، و العقل، فسوف یرمیهم بأخیه علی «علیه السلام» الذی أذاقهم وحده طعم الهزیمة المرة، و الذلیلة، و المخزیة قبل أیام یسیرة، و حین کانوا قد جمعوا عشرات الألوف. فهل یمکنهم الصمود فی وجهه بعد أن تفرق الناس عنهم، و أصبحوا وحدهم؟! و قد قطعت عنهم کل الإمدادات، و انصرف عن نصرتهم جمیع المعارف و الأصحاب؟!

۳- و بعد .. فإن الحصار الذی یعانون منه لم یکن سهلا، و قد أضرّت بهم قذائف المنجنیق، مع العلم بأن علیا «علیه السلام» لم یکن

مشارکا فی ذلک الحصار، و أهل الرأی منهم یعرفون: أن السبب فی استمرار صمودهم هو انشغال علی «علیه السلام» عنهم بتصفیة الجیوب، المنتشرة فی المنطقة، و منها جماعات من مقاتلیهم قضی علیها علی «علیه السلام»، و أخضع سائر

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۶۴

المناطق أیضا لحکم اللّه، و لم یعد لهم أمل فی وصول أی معونة لهم، من أی جهة کانت ..

۴- و فوق ذلک کله، فإن مصیبتهم العظمی إنما تکون حین یأذن النبی «صلی اللّه علیه و آله» لعلی «علیه السلام» فیهم .. فإنه لا شیء یقف فی وجهه «علیه السلام»، و لا تجدی الحصون، و لا غیرها فی دفعه عنهم.

و قد رأی الناس کلهم ما جری علی یدیه لحصون خیبر، و کیف قتل فرسانها، و اقتلع أبوابها، و کانت من الحجارة، التی لا یقوی علی تحریکها عشرات الرجال .. و اقتحمها، و حطم کل مقاومة فیها ..

۵- و لأجل ذلک جاء التهدید لهم من رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بأن یبعث إلیهم برجل منه، أو کنفسه، لیضرب أعناق مقاتلیهم، و یسبی ذراریهم.

۶- و یلاحظ هنا: أنه «صلی اللّه علیه و آله» قد اقتصر علی هذین الأمرین، و هما: قتل المقاتلین، و سبی الذراری .. و ذلک وفقا لأحکام الشرع الشریف، و انسجاما مع أهدافه و مرامیه، فی التخلص من الظلم و الظالمین، و إفساح المجال للناس لیتمتعوا بحریة اختیار معتقداتهم بالإستناد إلی الدلیل القاطع، و طریقة عیشهم، من دون تسلط من أحد، أو انقیاد لأی کان، إلا للإرادة الإلهیة، و الإلتزام بشرع اللّه، وحده لا شریک له ..

۷- و من جهة أخری: فإنه «صلی اللّه علیه و آله» قد احتفظ فی بادئ الأمر باسم ذلک الذی یرید أن یرمیهم به، بطریقة تدعو کل الناس لإطلاق خیالها للبحث عنه، و التعرف علیه، لا سیما و أنه قد وصفه بأوصاف جلیلة و هامة جدا، حیث جعله کنفسه، أو منه ..

و من شأن ذلک: أن یوجه الأنظار إلی أولئک الناس الطامحین و الطامعین،

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۶۵

و یحرجهم، من حیث إنهم ما فتئوا یوحون للناس: بأنهم هم الأقرب إلی الرسول «صلی اللّه علیه و آله»، و الأکثر اختصاصا به، و الأخص منزلة منه ..

۸- فإذا سأل سائل عن اسم ذلک الشخص المعنی، مصرحا بالتردید بین أسماء بعینها، و هم أولئک الناس بالتحدید ..

یأتی الجواب: بأن المقصود لا هذا و لا ذاک، بل هو علی بن أبی طالب «علیه السلام»، و ذلک یمثل صدمة قویة، و خیبة قاتلة، و تصحیحا لتوهم باطل .. لا بد أن یبقی فی ذاکرة کل إنسان، مقترنا بمزیج من المشاعر التی سوف تقتحم کل وجوده، و تغیر الکثیر من معالم فکره، و توجهاته، و ارتباطاته، و ما إلی ذلک ..

۹- و هذا یوضح لنا مغزی سؤال المطلب بن عبد اللّه لمصعب بن عبد الرحمان بن عوف: فما حمل إباک علی ما صنع؟

و یؤکد لنا بعمق معنی جواب مصعب: و أنا و اللّه أعجب من ذلک.

و المقصود هو: الإشارة إلی ما صنعه ابن عوف فی قضیة الشوری، حیث سعی فی إبعاد الخلافة عن علی «علیه السلام».

فک الحصار .. لتسهیل الإستسلام:

و عن الإمام الصادق «علیه السلام» أنه «صلی اللّه علیه و آله» لما واقع- و ربما قال: فزع «۱»- رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» من هوزان، سار حتی نزل الطائف، فحصر أهل وج «۲» أیاما، فسأله القوم أن یبرح عنهم لیقدم

---

(۱) الصحیح: فرغ.

(۲) وجّ: موضع بناحیهٔ الطائف. أو اسم جامع حصونها. أو اسم واحد منها.

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۶۶

علیه وفدهم، فیشترط له، و یشترطون لأنفسهم.

فسار حتی نزل مکهٔ، فقدم علیه نفر منهم باسلام قومهم. و لم یبخع القوم له بالصلاهٔ و لا الزکاهٔ.

فقال «صلی اللّه علیه و آله»: إنه لا خیر فی دین لا رکوع فیه و لا سجود.

أما و الذی نفسی بیده لیقیمنّ الصلاهٔ، و لیؤتنّ الزکاهٔ، أو لأبعثنّ إلیهم رجلا هو منی کنفسی، فلیضربنّ أعناق مقاتلیهم، و لیسبینّ ذراریهم، و هو هذا.

و أخذ بید علی «علیه السلام» فأشالها.

فلما صار القوم إلی قومهم بالطائف أخبروهم بما سمعوا من رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فأقروا له بالصلاهٔ، و أقروا له بما شرط علیهم.

فقال «صلی اللّه علیه و آله»: ما استعصی علیّ أهل مملکهٔ، و لا أمهٔ إلا رمیتهم بسهم اللّه عز و جل.

قالوا: یا رسول اللّه: و ما سهم اللّه؟

قال: علی بن أبی طالب. ما بعثته فی سریهٔ إلا رأیت جبرئیل عن یمینه، و میکائیل عن یساره، و ملکا أمامه، و سحابهٔ تظله، حتی یعطی اللّه عز و جل حبیبی النصر و الظفر «۱».

و هذا معناه: أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد حقق نصرا عظیما،

---

(۱) الأمالی للطوسی ص ۵۱۶ و ۵۱۷ و (ط دار الثقافهٔ- قم) ص ۵۰۵ و البحار ج ۲۱ ص ۱۵۳ و ج ۳۸ ص ۳۰۵ و ج ۳۹ ص ۱۰۱ و ج ۴۰ ص ۳۲ و مستدرک سفینهٔ البحار ج ۵ ص ۳۱۵ و مناقب أمیر المؤمنین «علیه السلام» ج ۱ ص ۳۵۹ و شرح الأخبار ج ۲ ص ۴۱۴ و الثاقب فی المناقب ص ۱۲۱ و مناقب آل أبی طالب ج ۲ ص ۶۷ و ۷۷ و مدینهٔ المعاجز ج ۲ ص ۳۰۸.

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۶۷

یوازی ما حققه فی غزوهٔ الخندق و خیبر و سواهما ..

و یدل علی ذلک أیضا: ما تقدم من أنه «صلی اللّه علیه و آله» قد قال لأصحابه حین أرادوا أن یرتحلوا عن الطائف: «قولوا: لا إله إلا اللّه، وحده لا شریک له، صدق وعده، و نصر عبده، و أعز جنده، و هزم الأحزاب وحده» «۱».

فلو لم یکونوا منتصرین، لم یکن وجه لأمرهم بأن یقولوا ذلک، فإن النبی «صلی اللّه علیه و آله» لا یطلق الشعارات جزافا.

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸۸ عن الواقدی، و تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۲ و السیرهٔ النبویهٔ لدحلان ج ۲ ص ۱۱۴ و راجع المصادر المتقدمهٔ.

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۶۹

الباب الخامس الأنصار .. و السبی .. و الغنائم

اشارهٔ

الفصل الأول: الأسری و السبایا أحداث و تفاصیل الفصل الثانی: قبل قسمهٔ الغنائم الفصل الثالث: قسمهٔ الغنائم و عتب الأنصار الفصل

الرابع: المستفیدون .. و المعترضون الفصل الخامس: نهایات السفر الطویل .. إلی المدینة

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۷۱

الفصل الأول: الأسری و السبایا .. أحداث و تفاصیل

اشارة

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۷۳

السبایا و الغنائم:

قالوا: کان السبی ستة آلاف رأس، و الإبل أربعة و عشرین ألف بعیر، و الغنم أکثر من أربعین ألف شاة، و أربعة آلاف أوقیة فضة «۱».

و عن سعید بن المسیب قال: سبی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» یومئذ ستة آلاف سبی، بین امرأة و غلام «۲».

---

(۱) راجع: السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و ۱۱۴ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۹ و (ط دار المعرفة) ص ۸۴ و عن الواقدی، و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۸ و ۳۹۰ عن الحلبیة، و ابن سعد، و قال فی هامشه: أخرجه أبو داود (۲۱۵۷) و أحمد ج ۳ ص ۶۲ و الحاکم ج ۲ ص ۹۵ و البیهقی فی السنن الکبری ج ۵ ص ۳۵۹، ج ۷ ص ۴۴۹ و ج ۹ ص ۱۲۴ و الدارمی ج ۲ ص ۱۷۱ و انظر نصب الرایة ج ۳ ص ۲۳۳ و راجع: تخریج الأحادیث و الآثار ج ۲ ص ۶۵ و إمتاع الأسماع ج ۹ ص ۲۹۵ و راجع: عمدة القاری ج ۱۲ ص ۱۳۶ و ج ۱۵ ص ۶۱ و ج ۱۷ ص ۲۹۵ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۲ و أعیان الشیعة ج ۱ ص ۲۸۱ و عیون الأثر ج ۲ ص ۲۱۹ و فتح الباری ج ۸ ص ۳۸.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۹ عن عبد الرزاق، و ص ۳۹۰ عن ابن إسحاق، و راجع: المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۳۸۱ و تخریج الأحادیث و الآثار ج ۲ ص ۶۵ و کنز العمال ج ۱۰ ص ۵۴۷ و تفسیر القرآن للصنعانی ج ۲ ص ۲۷۰ و جامع-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۷۴

و مثله عند الزهری، و زاد قوله: و من البهائم ما لا یحصی و لا یدری «۱».

و عند الیعقوبی: «سبی منهم سبایا کثیرة، بلغت عدتهم ألف فارس، و بلغت الغنائم اثنی عشر ألف ناقة، سوی الأسلاب» «۲».

و لکن المروی عن الإمام الصادق «علیه السلام» قوله: «سبی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» یوم حنین أربعة آلاف فارس، و اثنی عشر ألف ناقة، سوی ما لم یعلم من الغنائم» «۳».

الأمین علی السبایا:

و قد تقدم: أنه «صلی اللّه علیه و آله» قد جعل بدیل بن ورقاء علی السبی الذین أرسلهم من حنین إلی الجعرانة.

و لکن السهیلی یقول: «کان سبی حنین ستة آلاف رأس قد ولی أبا

- البیان ج ۱۰ ص ۱۳۱ و تفسیر الثعالبی ج ۵ ص ۲۵ و تفسیر البغوی ج ۲ ص ۲۷۹ و الجامع لأحکام القرآن ج ۸ ص ۱۰۲ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۵ و تاریخ مدینة دمشق ج ۳۳ ص ۴۶۰ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۲ ص ۶۰۶ و إمتاع الأسماع ج ۹

ص ۲۹۵ و راجع: المجموع للنووی ج ۱۹ ص ۳۱۴.

(۱) البحار ج ۲۱ ص ۱۸۳ و ۱۸۱ عن المناقب لابن شهر آشوب ج ۱ ص ۱۸۱ و عن مجمع البیان ج ۵ ص ۱۸- ۲۰ و الدر النظیم ص ۱۸۳.

(۲) تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۶۳.

(۳) إعلام الوری ص ۱۲۳ و (ط مؤسسة آل البیت) ج ۱ ص ۲۳۳ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۸ و ۱۸۳ عنه، و عن المناقب لابن شهر آشوب ج ۱ ص ۱۸۱ و الدر النظیم ص ۱۸۲ و الأنوار العلویة ص ۲۰۵.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۷۵

سفیان بن حرب أمرهم، و جعله أمینا علیهم» «۱».

غیر أن ذلک غیر صحیح، فإن أبا سفیان قد حضر الطائف مع النبی «صلی اللّه علیه و آله» «۲». إلا أن یکون «صلی اللّه علیه و آله» قد وکله بحفظهم فی بعض اللیالی، بعد عودته إلی الجعرانة، فی الأیام التی کان ینتظر فیها قدوم وفد هوازن .. «۳».

الأمین علی الأنفال:

و قالوا: إن أبا جهم بن حذیفة العدوی کان علی الأنفال یوم حنین، فجاءه خالد بن البرصاء، و أخذ من الأنفال زمام شعر، فمانعه أبو جهم، فلما

---

(۱) الروض الأنف ج ۴ ص ۱۶۶ عن الزبیر بن بکار، و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۵ و (ط دار المعرفة) ص ۷۶.

(۲) السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۵ و (ط دار المعرفة) ص ۷۶ و عمدة القاری ج ۱ ص ۷۹ و تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۶۳ وفیات الأعیان ج ۶ ص ۳۵۱ و سیر أعلام النبلاء ج ۲ ص ۱۰۶ و راجع: الإفصاح للمفید ص ۱۰۳ و أسد الغابة ج ۲ ص ۳۱۳ و ج ۳ ص ۱۲ و ۵۱ و ج ۵ ص ۲۱۶ و تهذیب الکمال ج ۱۳ ص ۱۲۰ و الإصابة ج ۳ ص ۹۴ و ۲۳۷ و ۳۳۴ و ۴۴۸ و الآحاد و المثانی ج ۱ ص ۳۶۳ و الإستیعاب ج ۲ ص ۷۱۴ و ج ۴ ص ۱۸۶۰ و کنز العمال ج ۱۰ ص ۵۵۴ و خلاصة تذهیب تهذیب الکمال ص ۱۷۲ و الأعلام للزرکلی ج ۳ ص ۱۰۲ و المعارف ص ۵۸۶ و کتاب المحبر ص ۳۰۲ و فتوح البلدان ج ۱ ص ۱۶۰ و الإکمال فی أسماء الرجال ص ۱۰۴ و تاریخ مدینة دمشق ج ۲۳ ص ۴۳۵ و ۴۳۷ و ۴۵۶ و ۴۶۵ و ۴۶۸ و ج ۲۴ ص ۴۶۹ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۳ ص ۳۶۸.

(۳) الروض الأنف ج ۴ ص ۱۶۶.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۷۶

تمانعا ضربه أبو جهم بالقوس فشجه منقلة (و هی شجة تکسر العظم حتی یخرج منها فراش العظم)، فاستعدی علیه خالد رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فقال له: خذ خمسین شاة و دعه.

فقال: أقدنی منه.

فقال: خذ مائة ودعه.

فقال: أقدنی منه.

فقال: خذ خمسین و مائة، ودعه. و لیس لک إلا ذلک. و لا أقیدک من وال علیک.

فقوّمت المائة و الخمسون بخمس عشرة فریضة من الإبل، فمن هنا جعلت دیة المنقلة خمس عشرة فریضة «۱».

و نقول:

۱- إن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد جعل علی الغنائم مسعود بن عمرو الغفاری کما تقدم، و لیس أبا جهم العدوی.

إلا أن يكون المقصود: أنه قد كانت هناك أنفال أخذت من دون حرب أيضا، فجعل عليها أبا جهم المذكور. و لكن ذلك لم يتضح لنا من خلال ما توفر لدينا من نصوص.

۲- لقد كان أبو الجهم مسؤولا و مؤتمنا على الغنائم، و أمره نافذ على

---

(۱) السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۸۶ و الروض الأنف ج ۴ ص ۱۶۶ و المصنف للصنعانی ج ۹ ص ۴۶۳ و كنز العمال ج ۱۵ ص ۹۲ و تاريخ مدينة دمشق ج ۳۸ ص ۱۷۵.

الصحيح من السيرة النبی الأعظم، مرتضى العاملی ،ج۲۵،ص:۱۷۷

جميع الناس، فيما يرتبط بعدم أخذ شیء منها، ما دام النبی «صلى اللّه عليه و آله» لم يأذن، فليس لخالد بن البرصاء أن يأخذ شيئا منها. فضلا عن أن يحاول أخذ شیء منها بالقوة، ففی هذه الحالة يحق لأبی جهم أن يدفعه عن نفسه، و عنها، حتى لو أدى ذلك إلى استعمال القوة ..

فإذا نشأت عن ذلك جراحة لم يكن لذلك المعتدی الحق بالمطالبة بالقصاص، و لذلك قال النبی «صلى اللّه عليه و آله» لخالد بن البرصاء: ليس لك إلا ذلك ..

۳- إن إعطاء النبی «صلى اللّه عليه و آله» له مائة و خمسين شاة لم يكن لأجل أن الدية هی ذلك. بل هو قد جاء على سبيل التفضل و التكرم منه «صلى اللّه عليه و آله».

و الدليل على ما نقول: أنه «صلى اللّه عليه و آله» قد عرض عليه أولا:

أن يأخذ خمسين شاة، ثم عرض عليه مائة شاة، ثم ترقى إلى مائة و خمسين ..

فهذا التدرج فی العرض، يدل على: أنه لا يعطيه ما هو حقه، من حيث إن ذلك هو مقدار دية المنقلة ..

و ذلك يدل على عدم صحة قولهم: «فلذلك جعلت دية المنقلة خمس عشرة فريضة» «۱». باعتبار: أن كل فريضة من الإبل تقابل بعشرة من الغنم ..

إذ لو صح ذلك لكانت دية المنقلة مخيرة بين الخمسين شاة، و المائة شاة،

---

(۱) الروض الأنف ج ۴ ص ۱۶۶ و راجع: السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۸۷ و الإستذكار ج ۸ ص ۹۴ و ۹۵ و كتاب الموطأ ج ۲ ص ۸۵۸ و سنن النسائی ج ۸ ص ۶۰ و السنن الكبرى للنسائی ج ۴ ص ۲۴۶.

الصحيح من السيرة النبی الأعظم، مرتضى العاملی ،ج۲۵،ص:۱۷۸

و المائة و خمسين شاة .. و ليس الأمر كذلك.

غنائم حنين للنبی صلّى اللّه عليه و آله و على عليه السّلام:

و نريد أن نستبق الحديث عن أمر الغنائم و السبايا، فنقول:

قد تقدم: أن المسلمين انهزموا جميعا عن النبی «صلى اللّه عليه و آله» .. و أن راجعتهم حين رجعت وجدت الأسارى مكتفين عند رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» .. و أن المسلمين المهزومين لم يضربوا بسيف، و لم يطعنوا برمح ..

و تقدم أيضا: أن الذين بقوا عند رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» كانوا تسعة أشخاص، أو اقل من ذلك، كلهم من بنی هاشم .. فكان ثمانية منهم أو أقل، قد احتوشوا رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، لكی لا يصل إليه أحد من المشركين بسوء، و المهاجم الوحيد لجيوش المشركين كان علی بن أبی طالب «عليه السلام» .. فهزم اللّه المشركين على يديه شر هزيمة.

فالنصر إنما تحقق بجهاد علی «علیه السلام»، و بالتأیید الإلهی للنبی «صلی اللّه علیه و آله» بإنزال الملائکة ..

و هذا یبین السبب فی أن اللّه سبحانه رد أمر الغنائم و السبی إلی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، لیعطیها لمن یشاء، فأعطاها لمن أراد أن یتألفهم، و لم یعط منها حتی أقرب الناس إلیه، و هم الأنصار .. لأنهم لم یکن لهم، و لا للمهاجرین، و لا لغیرهم حق فیها .. و لکنه «صلی اللّه علیه و آله» قد طیب نفوس الأنصار، بعد ما نفّذ ما أمره اللّه تعالی به «۱».

---

(۱) الروض الأنف ج ۴ ص ۱۶۷.

المرونة فی التعامل النبوی:

غیر أننا نلاحظ: أن النبی الکریم «صلی اللّه علیه و آله»، قد عامل الأنصار، و غیرهم من الذین شارکوا معه فی حرب حنین، و کأنهم اصحاب حق فی الغنائم و السبایا، مغمضا نظره عن الهزیمة التی بدرت منهم، و کأن شیئا لم یحدث ..

و لعل سبب ذلک هو: أنه «صلی اللّه علیه و آله» یرید حفظ ماء وجوههم، و معالجة الجرح الروحی و المعنوی الذی أحدثته تلک الهزیمة، حیث إن التکرم علیهم، و معاملتهم و کأن لهم الحق فی الغنیمة و السبایا .. یعید إلیهم الثقة بأنفسهم، و الشعور بأن ما حدث لم یترک أثرا سلبیا فی قلب رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» و لم یبدّل نظرته إلیهم، و لم یغیر من تعامله معهم ..

و لو أنه «صلی اللّه علیه و آله» قد أعلن لهم: بأنهم لا حق لهم فی الغنیمة و فی السبی .. لبقی ذلک جرحا نازفا فی قلوبهم إلی ما شاء اللّه، و قد تنشأ عنه عقد نفسیة و مشکلات و تعقیدات یصعب علاجها.

بل لعل إعلانا من هذا القبیل سیکرس انقساما عمیقا فی صفوف المسلمین و قد یکون سببا فی بدء سلسلة من الإتهامات، و التعبیرات تتسبب بنشوء أحقاد، و مشکلات یختزنها السابق لیورثها للاحق .. و هیهات ان یتمکن أحد من استئصالها و اقتلاعها بعد ذلک!!

و قد لا یسلم من ریاح الحقد و الضغینة حتی النبی «صلی اللّه علیه و آله»، و علی «علیه السلام»، و هنا سوف تکون الکارثة أکبر، و المصیبة أعظم، لأن الفساد یکون قد سری إلی دین الناس، و إلی الأساس الذی یقوم علیه إیمانهم.

و لا یتوهمن أحد أن هذه السیاسة النبویة ستکون مضرة بسلامة المعرفة الدینیة لأحکام الشرع، من حیث إنها توجب وقوع الناس فی خلل معرفی، و الجهل بالحکم الشرعی الذی یخص الغنائم، بل قد یفهمون أن الغنائم إنما تکون لمن شارک فی الحرب دون سواه ..

فإنه توهم باطل، لأن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد بین الحکم الشرعی للغنائم بصورة قاطعة لعذر أی کان من الناس. و ما فعله فی حنین هو أنه أغفل عمدا تنبیههم إلی کیفیة تطبیق الحکم علی الوقائع التی جرت ..

و هذا لا یوجب نقصا و لا خللا فی معرفتهم للأحکام، .. بدلیل أن الحکم الشرعی الصحیح و الصریح بقی محفوظا فیما بین المسلمین إلی یومنا هذا ..

و کان نفس أولئک الذین جری لهم فی حنین ما جری عارفین به، واقفین علیه، و هم الذین نقلوه للأجیال.

نتائج ما سبق:

و ما ذکرناه آنفا یوضح لنا: المسار الذی کان «صلی اللّه علیه و آله» قد فرضه علی حرکة الأحداث فی قبوله بشفاعة الشیماء، و إطلاق سراح الأسری، و السبایا من النساء و الغلمان، ثم قبول شفاعتها بمالک بن عوف قائد هوازن، و ذلک بعد انتظاره لوفد هوازن بضعة

عشر یوما، و قبوله طلبهم الذی انضم الی طلب الشیماء، ثم ساعدت هی و ذلک الوفد علی إقناع الناس بالتخلی عن السبایا.

و سیأتی ذلک کله بالتفصیل إن شاء اللّه تعالی ..

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۸۱

الشیماء فی محضر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:

قال محمد بن عمر: و أمر رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بطلب العدو، و قال لخیله: إن قدرتم علی «بجاد»- رجل من بنی سعد بن بکر- فلا یفلتن منکم، و قد کان أحدث حدثا عظیما، کان قد أتاه رجل مسلم، فأخذه فقطعه عضوا عضوا، ثم حرقه بالنار «۱».

و کان قد عرف جرمه فهرب، فأخذته الخیل، فضموه إلی الشیماء بنت الحارث بن عبد العزی، أخت رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» من الرضاعة، و أتعبوها فی السیاق، فتعبت الشیماء بتعبهم، فجعلت تقول: إنی و اللّه أخت صاحبکم، فلا یصدقونها.

و أخذها طائفة من الأنصار، و کانوا أشد الناس علی هوازن، فأتوا بها إلی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فقالت: یا محمد!! إنی أختک.

فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: «و ما علامة ذلک»؟

فأرته عضة بإبهامها، و قالت: عضة عضضتنیها و أنا متورکتک بوادی السرر، و نحن یومئذ نرعی البهم، و أبوک أبی، و أمک أمی، و قد نازعتک الثدی، و تذکر یا رسول اللّه حلابی لک عنز أبیک أطلان.

فعرف رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» العلامة، فوثب قائما، فبسط رداءه، ثم قال: «اجلسی علیه»، و رحب بها، و دمعت عیناه، و سألها عن أمه و أبیه، فأخبرته بموتهما.

---

(۱) المغازی للواقدی ج ۳ ص ۹۱۳ و ۹۱۴ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۳ عنه و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۱۸.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۸۲

فقال: «إن أحببت، فأقیمی عندنا محببة مکرمة، و إن أحببت أن ترجعی إلی قومک و صلتک، و رجعت إلی قومک» «۱».

قالت: بل أرجع إلی قومی، فأسلمت، فأعطاها رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» ثلاثة أعبد و جاریة، و أمر لها ببعیر أو بعیرین، و قال لها: «ارجعی إلی الجعرانة تکونین مع قومک، فأنا أمضی إلی الطائف».

فرجعت إلی الجعرانة، و وافاها رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بالجعرانة، فأعطاها نعما و شاء، و لمن بقی من أهل بیتها، و کلمته فی بجاد أن یهبه لها و یعفو عنه، ففعل «صلی اللّه علیه و آله» «۲».

شفاعة الشیماء، و وفد هوازن بالسبایا:

و قالوا: «فاستأنی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بالسبی بضع عشرة لیلة، لکی یقدم علیه وفدهم، ثم بدأ بقسمة الغنائم، ثم قدم علیه الوفد مسلمین» «۳».

---

(۱) المغازی للواقدی ج ۳ ص ۹۱۳ و ۹۱۴ و سبل الهدی و الرشاد ج ۱ ص ۳۸۰ و ج ۵ ص ۳۳۳ عنه، و راجع: مکارم الأخلاق ص ۱۲۲ و أسد الغابة ج ۵ ص ۴۸۹ و الإصابة ج ۸ ص ۲۰۵ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۳۵۲ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۲۶۶ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۱۸ و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۹۰۵ و عیون الأثر ج ۲ ص ۲۲۱ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص

۶۸۹ و السیرة الحلبیة (ط دار المعرفة) ج ۱ ص ۱۷۰ و ج ۳ ص ۹۳.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۳ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۰۸ و المغازی للواقدی ج ۳ ص ۹۱۴ و السیرة الحلبیة (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۹۳.

(۳) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۰ عن ابن إسحاق، و راجع: السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۸۳

و قالوا أیضا: «و قد کان فیما سبی أخته بنت حلیمة، فلما قامت علی رأسه قالت: یا محمد، أختک شیماء بنت حلیمة.

قال: فنزع رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» برده، فبسطه لها، فأجلسها علیه، ثم أکب علیها یسائلها، و هی التی کانت تحضنه، إذ کانت أمها ترضعه.

و أدرک وفد هوازن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بالجعرانة، و قد أسلموا (و کانوا أربعة عشر رجلا)، فقالوا: یا رسول اللّه، لنا أصل و عشیرة، و قد أصابنا من البلاء ما لم یخف علیک، فامنن علینا منّ اللّه علیک.

و قام خطیبهم زهیر بن صرد، فقال: یا رسول اللّه، إنا لو ملکنا الحارث ابن أبی شمر، أو النعمان بن المنذر، ثم ولی منا مثل الذی ولیت لعاد علینا بفضله و عطفه، و أنت خیر المکفولین، و إنما فی الحظائر خالاتک و بنات خالاتک، و حواضنک، و بنات حواضنک اللاتی أرضعنک، و لسنا نسألک مالا، إنما نسألکهن.

و قد کان رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» قسم منهن ما شاء اللّه، فلما کلمته أخته قال: «أما نصیبی، و نصیب بنی عبد المطلب فهو لک، و أما ما کان للمسلمین فاستشفعی بی علیهم». الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج۲۵ ۱۸۳ شفاعة الشیماء، و وفد هوازن بالسبایا: ..... ص : ۱۸۲

فلما صلوا الظهر، قامت فتکلمت، و تکلموا، فوهب لها الناس أجمعون، إلا الأقرع بن حابس، و عیینة بن حصن. فإنهما أبیا أن یهبا، و قالوا: یا رسول اللّه، إن

- ص ۱۵۲ و راجع: إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۲۸ و أعیان الشیعة ج ۱ ص ۲۸۱ و عیون الأثر ج ۲ ص ۲۱۹.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۸۴

هؤلاء قوم قد أصابوا من نسائنا، فنحن نصیب من نسائهم مثل ما أصابوا.

فأقرع رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بینهم، ثم قال: «اللهم توّه سهمیهما»، فأصاب أحدهما خادما لبنی عقیل، و أصاب الآخر خادما لبنی نمیر، فلما رأیا ذلک وهبا ما منعا.

قال: و لو لا أن النساء وقعن فی القسمة لوهبهن لها کما وهب ما لم یقع فی القسمة. و لکنهن وقعن فی انصباء الناس، فلم یأخذ منهم إلا بطیبة النفس «۱».

و فی نص آخر: أن أبا جرول، زهیر بن صرد بعد أن خطب بنحو ما تقدم، أنشأ یقول:

امنن علینا رسول اللّه فی کرمفإنک المرء نرجوه و ننتظر

امنن علی بیضة قد عاقها قدرمشتت شملها فی دهرها غیر

أبقت لنا الدهر هتافا علی حزنعلی قلوبهم الغماء و الغمر

إن لم تدارکها نغماء تنشرهایا أرجح الناس حلما حین یختبر

امنن علی نسوة قد کنت ترضعهاإذ فوک مملوءة من مخضها الدرر

إذ أنت طفل صغير كنت ترضعهاو إذ يزينك ما تأتى و ما تذر

لا تجعلنّا كمن شالت نعامتهو استبق منا فإنا معشر زهر

إنا لنشكر للنعما إذا كفرتو عندنا بعد هذا اليوم مدخر

---

(۱) إعلام الورى ص ۱۲۶ و ۱۲۷ و (ط مؤسسة آل البيت لإحياء التراث) ج ۱ ص ۲۳۹ و ۲۴۰ و البحار ج ۲۱ ص ۱۷۲ و ۱۷۳ و راجع: تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۶۳ و قصص الأنبياء للراوندى ص ۳۴۸.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۸۵ فالبس العفو من قد كنت ترضعهمن أمهاتك إن العفو مشتهر

يا خير من مرحت كمت الجياد بهعند الهياج إذا ما استوقد الشرر

إنا نؤمل عفوا منك تلبسههادى البرية إن تعفو و تنتصر

فاعف عفا اللّه عما أنت راهبهيوم القيامة إذ يهدى لك الظفر فلما سمع رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» هذا الشعر قال: «ما كان لى و لبنى عبد المطلب فهو لكم».

و قالت قريش: ما كان لنا فهو للّه و لرسوله «۱».

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۰- ۳۹۲، و ذكر لهذا الحديث أسانيد مفصلة، و قال فى هامشه: أخرجه البيهقى فى السنن ج ۶ ص ۳۳۶ و ج ۹ ص ۷۵ و فى الدلائل ج ۵ ص ۱۹۵ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۵۳ و راجع: الفرج بعد الشدة للقاضى التنوخى ج ۱ ص ۹۲ و حلية الأبرار ج ۱ ص ۳۰۵ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۸۶ و ۱۸۷ و مكارم الأخلاق لابن أبى الدنيا ص ۱۱۷ و المعجم الأوسط ج ۵ ص ۴۵ و المعجم الصغير ج ۱ ص ۲۳۷ و المعجم الكبير ج ۵ ص ۲۷۰ و ۲۷۱ و الإستيعاب ج ۲ ص ۵۲۱ و الأربعين البلدانية لابن عساكر ص ۱۳۷ و كتاب الأربعين العشارية لعبد الرحيم العراقى ص ۲۳۴ و تغليق التعليق ج ۳ ص ۴۷۴ و ۴۷۵ و تفسير البحر المحيط ج ۵ ص ۲۸ و تاريخ بغداد ج ۷ ص ۱۰۹ و أسد الغابة ج ۲ ص ۲۰۸ و ۲۰۹ و لسان الميزان ج ۴ ص ۱۰۱ و راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۳۵۶ و الكامل فى التاريخ لابن الأثير ج ۲ ص ۲۶۹ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۶۰۷ و الوافى بالوفيات ج ۱۴ ص ۱۵۵ و إمتاع الأسماع للمقريزى ج ۲ ص ۳۱ و ۳۲ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۶۸ و عيون الأثر ج ۲ ص ۲۲۳ و ۲۲۴ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۹۴ و ۹۵.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۸۶

هذا حديث جيد الإسناد عال جدا، رواه الضياء المقدس فى صحيحه، و رجح الحافظ بن حجر: أنه حديث حسن. و بسط الكلام عليه فى بستان الميزان «۱».

قال ابن إسحاق: فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «نساؤكم و أبناؤكم أحب إليكم أم أموالكم»؟ «۲».

و فى الصحيح، عن المسور بن مخرمة، و مروان بن الحكم: «فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: فيمن ترون؟ و أحب الحديث إلى أصدقه، فاختارو إحدى الطائفتين، إما السبى، و إما المال. و قد كنت إستأنيت بكم».

و كان رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف، فلما تبين لهم أن رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» غير راد عليهم إلا إحدى الطائفتين، قالوا: يا رسول اللّه، خيرتنا بين أحسابنا و أموالنا؟ بل أبناؤنا و نساؤنا أحب إلينا، و لا نتكلم فى شاة و لا بعير.

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «أما ما كان لى و لبنى عبد المطلب (فى نص آخر: لبنى هاشم) فهو لكم، و إذا أنا صليت بالناس فأظهروا إسلامكم، و قولوا: إنّا إخوانكم فى الدين، و إنّا نستشفع برسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» إلى المسلمين، و بالمسلمين

إلى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، فإنى

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۲.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۲ و السنن الكبرى البيهقى ج ۶ ص ۳۳۶ و ج ۹ ص ۷۵ و عمدة القارى ج ۱۲ ص ۱۳۶ السنن الكبرى النسائى ج ۴ ص ۱۲۰ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۶ و راجع: عيون الأثر ج ۲ ص ۲۲۳.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۸۷

سأعطيكم ذلك، و أسال لكم الناس» «۱».

و علمهم رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» التشهد، و كيف يكلمون الناس.

فلما صلى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» بالناس الظهر قاموا فاستأذنوا رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» فى الكلام، فأذن لهم، فتكلم خطباؤهم بما أمرهم به رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، فأصابوا القول، فأبلغوا فيه، و رغبوا إليهم فى رد سبيهم.

فقام رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» حين فرغوا ليشفع لهم.

و فى الصحيح، عن المسور، و مروان: أن رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» قام فى المسلمين، فحمد اللّه و أثنى عليه بما هو أهله، ثم قال:

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۲ و ۳۹۳ و البحار ج ۲۱ ص ۱۸۴ و ۱۸۵ عن خط الشيخ محمد على الجبعى، عن خط الشهيد «قدس سره»، من طرق العامة.

و قال أيضا: قال ابن عساكر: هذا غريب، تفرد به زياد بن طارق عن زهير.

و راجع: المجموع للنووى ج ۱۹ ص ۳۰۷ و نيل الأوطار ج ۸ ص ۱۴۹ و مسند أحمد ج ۴ ص ۳۲۶ و صحيح البخارى ج ۳ ص ۶۲ و ۱۲۲ و ۱۳۹ و ج ۴ ص ۵۴ و ج ۵ ص ۹۹ و سنن أبى داود ج ۱ ص ۶۰۹ و السنن الكبرى للبيهقى ج ۶ ص ۳۶۰ و ج ۹ ص ۶۴ و عمدة القارى ج ۱۲ ص ۱۳۷ و ج ۱۳ ص ۱۰۱ و ۱۶۳ و ج ۱۵ ص ۵۶ و ج ۱۷ ص ۲۹۷ و عون المعبود ج ۷ ص ۲۵۵ و تخريج الأحاديث و الآثار ج ۲ ص ۶۴ و كنز العمال ج ۳ ص ۳۴۵ و تفسير البغوى ج ۲ ص ۲۸۰ و تاريخ الإسلام الذهبى ج ۲ ص ۶۰۵ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۰۶ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۷۰ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۹۴.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۸۸

«أما بعد .. فإن إخوانكم قد جاءونا تائبين، و إنى قد رأيت أن أرد عليهم سبيهم، فمن أحب أن يطيّب ذلك فليفعل، و من أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول فىء يفيئه اللّه علينا فليفعل».

فقال الناس: قد طبنا ذلك يا رسول اللّه.

فقال لهم رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «إنّا لا ندرى من أذن منكم ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم».

فرجع الناس [فكلمهم] عرفاؤهم، فكلموه: أنهم طيبوا و أذنوا «۱».

و قال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «أما ما كان لى و لبنى عبد المطلب فهو لكم».

فقال المهاجرون: و ما كان لنا فهو للّه و لرسوله.

---

(۱) راجع: صحيح البخارى (ط سنة ۱۳۰۹ ه) ج ۲ ص ۵۴ و ۱۲۶ و ۲۸ و ج ۳ ص ۴۳ و ۴۴ و ج ۴ ص ۱۵۴ و (ط دار الفكر- سنة ۱۴۰۱ ه) ج ۳ ص ۱۲۲ و ۱۳۹ و ج ۴ ص ۵۴ و ج ۵ ص ۱۰۰ و ج ۸ ص ۱۱۵ و مسند أحمد ج ۴ ص ۳۲۷ و سنن أبى داود ج ۱ ص

۶۰۹ و السنن الكبرى للبيهقى ج ۶ ص ۳۶۰ و عمدة القارى ج ۱۳ ص ۱۰۱ و ۱۶۴ و ج ۱۵ ص ۵۷ و ج ۱۷ ص ۲۹۷ و ج ۲۴ ص ۲۵۴ و السنن الكبرى للنسائى ج ۵ ص ۲۷۶ و تخريج الأحاديث و الآثار ج ۲ ص ۶۴ و تفسير البغوى ج ۲ ص ۲۸۰ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۲ و ۳۹۳ و المغازى للواقدى ج ۳ ص ۹۵۲ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۵۰۲ و (ط دار الكتاب العربى) ج ۲ ص ۶۰۵ و أحكام القرآن لابن العربى ج ۲ ص ۸۳ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۰۶ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۷۰ و فتح البارى ج ۱۳ ص ۱۴۹ و التراتيب الإدارية ج ۱ ص ۲۳۵.

و راجع: البحار ج ۲۱ ص ۱۸۲ و مجمع البيان ج ۵ ص ۲۰.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۸۹

و قالت الأنصار: و ما كان لنا فهو للّه و لرسوله.

فقال الأقرع بن حابس: أما أنا و بنو تميم فلا.

و قال عيينة بن حصن: أما أنا و بنو فزارة فلا.

و قال العباس بن مرداس: أما أنا و بنو سليم فلا.

فقالت بنو سليم: ما كان لنا فهو لرسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله».

فقال العباس بن مرداس: وهنتمونى.

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «من كان عنده منهن شىء فطابت نفسه أن يرده فسبيل ذلك، و من أمسك منكم بحقه فله بكل إنسان ست فرائض من أول فىء يفيئه اللّه، فرد المسلمون إلى الناس نساءهم و أبناهم، و لم يتخلف منهم أحد غير عيينة بن حصن، فإنه أخذ عجوزا فأبى أن يردها، كما سيأتى» «۱».

قالوا: و كسى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» السبى قبطية، قال ابن

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۳ عن ابن إسحاق، و راجع: البحار ج ۲۱ ص ۱۷۳ و ۱۸۴ و ۱۸۵ و إعلام الورى ص ۱۲۷ و (ط مؤسسة آل البيت لإحياء التراث) ج ۱ ص ۲۹۳ و راجع: كتاب الأم ج ۷ ص ۳۵۸ و نيل الأوطار للشوكانى ج ۸ ص ۱۵۲ و مسند أحمد ج ۲ ص ۲۱۸ و سنن أبى داود ج ۱ ص ۶۰۹ و سنن النسائى ج ۶ ص ۲۶۳ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۸۸ و فتح البارى ج ۸ ص ۲۷ و مكارم الأخلاق ص ۱۱۷ و السنن الكبرى للنسائى ج ۴ ص ۱۲۰ و الطبقات الكبرى ج ۲ ص ۱۵۳ و أسد الغابة ج ۲ ص ۲۰۹ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۳۵۶ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۲۶۹ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۶۰۷.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۹۰

عقبة: كساهم ثياب المعقد «۱».

قائد هوازن يقدم، و يسلم:

قالوا: و كلمته أخته شيماء فى مالك بن عوف، فقال: إن جاءنى فهو آمن.

فأتاه، فرد عليه ماله، و أعطاه مائة من الإبل «۲».

قالوا: و قال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» لوفد هوازن: «ما فعل مالك بن عوف»؟

قالوا: يا رسول اللّه، هرب فلحق بحصن الطائف مع ثقيف.

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «أخبروه أنه إن أتانى مسلما رددت عليه أهله و ماله، و أعطيته مائة من الأبل» «۳».

و كان رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» أمر بحبس أهل مالك بمكة عند عمتهم أم عبد اللّه بنت أبى أمية.

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۳ عن الواقدی، و ابن سعد، و ابن عقبهٔ، و راجع:
الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۴ و عیون الأثر ج ۲ ص ۲۲۳ و السیرهٔ الحلبیهٔ (ط دار المعرفهٔ) ج ۳ ص ۹۷ و تاریخ مدینهٔ دمشق ج ۵۶ ص ۴۸۴.
(۲) إعلام الوری ص ۱۲۷ و (ط مؤسسهٔ آل البیت لإحیاء التراث) ج ۱ ص ۲۴۰ و البحار ج ۲۱ ص ۱۷۳ و قصص الراوندی ص ۳۴۸.
(۳) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۵ و السیرهٔ النبویهٔ لدحلان (ط دار المعرفهٔ) ج ۲ ص ۱۱۴ و تاریخ مدینهٔ دمشق ج ۵۶ ص ۴۸۶ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۳۴ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۳۵۷ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۲۶۹ و أعیان الشیعهٔ ج ۱ ص ۲۸۱ و السیرهٔ النبویهٔ لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۷ و السیرهٔ الحلبیهٔ (ط دار المعرفهٔ) ج ۳ ص ۹۷.

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۹۱

فقال الرفد: یا رسول اللّه، أولئک سادتنا، و أحبنا إلینا.

فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: «إنما أرید بهم الخیر».

فوقف مال مالک فلم یجر فیه السهام.

فلما بلغ مالکا ما فعل رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» فی قومه، و ما وعده رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، و أن أهله و ماله موفور، و قد خاف مالک ثقیفا علی نفسه أن یعلموا أن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» قال له ما قال، فیحبسونه، فأمر راحلته، فقدمت له حتی وضعت لدیه بدحنا، و أمر بفرس له فأتی به لیلا، فخرج من الحصن، فجلس علی فرسه لیلا، فرکضه حتی أتی دحنا فرکب بعیره حتی لحق برسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فأدرکه بالجعرانهٔ (أو بمکهٔ).

فرد علیه رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» أهله و ماله، و أعطاه مائهٔ من الإبل، و أسلم فحسن إسلامه، فقال مالک حین أسلم:

ما إن رأیت و لا سمعت بمثلهفی الناس کلهم بمثل محمد

أوفی و أعطی للجزیل إذا احتذیو متی تشأ یخبرک عما فی غد

و إذا الکتیبهٔ عردت أنیابهابالسمهری و ضرب کل مهند

فکأنه لیث علی أشبالهوسط الهباءهٔ خادر فی مرصد فاستعمله رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» علی من أسلم من قومه، و من تلک القبائل من هوازن، و فهم، و سلمهٔ، و ثمالهٔ.

و کان قد ضوی إلیه قوم مسلمون، و اعتقد له لواء، فکان یقاتل بهم من کان علی الشرک و یغیر بهم علی ثقیف فیقاتلهم بهم، و لا یخرج لثقیف سرح إلا أغار علیه، و قد رجع حین رجع، و قد سرح الناس مواشیهم،

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۹۲

و أمنوا فیما یرون حین انصرف رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» عنهم، و کان لا یقدر علی سرح إلا أخذه، و لا علی رجل إلا قتله.

و کان یبعث إلی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بالخمس مما یغنم، مرهٔ مائهٔ بعیر، و مرهٔ ألف شاهٔ، و لقد أغار علی سرح لأهل الطائف، فاستاق لهم ألف شاهٔ فی غداهٔ واحدهٔ «۱».

و نقول:

إن لنا مع ما تقدم العدید من الوقفات، نذکر منها ما یلی:

قیمهٔ المرأهٔ فی الإسلام:

قد عرفنا: أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قبل شفاعهٔ الشیماء فی مالک بن عوف، فقد ذکر الیعقوبی: أن الشیماء بنت حلیمهٔ السعدیهٔ

هى التى كلمت النبى «صلى اللّه عليه و آله» فى مالك بن عوف النصرى، رئيس جيش هوازن، و آمنه، فجاء فأسلم. و وجهه رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» لحصار الطائف «۲».

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۵ و ۴۰۶ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۶۰۹ و تاريخ مدينة دمشق ج ۵۶ ص ۴۸۴- ۴۸۸ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۱۴ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۸۳ و راجع: مكارم الأخلاق لابن أبى الدنيا ص ۱۲۳ و تفسير القرآن العظيم ج ۲ ص ۳۵۹ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۹۷ و راجع: أسد الغابة ج ۴ ص ۲۹۰.

(۲) تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۶۳.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۹۳

و لنا هنا ملاحظات هامة، و هى:

أولا: إن الشيماء امرأة من النساء لم تكن أكرم و لا أعز عند اللّه تعالى، و رسوله «صلى اللّه عليه و آله» من فاطمة «عليها السلام»، و لم يكن لها قدم فى الإسلام و لا- تاريخ فى نصرة دين اللّه، أو فى الدفاع عن رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» .. بل هى لم تكن قد أسلمت بعد ..

ثانيا: إنها أخذت أسيرة و لا تزال فى الأسر فى نفس حربه «صلى اللّه عليه و آله» هذه مع هوازن فى حنين.

ثالثا: لم نعهد فى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» أنه يحابى أقاربه، أو أصدقاءه، و يميزهم على غيرهم. بل قد تقدم فى غزوة بدر فى قضية أسر عمه العباس، ما يدل على: أنه كان يعاملهم كغيرهم، حتى إنه لم يرض بالإرفاق بعمه، و لا أن يرخى من وثاقه، حتى فعل ذلك بالأسرى كلهم ..

كما أنه لم يرض بإطلاقه من الأسر إلا بعد أن أعطى الفداء، كسائر الأسرى الذين افتدوا أنفسهم، أو افتداهم أهلوهم ..

مع أن العباس كان عم رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، فهو أقرب إليه من الشيماء ..

أما الشيماء فكانت ابنة حليمة السعدية التى أرضعته، بأجرة بذلها لها جده عبد المطلب، و لم ترضعه تكرما و تفضلا. و إن كان الإسلام قد جعل هذا الرضاع منشأ لحقوق، و رتب عليه تعاملا إنسانيا و أخلاقيا يرقى به إلى درجة لحمة النسب، كما ظهر من طريقة تعامل رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» مع الشيماء.

رابعا: إنه «صلى اللّه عليه و آله» قد أطلق سراح جميع أسرى حرب حنين بما فيهم قائدهم الأول، و جميع الأسرى و السبايا، و الذرارى بشفاعة

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۹۴

هذه المرأة الأسيرة و المسنة التى لم يرها النبى «صلى اللّه عليه و آله» منذ ما يقرب من ستين عاما، حيث كان رضيعا عند أمها حليمة السعدية ..

خامسا: إن ذلك يعطى: أن للمرأة مكانة عظيمة فى الإسلام، حتى لو كانت عجوزا و لا تزال أسيرة، و لم تظهر ما يدل على قبولها الإسلام، و ليس لها أى فضل أو يد عنده «صلى اللّه عليه و آله» .. بل غاية ما ظهر منها مجرد إظهار رغبتها بإطلاق سراح الأسرى .. فاعتبرها «صلى اللّه عليه و آله» مبادرة إنسانية منها تشير إلى أنها تملك بعض التوازن، و تختزن قدرا من الإحساس بما يعانيه الآخرون، و ذلك يدل على نبل عاطفتها، و على صدق مشاعرها، حين حاولت أن تستفيد من مكانتها و موقعها من أجل حل مشكلة الآخرين، فعرف لها رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» ذلك.

سادسا: و الأهم من ذلك: أن بدرا لا تزال تقترن بحنين، و قد حاول أبو بكر أن يتوسط لأسرى بدر، فرفض اللّه و رسوله و ساطته، و لم يستجب له إلا بعد أن أثار عاصفة من الإعتراض لدى سائر المسلمين.

و لكنه «صلى اللّه عليه و آله» يعلّم الشيماء كيف تكلّم المسلمين، لكى تقنعهم بقبول إطلاق سراح الأسرى ..

هل قسمت نساء هوازن؟!:

و قد قرأنا فيما سبق: أن النبى «صلى اللّه عليه و آله» قد قسم من السبايا ما شاء اللّه، فلما كلمته أخته فيهن، قال لها: أما نصيبى و نصيب بنى عبد المطلب، فهو لك الخ ..

غير أننا نشك فى صحة ذلك، فقد ذكروا: أنه «صلى اللّه عليه و آله»

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۹۵

استأنى بالسبى بضع عشرة ليلة، لكى يقدم عليه وفد هوازن، ثم بدأ بقسمة الغنائم، ثم قدم عليه الوفد مسلمين، فقال لهم: أيهما أحب إليكم: السبى أم الأموال؟! فاختاروا السبى «۱». إذ لا معنى لتخيير الوفد بين الأمرين إذا كان قد قسم السبى بين المقاتلين.

بل لا معنى لذلك إن كان قد قسم الأموال أيضا ..

هل استجاب للوفد أم للشيماء؟!:

و لا نرى أن ثمة تعارضا بين أن يكون «صلى اللّه عليه و آله» قد أرجع السبى إجابة لطلب الشيماء، أو إجابة لطلب وفد هوازن .. إذ الظاهر هو:

أن وفد هوازن قد جاء حين شفعت الشيماء فى السبى، فشفع الوفد فى السبى أيضا بنفس الطريقة، و عبّر عن نفس الفكرة .. فاستجاب «صلى اللّه عليه و آله» لها و لهم، و علمها و علمهم كيفية الكلام مع المسلمين، الذين كانوا يعتقدون أن لهم فى السبى حقا .. وفق ما شرحناه فى موضع سابق ..

فاستجاب الناس .. و وهبوا ما رأوا أنه نصيبهم، إلا الأقرع بن حابس، و عيينة بن حصن ..

منطق الأجلاف:

و قد برر عيينة بن حصن، و الأقرع بن حابس امتناعهما عن هبة سهميهما:

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۰ عن ابن إسحاق، و راجع: السيرة النبوية لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۴ و راجع: البحار ج ۲۱ ص ۱۸۲ و تفسير مجمع البيان ج ۵ ص ۳۷ و تفسير الميزان ج ۹ ص ۲۳۳ و راجع المصادر المتقدمة.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۱۹۶

بأنهما يريدان أن يصيبا من نساء هوازن، على سبيل المعاملة بالمثل ..

و نقول:

إن المعاملة بالمثل، و إن كانت عدلا فى بعض الأحيان، لكنها تصبح على درجة من الهجنة و القبح، حين تتضمن استهانة و رفضا لطلب أشرف الخلق و أكرمهم على اللّه، و هو رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، الذى لا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى «۱».

و هذا ما حصل بالفعل، من قبل عيينة بن حصن، و الأقرع بن حابس، اللذين كانا من الأعراب الأجلاف، فاستحقا أن يعاملهما رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» بالرفق، و بطرف من العدل، فقد كان رفيقا بهم حين لم يؤاخذهما بمنطقهما المسىء، بل أعلن أنه يريد أن يقر العدالة أيضا فى تحديد نصيبهما من السبى، و ذلك عن طريق إجراء القرعة، إقرارا منه «صلى اللّه عليه و آله» لمبدأ المساواة و دعا

اللّه أن یتوّه سهمیهما .. فخرجت القرعة علی عجوزین کما أوضحته الروایات ..

النبی صلّی اللّه علیه و آله مهتم بإطلاق السبی:

و عن إرشاد النبی «صلی اللّه علیه و آله» لوفد هوازن، و للشیماء إلی ما یقولونه للناس، لإقناعهم بالتخلی عما یرون أنه حقهم فی السبی، نقول:

إنه «صلی اللّه علیه و آله» کان ظاهر الرغبة فی إطلاق سراح السبی و الذریة، حتی إنه استأنی بوفد هوازن بضعة عشر یوما، و قد أرشد أخته إلی أن

---

(۱) الآیتان ۳ و ۴ من سورة النجم.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۹۷

تستشفع به «صلی اللّه علیه و آله» علی الناس لیهبوا حصتهم من السبی، و طلب من الوفد أن یظهروا إسلامهم أمام الناس، لیأنفوا من استرقاق نساء و ذریة إخوانهم من المسلمین، و وعدهم بأن یکلم المسلمین، و یشفع لهم ..

ثم إنه «صلی اللّه علیه و آله» حین کلم الناس بادر أولا إلی هبة سهمه و سهم بنی هاشم، و طلب من الناس أن یهبوا نصیبهم طوعا، و من کره ذلک فلیأخذ الفداء من رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» نفسه، لا من السبی، و أهله و عشیرته .. و جعل فداء کل إنسان ست فرائض من أول فیء یصیبه ..

و یلاحظ: أنه قال: من أول فیء یصیبه، و لم یقل: «من أول غنیمة»، لأن الفیء یکون خالصا لرسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، أما الغنیمة فللمقاتلین حق فیها.

و یبقی سؤال یقول: لماذا یهتم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بإطلاق سراح السبی إلی هذا الحد، حتی إنه لیتکفل هو بإعطاء الفداء؟!

و ربما یکون من جملة ما یصح أن یجاب به: أنه «صلی اللّه علیه و آله» کان یعرف: أن قضیة العرض حساسة جدا فی المجتمع العربی، و إذا کان «صلی اللّه علیه و آله» یرغب فی إسلام هوازن و سائر القبائل فی المنطقة، فإن صیرورة نسائهم و ذراریهم رقیقا، سیکون عارا و سبة علیهم، و سوف یشکل ذلک عقدة کبیرة جدا فی هذا السیاق، و قد یستفید المنافقون و الیهود و غیرهم من أعداء اللّه و رسوله لإثارة حفیظة تلک القبائل ضد الإسلام، و أهله. أو علی الأقل سوف یعطیهم الفرصة لإثارة نزاعات، و إیجاد بؤر توتر، فی مختلف المواقع و المواضع، و لربما تتطور الأمور إلی حدوث جرائم،

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۹۸

و حروب بین القبائل.

و هذا خطر کبیر، یجب أن لا یفسح المجال له. و لا بد من القضاء علی کل مکوناته فی مهدها.

لماذا وهب نصیب بنی هاشم؟!:

و قد رأینا: أنه «صلی اللّه علیه و آله» قد وهب نصیبه، و نصیب بنی هاشم، و فی روایة أخری نصیب بنی عبد المطلب من السبی .. و نشیر إلی:

۱- أنه «صلی اللّه علیه و آله» أولی بالمؤمنین من أنفسهم. و قد کان یمکنه أن یهب جمیع السبی بالإستناد إلی هذه الولایة، المعطاة له

من اللّه تعالی. و لکنه اقتصر علی نصیبه، و نصیب بنی هاشم، أو بنی عبد المطلب.

۲- و یمکنه أیضا أن یهبهم جمیع السبی استنادا إلی: أنه لا حق لأحد بالسبی و الغنائم، سوی علی «علیه السلام»، لأنه هو وحده الذی ثبت فی حنین، و هزم جموع المشرکین.

و لکنه «صلی اللّه علیه و آله» أراد أن یعامل الناس بالرفق و الرحمهٔ و الکرم. و لذلک لم یستند إلی أی من هذین الأمرین، بل وهب سهم بنی هاشم، اعتمادا علی أنهم لا- یردون له کلمهٔ، و لا- یخالفون له أمرا، و یبتغون رضاه. و أراد بذلک تشجیع سائر الناس علی التأسی ببنی هاشم، و بذل أموالهم فی رضا اللّه تعالی، و رضاه «صلی اللّه علیه و آله» ..

و لعل سبب ذلک هو: أنه «صلی اللّه علیه و آله» أراد من الناس أن یعتبروها یدا عنده هو، لکی لا یمن أحد علی أهل السبی بشیء. و بذلک یکون قد جنّبهم الکثیر من الإحراجات التی ربما یتعرضون لها فی حیاتهم مع الناس.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۱۹۹

ارجعوا حتی یرفع إلینا عرفاؤکم أمرکم:

و قد ذکرت النصوص المتقدمهٔ: أنه «صلی اللّه علیه و آله» لم یکتف بإعلان الأنصار رضاهم بقسمهٔ الغنائم علی المؤلفهٔ قلوبهم، بل أرجأ الحسم فی هذا الأمر إلی حین یرفع عرفاؤهم هذا الأمر عنهم، رغم أننا نعلم أنه «صلی اللّه علیه و آله» لم یکن بحاجهٔ إلی العرفاء، لیعرف حالهم، لأنه کان مسددا بالوحی.

و مع غض النظر عن ذلک، فقد کان یمکنه الإکتفاء بما أظهروه.

خصوصا مع ما قلناه من أنهم لم یکن لهم حق فی تلک الغنائم، و لعل هذا کان واضحا لکثیرین منهم، إن لم یکن لأکثرهم، أو جمیعهم ..

و لکن الظاهر هو: أنه «صلی اللّه علیه و آله» أراد أن یعرف الأجیال کلها أنه لم یأخذ الأنصار علی حین غرهٔ، و لم یفرض علیهم قراره، کما أنه لم یأخذ الأموال منهم بواسطهٔ التخجیل و الإحراج، بل هو قد فتح لهم أبواب التخلص المشرّف، الذی لا إحراج فیه، کما أنه قد توغل فی استکناه سرهم و کشف دخائلهم، مع أنه لم یکن بحاجهٔ إلی ذلک کله.

و علی کل حال، فإننا لا نرید أن ندخل فی موضوع نظام العرفاء بالتفصیل، غیر أننا نکتفی بالقول: بأن النصوص قد دلت علی: أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد أنشأ أنظمهٔ فی المجتمع الإسلامی، و أوکل إلیها مهمات محددهٔ، و قد عمل بهذه الأنظمهٔ علی أمیر المؤمنین «علیه السلام» من بعده أیضا.

فکان هناک:

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۰۰

۱- النقباء «۱».

۲- المناکب، و هم رؤساء العرفاء «۲».

أو یکونون مع العرفاء کالأعوان «۳».

---

(۱) راجع: البحار ج ۱۹ ص ۲۴ و ج ۷۸ ص ۳۷۶ و مستدرک سفینهٔ البحار ج ۱ ص ۴۵۸ و ج ۲ ص ۱۳ و مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۲۵۸ القواعد الفقهیهٔ للبجنوردی ج ۱ ص ۲۰۶ و الفصول المهمهٔ لابن الصباغ ج ۱ ص ۲۸۵ و تفسیر مجمع البیان ج ۴ ص ۴۹۴ و تفسیر القرآن للصنعانی ج ۱ ص ۱۲۹ و نقد الرجال ج ۱ ص ۲۰۳ و تاریخ مدینهٔ دمشق ج ۹ ص ۷۶ و ج ۲۰ ص ۲۴۰ و ۲۴۱ و ۲۴۸ و ج ۲۵ ص ۴۷۵ و ج ۲۶ ص ۱۸۹ و ج ۲۸ ص ۸۲ و الصراط المستقیم ج ۲ ص ۱۰۳ و الغدیر ج ۱ ص ۴۲ و ج ۲ ص ۶۹ و مکاتیب

الرسول ج ۱ ص ۱۰۷ و شرح مسند أبی حنیفة للملا علی القاری ص ۵۸۷ و المصنف لابن أبی شیبة ج ۱ ص ۳۶۴ و الآحاد و المثانی ج ۴ ص ۱۲۹ و مسند أبی یعلی ج ۲ ص ۲۴۳ و مسند الشامیین ج ۲ ص ۴۳۱ و سنن الدارقطنی ج ۱ ص ۳۶۲ و ج ۳ ص ۱۵۰ و کنز العمال ج ۱ ص ۳۲۵ و ۳۲۶ و ج ۸ ص ۵۲ و ج ۱۳ ص ۴۲۱ و ۵۵۶ و ج ۱۴ ص ۵۸ و فتوح البلدان ج ۱ ص ۵ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۹۶ و البدایة و النهایة ج ۳ ص ۱۹۳ و ۱۹۸ و ۲۰۴ و ۲۸۰ و ج ۴ ص ۳۰ و ۴۴ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۳ ص ۴۷۲.

(۲) الصحاح- مادة نکب- ج ۱ ص ۲۲۸ و راجع: النهایة فی غریب الحدیث ج ۵ ص ۱۱۳ و لسان العرب ج ۱ ص ۷۷۲ و تارج العروس ج ۲ ص ۴۵۱.

(۳) جامع البیان ج ۶ ص ۲۰۳ و راجع: النهایة فی غریب الحدیث ج ۵ ص ۱۱۳ و لسان العرب ج ۱ ص ۷۷۲ و تارج العروس ج ۲ ص ۴۵۱.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۰۱

۳- العرفاء «۱».

و ما یعنینا هنا هو: هذا النظام الأخیر، و هو نظام العرافة و العرفاء ..

فقد ذکرت النصوص: أنه قد کان هناک عرفاء للقبائل «۲»، و عریف أیضا لکل خلیة تتألف من عشرة أشخاص، و قد عرّف «صلی اللّه علیه و آله» عام خیبر و حنین علی کل عشرة عریفا «۳»، مما یعنی: أنه «صلی اللّه علیه

---

(۱) مغنی المحتاج ج ۳ ص ۹۶ و کنز العمال ج ۵ ص ۷۸۰ و ۷۹۸ و روضة الطالبین ج ۵ ص ۳۱۹ حواشی الشیروانی ج ۷ ص ۱۳۵ و أحکام القرآن ج ۲ ص ۴۹۷ و أحکام القرآن لابن العربی ج ۲ ص ۸۳ و الخصال للصدوق ص ۴۹۲ و تفسیر غریب القرآن ص ۱۲۶ و مجمع البیان ج ۳ ص ۲۹۴ و جامع البیان ج ۶ ص ۱۰۳ و الجامع لأحکام القرآن ج ۶ ص ۱۱۲ و جواهر العقود ج ۱ ص ۳۷۸ و زاد المسیر ج ۲ ص ۲۵۱ و أصول السرخسی ج ۱ ص ۳۸۰ و الکامل لابن عدی ج ۶ ص ۴۶۱ و سیر أعلام النبلاء ج ۳ ص ۱۹۴ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۴۵۲ و البدایة و النهایة ج ۷ ص ۴۳.

(۲) راجع: تهذیب الکمال ج ۱۷ ص ۴۱۲ و تاریخ مدینة دمشق ج ۱۱ ص ۳۱۹ و ج ۳۵ ص ۴۴۴ و الإصابة ج ۱ ص ۶۱۷ و الشرح الکبیر ج ۱۰ ص ۶۱۱ و روضة الطالبین للنووی ج ۵ ص ۳۱۹ و کشاف القناع ج ۳ ص ۱۱۷ و ۱۴۳ و مغنی المحتاج للشربینی ج ۳ ص ۹۶ و المغنی لابن قدامة ج ۷ ص ۳۱۰ و جواهر العقود ج ۱ ص ۳۷۸ و فتح الباری ج ۵ ص ۲۰۲ و ج ۱۳ ص ۱۴۹ و راجع: بصائر الدرجات ص ۵۱۶ و البحار ج ۳۴ ص ۲۵۰.

(۳) المبسوط للشیخ الطوسی ج ۲ ص ۷۵ و منتهی المطلب (ط ق) ج ۲ ص ۹۵۸ و ۹۷۰ و تذکرة الفقهاء (ط ق) ج ۱ ص ۴۳۷ و (ط ج) ج ۹ ص ۲۷۰ و ۳۲۳ و تحریر الأحکام (ط ق) ج ۱ ص ۱۵۱ و (ط ج) ج ۲ ص ۲۱۱ و جواهر الکلام-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۰۲

و آله» قد بنی المجتمع بناء هرمیا یبدأ من هذه الخلیة و ینتهی بالنقباء، و هو «صلی اللّه علیه و آله» رأس الهرم الذی تنتهی الأمور إلیه و تصدر الأوامر و التوجهات و القرارات عنه.

و قد ورد: أنه کان إذا جاءه تسعة أشخاص یرفض أن یعقد لهم لواء، حتی یأتوه بعاشر «۱».

و یمکن أن یفهم من النصوص: أنه قد کان لدی المسلمین قبول و رضا، و رغبة فی الإنخراط فی هذا النظام، أعنی نظام العرفاء، فکانوا هم الذین یسعون للحصول علی عریف لهم.

و معنی هذا: أنهم یشعرون بحاجتهم إلی نظام کهذا، و أنه مقتنعون بفائدته لهم.

و قد ورد: أنه لا بد للناس من عريف «۲».

- ج ۲۱ ص ۲۱۵ و كتاب الأم للشافعي ج ۴ ص ۱۶۶ و مختصر المزنى ص ۱۵۴ و المجموع ج ۱۹ ص ۳۸۰ و ۳۸۳ و معرفة السنن و الآثار ج ۵ ص ۱۶۸ و مغنى المحتاج للشربيني ج ۳ ص ۹۶ و المغني لابن قدامة ج ۷ ص ۳۱۰ و ج ۱۰ ص ۶۲۱ و الشرح الكبير ج ۱۰ ص ۵۵۱ و كشاف القناع ج ۳ ص ۷۲ و ۱۱۷ و البداية و النهاية ج ۷ ص ۴۳ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۹۲ و راجع: تاريخ الأمم و الملوك (ط دار المعارف بمصر) ج ۳ ص ۴۳۷ و ۴۸۷ و ۴۸۸.

(۱) راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۱ ص ۲۹۵ و ۲۹۶ و تاريخ مدينة دمشق ج ۴۹ ص ۳۵۹ و الإصابة ج ۳ ص ۲۴ و سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۳۷۵ و البداية و النهاية ج ۵ ص ۱۰۳ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۴ ص ۱۷۰.

(۲) المطالب العالية ج ۱ ص ۲۳۷ و دعائم الإسلام ج ۲ ص ۵۳۸ و نيل الأوطار ج ۸

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۰۳

و ورد فى مقابل ذلك: النهى عن التصدى لهذا الأمر، فلا يكونن عريفا «۱».

و لعل النهى الوارد عن العرافة، إنما هو لمن تولاها من قبل سلطان

- ص ۱۵۲ و مجمع الزوائد ج ۵ ص ۲۳۴ و فتح البارى ج ۱۳ ص ۱۴۹ و مسند أبى يعلى ج ۳ ص ۵۷ و ج ۷ ص ۱۶۳ و فيض القدير ج ۶ ص ۴۹۷ و العهود المحمدية ص ۷۳۳ و كشف الخفاء ج ۲ ص ۵۹ و طبقات المحدثين بإصبهان ج ۱ ص ۳۴۳ و ذكر أخبار إصبهان ج ۲ ص ۱۱۷ و مستدرك الوسائل ج ۱۳ ص ۱۱۰ و المصنف لابن أبى شيبة ص ۲۶۶ و المعجم الصغير و كنز العمال ج ۶ ص ۹۰ و ج ۹ ص ۳۱۷ و فيض القدير ج ۶ ص ۴۹۶ و الكامل ج ۵ ص ۳۷۴ و أسد الغابة ج ۱ ص ۲۸۹ و ۵۹۵.

(۱) المطالب العالية ج ۱ ص ۲۳۷ و راجع ص ۲۳۶ و الأمالى للصدوق ص ۱۸۵ و البحار ج ۷۴ ص ۳۹۹ و ج ۷۲ ص ۳۴۲ و ۳۴۳ و ج ۷۳ ص ۳۵۹ و الخصال ج ۱ ص ۳۳۷ و ۳۳۸ و مروج الذهب ج ۴ ص ۱۹۳ و كمال الدين، و نهج البلاغة، و حلية الأولياء ج ۱ ص ۷۹ و ج ۶ ص ۵۳ و الأمالى للمفيد ص ۷۱ و ربيع الأبرار ج ۲ ص ۲۵۶ و مستدرك الوسائل ج ۱۳ ص ۱۱۲ و دستور معالم الحكم ص ۹۲ و كنز الفوائد ص ۳۰ و الوسائل ج ۱۲ ص ۲۳۴ و ۲۳۵ و غرر الحكم ج ۱ ص ۲۰۹ و جامع أحاديث الشيعة ج ۱۷ ص ۱۹۹ و ج ۱۷ ص ۲۵۱ و نور الثقلين ج ۴ ص ۵۳۳ و راجع: مسند أحمد ج ۴ ص ۱۳۳ و سنن أبى داود ج ۲ ص ۱۴ و مجمع الزوائد ج ۵ ص ۲۳۳ و ۲۴۰ و عون المعبود ج ۸ ص ۱۰۸ و المصنف للصنعانى ج ۲ ص ۳۸۳ و ج ۱۱ ص ۳۲۶ و مسند الشاميين ج ۲ ص ۲۹۷ و ۳۰۰ و الجامع الصغير ج ۱ ص ۱۹۶ و العهود المحمدية ص ۷۳۳ و ۷۸۴ و كنز العمال ج ۶ ص ۱۵ و الجامع لأحكام القرآن ج ۲ ص ۳۱۲ و معجم رجال الحديث ج ۲۰ ص ۲۰۳ و تاريخ مدينة ج ۶۰ ص ۱۹۴ و ج ۶۲ ص ۳۰۵ و سير أعلام النبلاء ج ۳ ص ۴۲۸ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۶ ص ۲۰۴.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۰۴

جائر كما يظهر من الحديث عن الإمام الباقر «عليه السلام» عن عقبة بن بشير الأسدى قال: دخلت على أبى جعفر «عليه السلام»، فقلت: إنى فى الحسب الضخم من قومى، و إن قومى كان لهم عريف فهلك، فأرادوا أن يعرفونى عليهم فما ترى لى؟

قال: فقال أبو جعفر «عليه السلام»: تمن علينا بحسبك؟ إن اللّه تعالى رفع بالإيمان من كان الناس سموه وضيعا إذا كان مؤمنا، و وضع بالكفر من كان يسمونه شريفا إذا كان كافرا، و ليس لأحد على أحد فضل إلا بتقوى اللّه.

و أما قولك: إن قومى كان لهم عريف فهلك، فأرادوا أن يعرفونى عليهم، فإن كنت تكره الجنة و تبغضها فتعرف على قومك، و يأخذ سلطان جائر بامرئ مسلم لسفك دمه، فتشركهم فى دمه و عسى لا تنال من دنياهم شيئا «۱».

و دل علیه أیضا: قول النبی «صلی اللّه علیه و آله»: یکون فی آخر الزمان أمراء ظلمهٔ، و وزراء فسقهٔ، و قضاهٔ خونهٔ، و فقهاء کذبهٔ، فمن أدرک منکم ذلک الزمن فلا یکونن لهم جابیا، و لا عریفا، و لا شرطیا «۲».

---

(۱) راجع: الکافی ج ۲ ص ۳۲۸ و شرح أصول الکافی ج ۹ ص ۳۷۳ و إختیار معرفهٔ الرجال ج ۲ ص ۴۵۹ و جامع أحادیث الشیعهٔ ج ۱۳ ص ۴۶۳ و ج ۱۷ ص ۲۵۰ و الوسائل ج ۱۱ ص ۲۸۰ و ۲۸۱ و البحار ج ۷۰ ص ۲۲۹ و ج ۷۲ ص ۳۴۹ و مستدرک الوسائل ج ۱۳ ص ۱۱۳ و نور الثقلین ج ۵ ص ۹۸ و معجم رجال الحدیث ج ۱۲ ص ۱۶۵ و جامع السعادات للنراقی ج ۱ ص ۳۱۵.

(۲) المعجم الصغیر ج ۱ ص ۲۰۴ و المعجم الأوسط ج ۴ ص ۲۷۷ و المعجم الکبیر ج ۹ ص ۲۹۹ و مجمع الزوائد ج ۵ ص ۲۴۰ و مسند أبی یعلی ج ۲ ص ۳۶۲ و صحیح-

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۰۵

و بعض الأحادیث ناظر إلی تعدی العرفاء علی عن حدود الشرع. کما ورد فی حدیث علی «علیه السلام» عن النبی «صلی اللّه علیه و آله»: ألا و من تولی عرافهٔ قوم حبسه اللّه عز و جل علی شفیر جهنم بکل یوم ألف سنهٔ، و حشر یوم القیامهٔ و یداه مغلولتان إلی عنقه، فإن قام فیهم بأمر اللّه أطلقه اللّه، و إن کان ظالما هوی به فی نار جهنم و بئس المصیر «۱».

و لعل مما یؤکد هذه الحقیقهٔ: أن المهمات التی کانت توکل إلی العریف کانت حساسهٔ و هامهٔ، فمثلا قد ذکرت النصوص أن:

۱- العریف: هو القائم بأمر طائفهٔ من الناس، و هو من ولی أمر سیاستهم، و حفظ أمورهم و سمی بذلک لکونه یتعرف أمورهم حتی یعرّف بها من فوقه عند الإحتیاج «۲».

۲- أن العریف کان هو الذی یتولی تقسیم العطاء علی من عرّف

- ابن حبان ج ۱۰ ص ۴۴۶ و موارد الظمآن ج ۵ ص ۱۲۷ و العهود المحمدیهٔ ص ۷۹۴ و کنز العمال ج ۶ ص ۷۷ و سبل الهدی و الرشاد ج ۱۰ ص ۱۳۸ و تاریخ بغداد ج ۱۲ ص ۶۳.

(۱) راجع: أمالی الصدوق ص ۳۸۸ و (ط دار المعرفهٔ) ص ۵۱۸ و عقاب الأعمال ص ۳۳۹ و البحار ج ۷ ص ۲۱۶ و ج ۷۲ ص ۳۴۳ و ۳۷۳ و ج ۷۳ ص ۳۳۷ و الوسائل (ط مؤسسهٔ آل البیت) ج ۱۵ ص ۳۵۳ و (ط دار الإسلامیهٔ) ج ۱۱ ص ۲۸۲ و من لا یحضره الفقیه ج ۴ ص ۱۸ و روضهٔ المتقین ج ۹ ص ۴۳۲ و کتاب المکاسب ج ۲ ص ۷۲ و مستدرک سفینهٔ البحار ج ۷ ص ۱۳۵ و ۱۹۲.

(۲) فتح الباری ج ۱۳ ص ۱۴۸ و إرشاد الساری ج ۱۰ ص ۲۴۶ و عمدهٔ القاری ج ۲۴ ص ۲۵۴ و نیل الأوطار ج ۸ ص ۱۵۱.

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۰۶

علیهم، و یوصل إلیهم عطاءهم «۱».

۳- کان العریف هو الذی یتولی هدم بیوت بعض الذین یخونون الإمام العادل، و یذهبون إلی عدوه، فقد ورد: أنه لما هرب حنظلهٔ أمر علی «علیه السلام» بداره فهدمت، هدمها عریفهم بکر بن تمیم، و شبث بن ربعی «۲».

۴- إن العریف هو الذی یتولی معرفهٔ دخائل الناس، و حقیقهٔ نوایاهم، إذا احتاج الإمام إلی معرفهٔ ذلک، فقد ورد: أن أبا زید الهلقام سأل الإمام الباقر «علیه السلام» عن تفسیر قول اللّه عز و جل: وَ عَلَی الْأَعْرافِ رِجالٌ یَعْرِفُونَ کُلًّا بِسِیماهُمْ «۳» ما یعنی بقوله: وَ عَلَی الْأَعْرافِ رِجالٌ؟!.

قال: ألستم تعرّفون علیکم عریفا علی قبائلکم، لتعرفوا من فیها من صالح أو طالح؟

قلت: بلی.

قال: فنحن أولئک الرجال الذین یعرفون کلا بسیماهم «۴».

۵- العریف، الذی یتعرف به أحوال الجیش «۵» أو القائم بأمور القبیلة

---

(۱) الطبقات الکبری ج ۶ ص ۱۹۴ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۳ ص ۱۵۲ و تاریخ الکوفة ص ۱۶۰.

(۲) صفین ص ۹۷ و شرح النهج للمعتزلی ج ۳ ص ۱۷۷ و أعیان الشیعة ج ۱ ص ۴۷۴.

(۳) الآیة ۴۶ من سورة الأعراف.

(۴) بصائر الدرجات ص ۴۹۵ و ۴۹۶ و (ط الأعلمی) ص ۵۱۶ و البحار ج ۸ ص ۳۳۶ و ج ۲۴ ص ۲۵۰ و تفسیر نور الثقلین ج ۲ ص ۳۳ و تفسیر المیزان ج ۸ ص ۱۴۵ و تفسیر العیاشی ج ۲ ص ۱۸ و أهل البیت «علیهم السلام» فی الکتاب و السنة ص ۱۵۹ و غایة المرام ج ۴ ص ۴۵.

(۵) التراتیب الإداریة ج ۱ ص ۲۳۵ عن الباجی فی المنتقی.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۰۷

و الجماعة من الناس، یلی أمورهم، و یتعرف الأمیر منه أحوالهم «۱».

۶- فسرت العرافة بالریاسة «۲».

۷- العریف: القیم و السید، لمعرفته بسیاسة القوم «۳».

۸- و ربما یکون من مهماته أیضا: أن یکون هو المسؤول عن حضور و غیاب من هم فی نطاق مسؤولیته، و الإخبار عن أسباب ذلک، و ربما عن مرضهم و صحتهم، و حیاتهم، و موتهم، و کل ما یعرض لهم من مشاکل و أزمات، و باختصار: إنه یمثل همزة الوصل بینهم و بین إمامهم ..

و قد ورد: أنه حین جاء إلی علی «علیه السلام» عسل و تین من همدان، أمر العرفاء أن یأتوا بالیتامی، فأمکنهم من رؤوس الأزقاق یلعقونها «۴».

و ورد أیضا: أنه کان الرجل إذا قدم المدینة، و کان له بها عریف نزل

---

(۱) التراتیب الإداریة ج ۱ ص ۲۳۵ عن النهایة، و راجع: کشاف القناع ج ۳ ص ۷۲ و نیل الأوطار ج ۹ ص ۱۶۶ و القاموس الفقهی للدکتور سعدی أبو حبیب ص ۲۴۹ و البحار ج ۲ ص ۱۰۷ و ج ۳۲ ص ۴۰ و ج ۵۲ ص ۱۹۵ و ج ۸۴ ص ۱۶۶ و عون المعبود ج ۸ ص ۱۰۸ و سبل الهدی و الرشاد ج ۷ ص ۱۰۶ و النهایة فی غریب الحدیث ج ۳ ص ۲۱۸ و لسان العرب ج ۹ ص ۲۳۸ و تاج العروس ج ۶ ص ۱۹۵.

(۲) راجع: روضة المتقین ج ۹ ص ۴۳۲ و شرح السیر الکبیر للسرخسی ج ۱ ص ۱۴۲.

(۳) لسان العرب ج ۹ ص ۲۳۸.

(۴) الکافی ج ۱ ص ۴۰۶ و البحار ج ۲۷ ص ۲۴۸ و ج ۴۱ ص ۱۲۳ و شرح أصول الکافی ج ۷ ص ۲۹ و مجمع البحرین ج ۴ ص ۱۲۴ و مستدرک سفینة البحار ج ۱۰ ص ۵۸۴.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۰۸

علی عریفه، فإن لم یکن له بها عریف نزل الصفة «۱».

و أما بالنسبة للنقباء: فنقباء بنی إسرائیل هم الذین أرسلهم موسی «علیه السلام» لیأتوا بنی إسرائیل بأخبار الشام و أخبار الجبارین فیها، و کان بنو إسرائیل اثنا عشر سبطا، فاختار من کل سبط رجلا لیکون لهم نقیبا، أی أمینا کفیلا «۲».

و کان النقباء فی المدینة اثنا عشر نقیبا أیضا: ثلاثة من الأوس، و تسعة من الخزرج. أمر «صلی اللّه علیه و آله» أهل المدینة فی بیعة

العقبة أن يختاروهم، فلما اختاروهم قال «صلى اللّه عليه و آله»: أبايعكم كبيعة عيسى بن مريم للحوارين كفلاء على قومهم بما فيه، و على أن تمنعونى مما تمنعون منه نساءكم و أبناءكم فبايعوه على ذلك «۳».

---

(۱) المستدرك للحاكم ج ۳ ص ۱۵ و ج ۴ ص ۵۴۸ و صحيح ابن حبان ج ۱۵ ص ۷۷ و دلائل النبوة للإصبهانى ج ۳ ص ۹۹۳ و تاريخ المدينة لابن شبة ج ۲ ص ۴۸۶ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۱ ص ۴۰۰ و تاريخ مدينة دمشق ج ۲ ص ۴۸۶ و إمتاع الأسماع ج ۱۰ ص ۱۵۸ و شعب الإيمان ج ۷ ص ۲۸۴ و السنن الكبرى للبيهقى ج ۲ ص ۴۴۵ و كنز العمال ج ۷ ص ۲۰۰ و مجمع الزوائد ج ۱۰ ص ۳۲۳ و المعجم الكبير ج ۱۸ ص ۳۲۰ و إمتاع الأسماع ج ۱۰ ص ۱۵۸ و ج ۱۲ ص ۳۱۸.
(۲) راجع: مجمع البيان ج ۳ ص ۱۷۱ و (ط مؤسسة الأعلمى) ص ۲۹۵ و التبيان ج ۳ ص ۲۶۵ و ۴۶۶ و الخصال ج ۲ ص ۴۹۲ و التفسير الكبير للرازى ج ۱۱ ص ۱۸۴ و جامع البيان ج ۶ ص ۹۵ و ۹۶ و الكشاف للزمخشرى ج ۱ ص ۶۱۵ و البحار ج ۱۳ ص ۲۰۱.
(۳) مناقب آل أبى طالب ج ۱ ص ۱۵۷ و البحار الأنوار ج ۱۹ ص ۲۶ و موسوعة التاريخ الإسلامى ج ۱ ص ۶۹۵ و راجع: السيرة الحلبية ج ۲ ص ۱۸ و مسند-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۰۹

و قال «صلى اللّه عليه و آله»: الخلفاء بعدى اثنا عشر، كعدة نقباء بنى إسرائيل «۱».

و نقول أخيرا:

قال الصدوق: النقيب: الرئيس من العرفاء.

و قيل: إنه الضمين.

و قد قيل: إنه الأمين.

و قد قيل: إنه الشهيد على قومه.

و أصل النقيب فى اللغة من النقب و هو الثقب الواسع، فقيل: نقيب القوم لأنه ينقب عن أحوالهم كما ينقب عن الأسرار، و عن مكنون الأضمار «۲».

- أحمد ج ۳ ص ۴۶۲ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۲ ص ۵۸ و السيرة النبوية لدحلان (بهامش الحلبية) ج ۱ ص ۳۱۱.
(۱) الأمالى للصدوق ص ۳۷۸ و الخصال ص ۴۶۸ و عيون أخبار الرضا ج ۲ ص ۵۴ و كفاية الأثر ص ۲۷ و كمال الدين و تمام النعمة ص ۲۷۲ و كتاب الغيبة للنعمانى ص ۱۱۷ و ۱۱۸ و البحار ج ۳۶ ص ۲۳۰ و ۲۷۱ و ينابيع المودة ج ۲ ص ۳۱۵ و غاية المرام ج ۲ ص ۲۷۱ و راجع: مقتضب الأثر ص ۸ و مناقب آل أبى طالب ج ۱ ص ۲۵۸ و الصوارم المهرقة ص ۹۳ و كتاب الأربعين للشيرازى ص ۳۸۱ و كتاب الأربعين للماحوزى ص ۳۸۳ و مسند أحمد ج ۱ ص ۳۹۸ و ۴۰۶ و مجمع الزوائد ج ۵ ص ۱۹۰ و فتح البارى ج ۱۳ ص ۱۸۳ و تحفة الأحوذى ج ۶ ص ۳۹۴ و كنز العمال ج ۱۲ ص ۳۳ و تفسير القرآن العظيم ج ۲ ص ۳۴ و كشف الغمة ج ۱ ص ۵۸ و ج ۳ ص ۳۰۹ و كشف اليقين للحلى ص ۳۳۱ و شرح إحقاق الحق ج ۱۳ ص ۴۴ و ۴۵.
(۲) الخصال ج ۲ ص ۴۹۲ و التبيان ج ۳ ص ۴۶۵ و راجع: التفسير الكبير ج ۱۱ ص ۱۸۴ و راجع: مجمع البيان ج ۳ ص ۱۷۰ و الجامع لأحكام القرآن ج ۶ ص ۱۱۲.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۱۰

وقفة مع إسلام مالك بن عوف:

و لنا مع حديث إسلام مالك بن عوف بعض الملاحظات، نذكر منها:

۱- إن إغارة مالك بن عوف على ثقيف تبقى موضع ريب، فقد تقدم: أن النبى «صلى اللّه عليه و آله» تركهم و ذهب إلى مكة حتى لحقه وفدهم بإسلامهم ..

إلا أن يقال: إن الذين أسلموا هم جماعة منهم، فحقنوا بذلك دماءهم و بقيت بعض الجماعات، التى لم تكن قادرة على المقاومة، فسكتت على مضض، فكان مالك بن عوف يلاحقهم بعد ذلك، حين تظهر منهم بوادر العصيان، و يصيب منهم بعض الغنائم.

ثم إنهم بعد عدة أشهر وفدوا على رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» إلى المدينة، فأعلنوا إسلامهم، و أمنوا من أن يتعرض إليهم مالك بن عوف، أو غيره بأذى ..

۲- قد تقدم: أن الشيماء، قد شفعت فى مالك بن عوف، و لعل رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» قد ذكره أيضا لوفد هوازن، فبلغه هذا و ذاك، فخاف على نفسه من ثقيف، فجاء إلى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله».

۳- إن خوف مالك من أن تحبسه ثقيف، لو علمت بأن رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» قد ذكره يدل على أن هؤلاء الناس لا يثقون ببعضهم.

فإذا اجتمعوا لحرب رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» فلا يعنى ذلك: أنهم يحبون بعضهم بعضا، أو أن بعضهم يثق ببعض، بل هم وفقا لما حكاه القرآن عن اليهود: تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَ قُلُوبُهُمْ شَتَّى «۱».

---

(۱) الآية ۱۴ من سورة الحشر.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۱۱

۴- و يلاحظ: أنه «صلى اللّه عليه و آله» قد حفظ مالكا فى أهله و ماله، و لم يأخذ رأى أحد من المسلمين، فلو كان للمسلمين حق فى السبى و الغنائم، لاستجازهم فى ذلك ..

حليمة .. أو الشيماء؟!:

و قد رووا عن أبى الطفيل أنه قال: كنت غلاما أحمل عضو البعير، و رأيت رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» يقيم بالجعرانة، و امرأة بدوية، فلما دنت من النبى «صلى اللّه عليه و آله» بسط لها رداءه فجلست عليه، فقلت: من هذه؟

فقالوا: أمه التى أرضعته «۱».

و نقول:

قد تقدم فى حديث الشيماء: أنه «صلى اللّه عليه و آله» قد سألها عن أمه و أبيه، فأخبرته بموتهما «۲».

فالصحيح هو: أن هذه المرأة هى الشيماء بنت حليمة السعدية، التى

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۶ عن أبى داود، و البيهقى، و أبى يعلى، و راجع: تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۹ و الإصابة ج ۴ ص ۲۷۴ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۱۸ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۹۰ و المستدرك للحاكم ج ۳ ص ۶۱۸ و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۵۹ و كنز العمال ج ۱۲ ص ۴۴۳ و تاريخ مدينة دمشق ج ۲۶ ص ۱۱۵ و تهذيب الكمال ج ۲۱ ص ۲۳۲ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۶۱۰.

(۲) المغازى للواقدى ج ۳ ص ۹۱۳ و ۹۱۴ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۳ عنه و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۹۳.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۱۲

أرضعته «صلى اللّه عليه و آله» ..

قسوة بجاد:

١- إننا يمكن أن نتعقل: أن يصر إنسان على موقفه، أو أن يتمسك بدينه و معتقده، حتى لو كان بمستوى الخرافة.

و نتعقل أيضا: أن يعادى، و أن يقاتل من يخالفه دينه.

و لكننا لا نتعقل، و لا نرى مبررا لهذه القسوة التى أظهرها بجاد تجاه إنسان مسلم ظفر به، إذ ما هو المبرر لأن يقطّعه عضوا عضوا، و يحرقه بالنار؟!

٢- و لكن لنرجع إلى الإجراء الذى اتخذه النبى «صلى اللّه عليه و آله» تجاه هذا الشخص بالذات، لكى نرى: أن النبى «صلى اللّه عليه و آله» قد أوصى مقاتليه بأن لا يفلت منهم، و لذلك أخذوه و احتفظوا به حيا، حتى يكون رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» هو الذى يحكم فيه بحكمه ..

٣- إن إصدار الأمر لأصحابه «صلى اللّه عليه و آله» بهذه الصيغة، يمثل إرفاقا بذلك الشخص، لأن رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» لا يريد أن يحرم حتى هذا الرجل القاسى من سماحة الإسلام، و يريد أن يمنحه فرصة للتوبة و الأوبة، فلعل اللّه يقبل بقلبه و يدخل فى دين اللّه تعالى، أو يكرم به من يستحق التكريم؛ إذا رغب بالعفو عنه.

حديث أبى جرول:

و قد ذكروا: أن أبا جرول هو الذى ترأس وفد هوازن، و كلم النبى «صلى اللّه عليه و آله» فى السبايا، و أنشد الشعر.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۱۳

و نقول:

إن رواية ذلك عن أبى جرول غير دقيقة، فإن أبا جرول قد قتل على يد أمير المؤمنين «عليه السلام» قبل ذلك حسبما تقدم. و لو كان المقصود به شخصا آخر، لكان عليه البيان.

و الظاهر: أن الصحيح هو: أبو صرد، و هو زهير بن صرد الجشمى السعدى «١».

و قال ابن عبد البر: زهير بن صرد أبو صرد الجشمى السعدى من بنى سعد بن بكر و قيل: يكنى أبا جرول «٢».

---

(١) راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ١ ص ١١۴ و ١۵٣ و الإصابة ج ٢ ص ۴٧۴ و ج ٧ ص ۴٨ و إمتاع الأسماع ج ٢ ص ٣١ و عيون الأثر ج ٢ ص ٢٢٣ و أعيان الشيعة ج ١ ص ٢٨٢ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ٣٩٠ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٩۴ و راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٣۵۶ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ١٣۴ و إعلام الورى ج ١ ص ٢٣٩ و التاريخ الصغير للبخارى ج ١ ص ٣١ و الكامل فى التاريخ ج ٢ ص ٢۶٨ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ٢ ص ۶٠۶ و البداية و النهاية ج ٢ ص ٣٣٨ و ج ۴ ص ۴٠۴ و ۴١٩ و أسد الغابة ج ٢ ص ٢٠٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ١ ص ٢٣٣ و ج ٣ ص ۶۶٧ و ۶٩٠ و الفرج بعد الشدة ج ١ ص ٩٢ و البحار ج ٢١ ص ١٧٢ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٩ ص ٧۵ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ١٨٧ و فتح البارى ج ٨ ص ٢٧ و مكارم الأخلاق لابن أبى الدنيا ص ١١۶ و المعجم الكبير للطبرانى ج ۵ ص ٢٧٠ و تغليق التعليق ج ٣ ص ۴٧٣ و تفسير البحر المحيط ج ۵ ص ٢٧.

(٢) راجع: الإستيعاب ج ٢ ص ۵٢٠.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۱۴

إنتظار الوفد:

قال الصالحی الشامی: فی انتظار رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بقسم غنائم هوازن إسلامهم، جواز انتظار الإمام بقسم الغنائم إسلام الکفار و دخولهم فی الطاعة فیه، ورده علیهم غنائمهم و متاعهم «۱».

و نلاحظ علی کلامه هذا: أن انتظار النبی «صلی اللّه علیه و آله» لوفد هوازن لم یتضمن تصریحا منه، بأنه «صلی اللّه علیه و آله» قد انتظر أن یأتوه بإسلام قومهم .. فلعله «صلی اللّه علیه و آله» انتظرهم لأجل الحدیث عن فدائهم، أو لأجل أن یطلبوا هم من المسلمین و من رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» المن علی السبایا، و إطلاق سراحهم ..

فقد قدمنا: أنه «صلی اللّه علیه و آله» کان یترقب إسلام هوازن فی وقت قریب. و لو أن السبی انتقل إلی أیدی الناس، فلربما یشکّل ذلک مانعا لدی الکثیرین منهم عن الدخول فی هذا الدین، بصدق نیة، و سلامة طویة.

بل إن القبائل التی لها سبی بهذه الکثرة- حتی إن کل بیت فیها کانت له بنت، أو أخت، أو زوجة، أو ولد- حتی لو دخلت فی الإسلام .. فلربما تحدث أمور لا تحمد عقباها، و لا سیما إذا أراد أهل النفاق استغلال هذا الأمر، الذی یتحسس منه الإنسان العربی بصورة کبیرة ..

و قد أوضحنا ذلک فیما سبق، فلا حاجة للإعادة.

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۵۰ و ۵۸۱.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۱۵

عیینة و العجوز:

عن عطیة السعدی: أنه کان ممن کلم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» فی سبی هوازن، و کلم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» أصحابه، فردوا علیهم سبیهم إلا رجلا واحدا، فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»:

«اللهم أخس سهمه».

فکان یمر بالجاریة، فیدع ذلک حتی مر بعجوز، فقال: آخذ هذه فإنها أم حی، فیفدونها علیه.

فکبر عطیة و قال: خذها. خذها و اللّه ما فوها ببارد، و لا ثدیها بناهد، و لا زوجها بواحد، عجوز یا رسول اللّه ما لها أحد.

فلما رأی أنه لا یعرض لها أحد ترکها «۱».

و ذکر ابن إسحاق، و محمد بن عمر- و اللفظ له-: أن عیینة بن حصن حین أبی أن یرد حظه من السبی خیروه فی ذلک، فنظر إلی عجوز کبیرة، فقال: هذه أم الحی، لعلهم أن یغلوا فداءها، فإنه عسی أن یکون لها فی الحی نسب.

فجاء ابنها إلی عیینة، فقال: هل لک فی مائة من الإبل؟

فقال عیینة: لا، فرجع عنه و ترکه ساعة.

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۴ و ج ۱۰ ص ۲۱۹ عن أبی نعیم، و راجع:

مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۷۳ و البحار ج ۱۸ ص ۱۶ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۸۸ و المعجم الکبیر ج ۱۷ ص ۱۶۸ و کنز العمال

ج ۱۰ ص ۵۴۷ و تاریخ مدینة دمشق ج ۴۰ ص ۴۶۵.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۱۶

فقالت العجوز: ما أربک فیّ، بعد مائة ناقة، أترکه فما أسرع أن یترکنی بغیر فداء، فلما سمعها عیینة قال: ما رأیت کالیوم خدعة.

قال: ثم مر علیه ابنها، فقال له عیینة: هل لک فی العجوز لما دعوتنی إلیه؟

قال ابنها: لا أزیدک علی خمسین.

قال عیینة: لا أفعل.

قال: فلبث ساعة ثم مر به أخری و هو یعرض عنه، فقال له عیینة: هل لک فی العجوز بالذی بذلت لی؟

قال الفتی: لا أزیدک علی خمس و عشرین فریضة، هذا الذی أقوی علیه.

قال عیینة: لا أفعل و اللّه، بعد مائة فریضة خمس و عشرون!!

فلما تخوف عیینة أن یتفرق الناس و یرتحلوا، جاء عیینة فقال: هل لک إلی ما دعوتنی إلیه إن شئت؟

فقال الفتی: هل لک فی عشر فرائض أعطیکها.

قال عیینة: و اللّه لا أفعل.

قال الفتی: و اللّه ما ثدیها بناهد، و لا بطنها بوالد، و لا فوها ببارد، و لا صاحبها بواجد، فأخذتها من بین من تری.

قال عیینة: خذها لا بارک اللّه لک فیها.

فقال الفتی: إن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» قد کسا السبی فاخطأها من بینهم بالکسوة، فهل أنت کاسیها ثوبا؟

فقال: لا و اللّه، ما ذلک لها عندی.

قال: لا، و تفعل، فما فارقه حتی أخذ منه سمل ثوب، ثم ولی الفتی

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۱۷

و هو یقول: و اللّه إنک لغیر بصیر بالفرض «۱».

و ذکر محمد بن إسحاق: أنه ردها بست فرائض «۲».

و روی البیهقی عن الشافعی: أنه ردها بلا شیء «۳».

و نقول:

۱- إننا لا نستطیع أن نؤید صحة أی من هذه الروایات .. غیر أننا نقول:

لعل النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد أجری القرعة، فخرجت تلک العجوز فی سهم عیینة، فلم یرض بها، ثم لما خیروه اختارها هی، لأجل هذه الإعتبارات التی ذکرت فی روایة ابن إسحاق، و روایة عطیة ..

۲- إن طمع عیینة قد دعاه إلی رفض إجابة طلب النبی «صلی اللّه علیه و آله»، و نفس هذا الطمع هو الذی أرداه، و جعله أضحوکة، و حجزه عن الوصول إلی ما أمله.

بل هو قد خسر ثقة الناس أیضا، و أظهر نفسه علی أنه إنسان لا یهتم إلا بحطام الدنیا، حتی لو کان الذی یتمنی علیه هو أفضل الأنبیاء، و أکرمهم. و قد أظهر أنه علی درجة من الفظاظة و الجفاء حین رد طلب

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۴ عن ابن إسحاق، و راجع: تاریخ الإسلام للذهبی ج ۳ ص ۳۵۰ و راجع: البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۷ و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۷ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۷۱.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۴ و راجع: کتاب الأم للشافعی ج ۷ ص ۳۵۸ و معرفة السنن و الآثار ج ۶ ص ۵۲۶ و تاریخ الأمم

و الملوک ج ۲ ص ۳۵۷ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۷ و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۷.

(۳) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۴.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۱۸

النبی «صلی اللّه علیه و آله».

۳- ثم إنه عرض نفسه لفتی لیتلعب به، و یسخر منه، و یجعله أضحوکة بین الناس. و هذا جزاء من تصغر نفسه أمام حفنة من المال، و لا یبالی بکرامته، و لا یهتم لصون ماء وجهه، و لا یراعی مقام رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله».

۴- قد ذکرنا فیما تقدم: أنه لا حق لعیینة، و لا لغیره فی هذا السبی، بل هو للنبی العظیم «صلی اللّه علیه و آله»، و لوصیه الکریم «علیه السلام»، و حتی لو کان لأحد فیه نصیب فإن النبی «صلی اللّه علیه و آله» أولی بالمؤمنین من أنفسهم، فله أن یأخذ ذلک منهم، و لکنه الکرم و السخاء، و الشمم، و الإباء، و الرحمة، و الرأفة منه «صلی اللّه علیه و آله» بأصحابه.

عمر یأمر بقتل أسیرین، و النبی صلّی اللّه علیه و آله یغضب:

۱- قالوا: و کانت هذیل بعثت رجلا یقال له: ابن الأکوع أیام الفتح عینا علی النبی «صلی اللّه علیه و آله» حتی علم علمه، فجاء إلی هذیل بخبره، فأسر یوم حنین، فمر به عمر بن الخطاب، فلما رآه أقبل علی رجل من الأنصار، و قال: عدو اللّه الذی کان عینا علینا، ها هو أسیر، فاقتله.

فضرب الأنصاری عنقه.

و بلغ ذلک النبی «صلی اللّه علیه و آله» فکرهه، و قال: «ألم آمرکم ألا تقتلوا أسیرا»؟.

۲- و قتل بعد جمیل بن معمر بن زهیر، و هو أسیر.

فبعث النبی «صلی اللّه علیه و آله» إلی الأنصار، و هو مغضب، فقال:

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۱۹

«ما حملکم علی قتله، و قد جاءکم الرسول: ألا تقتلوا أسیرا»؟!.

فقالوا: إنا قتلناه بقول عمر.

فأعرض رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، حتی کلمه عمیر بن وهب بالصفح عن ذلک «۱».

و نقول:

إننا نلاحظ ما یلی:

أولا: إن النبی «صلی اللّه علیه و آله» کان باستمرار ینهی عن قتل الأسری، و قد ضمّن اعتراضه علی قتلة الأسیرین تذکیرا لهم بنهیه هذا، فقال: «ألم آمرکم ألّا تقتلوا أسیرا»؟!

ثانیا: لماذا لم یبادر عمر إلی قتل ذلک الأسیر بنفسه؟

و لماذا طلب من أنصاری فی المرة الأولی، و فی المرة الثانیة أیضا. و لم یطلب من مهاجری؟!

هل أراد أن ینصبّ غضب النبی علی الأنصار فقط، و یجنب نفسه و المهاجرین هذا الأمر؟!

أم أنه أراد أن تکثر ثارات الناس عند الأنصار، و تتوسع و تنتشر العداوات لهم؟!

أم أن الأمر کان محض صدفة، حیث لم یکن ثمة مهاجری قریبا منه حین رأی ذلک الأسیر؟!

---

(۱) الإرشاد للمفید ج ۱ ص ۱۴۴ و ۱۴۵ و المستجاد من الإرشاد (المجموعة) ص ۸۷ و البحار ج ۲۱ ص ۱۵۸ و النص و الإجتهاد ص

.٣٢٤

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج٢٥،ص:٢٢٠

و ما هو المبرر لهذه العجلة؟ فإن الرجل أسير غير قادر على الهرب، فليبحث عن مهاجرى و يكلفه بقتله.

ثالثا: لماذا لم يرتدع عمر عن هذا الأمر حين رأى كراهة النبى «صلى اللّه عليه و آله» له فى المرة الأولى؟!

فهل كان هناك مبرر أو داع لمعاودة قتل الأسير الثانى؟!

و علينا أن نتوقع أن تكون الإجابة ستكون بالنفى قطعا، إذ لو كان هناك مبرر لم يغضب «صلى اللّه عليه و آله» لقتله.

إلا أن يقال: إن عمر كان يتلذذ بقتل الأسرى، فلم يكن يمكنه امتثال أمر رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» ..

و لكن هل كان يتلذذ بقتلهم أيام خلافته، أو فى أيام خلافة أبى بكر أيضا؟!

فلما ذا إذن اعترض على خالد حين قتل مالك بن نويرة بعد أسره و نزا على امرأته فى نفس ليلة قتل زوجها؟!

السبايا .. لم تقسم على الناس:

و أصاب المسلمون يومئذ السبايا، فكانوا يكرهون أن يقعوا عليهم و لهن أزواج، فسألوا رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» عن ذلك، فأنزل اللّه تعالى: وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إِلَّا ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ «١».

و قال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» يومئذ: «لا توطأ حامل من

---

(١) الآية ٢٤ من سورة النساء.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج٢٥،ص:٢٢١

السبى حتى تضع، و لا غير ذات حمل حتى تحيض» «١».

و نقول:

أولا: قد تقدم: أن ثمة ريبا كبيرا فى أن يكون السبايا قد قسمن على المسلمين، بل نحن نطمئن إلى أن ذلك لم يحصل، فإن النبى «صلى اللّه عليه و آله» بقى ينتظر بهم قدوم وفد هوازن، فلما قدم الوفد خيرهم بين الأموال و بين السبى، فاختاروا السبى، و هذا لا ينسجم مع قولهم: إن السبى كانوا قد قسموا على الناس ..

ثانيا: إن كان لهذا الكلام نصيب من الصحة، فلا بد أن يكون ذلك بالنسبة لموارد يسيرة جدا، حيث يبدو من بعض الروايات: أن أفرادا من النساء قد سبين فى سرية أوطاس، عندما أرسلهم النبى «صلى اللّه عليه

---

(١) سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٣٨ و قال فى هامشه: أخرجه أبو داود (٢١٥٧) و أحمد ج ٣ ص ٦٢ و الحاكم ج ٢ ص ٩٥ و البيهقى فى السنن الكبرى ج ٥ ص ٣٥٩ و ج ٧ ص ٤٤٩ و ج ٩ ص ١٢٤ و الدارمى ج ٢ ص ١٧١ و انظر نصب الراية ج ٣ ص ٢٣٣. و راجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٠٨ و إمتاع الأسماع ج ٢ ص ٢٠ و المجموع للنووى ج ١٩ ص ٣٢٨ و فتح الوهاب ج ٢ ص ١٩٠ و الإقناع فى حل ألفاظ أبى شجاع ج ٢ ص ١٣٤ و ج ٣ ص ٤٠٨ و إعانة الطالبين ج ٤ ص ٦٣ و ٦٨ و الجوهر النقى ج ٧ ص ٤٢٦ و المغنى لابن قدامة ج ٧ ص ٥٠٧ و كشف القناع ج ١ ص ٢٣٧ و المحلى لابن حزم ج ١٠ ص ٣١٩ و تلخيص الحبير ج ٢ ص ٥٧٦ و سبل السلام ج ٣ ص ٢٠٥ و ٢٠٧ و ٢٠٩ و المعجم الأوسط ج ٢ ص ٢٦٧ و سنن الدارقطنى ج ٤ ص ٦٣ و معرفة السنن و الآثار ج ٧ ص ٧٦ و الإستذكار ج ٥ ص ٤٥٦ و الدراية فى تخريج أحاديث الهداية ج ٢ ص ٧٢ و ٢٣٠ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص .١٧٤

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۲۲

و آله» إليها، فلقوا عدوا لهم، فسبوا بعض النساء، أو سبوهم من بعض أحياء العرب كما رواه أبو سعيد الخدرى «۱».

و عن الشعبى فى الآية: وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إِلَّا ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ «۲» قال: نزلت يوم أوطاس «۳».

---

(۱) الدر المنثور ج ۲ ص ۱۳۷ و ۱۳۸ عن الطيالسى، و عبد الرزاق، و الفريابى، و ابن أبى شيبة، و أحمد، و عبد بن حميد، و مسلم، و أبى داود، و الترمذى، و النسائى، و ابى يعلى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطحاوى، و ابن حبان، و البيهقى فى سننه. و راجع: الجامع الصحيح للترمذى ج ۳ ص ۴۳۸ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۴۳ و ۶۴۴ و راجع: نيل الأوطار ج ۶ ص ۱۶۵ و تفسير المراغى ج ۵ ص ۶ و سنن النسائى (بشرح السيوطى)، و حاشية السندى ج ۶ ص ۱۱۰ و سنن أبى داود ط سنة ۱۳۷۱ ج ۱ ص ۴۹۷ و صحيح مسلم ج ۴ ص ۱۷۰ و ۱۷۱ و تفسير عبد الرزاق ج ۱ ص ۱۵۳ و جامع البان ج ۵ ص ۴ و ۷ و المصنف ج ۶ ص ۱۸۲ و ج ۷ ص ۱۹۲ و ۱۹۳ و روح المعانى ج ۵ ص ۳ و نور الثقلين ج ۱ ص ۴۶۶ و تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ۱ ص ۴۷۳ عن بعض من تقدم، و عن ابن ماجة.

(۲) الآية ۲۴ من سورة النساء.

(۳) الدر المنثور ج ۲ ص ۱۳۸ عن ابن أبى شيبة، و راجع: المبسوط للسرخسى ج ۵ ص ۵۲ و المغنى لابن قدامة ج ۱۰ ص ۴۷۳ و الشرح الكبير ج ۱۰ ص ۴۱۳ و جامع أحاديث الشيعة ج ۲۱ ص ۷۴ و المصنف لابن أبى شيبة ج ۳ ص ۳۷۲ و التمهيد لابن عبد البر ج ۳ ص ۱۴۴ و التبيان للطوسى ج ۳ ص ۱۶۲ و تفسير مجمع البيان ج ۳ ص ۵۹ و نور الثقلين ج ۱ ص ۴۶۶ و جامع البيان للطبرى ج ۵ ص ۴ و ۵ و ۱۳ و تفسير الثعلبى ج ۳ ص ۲۸۴ و ۲۸۵ و تفسير البغوى ج ۱-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۲۳

فلعل بعض الناس قد حاول التحرش بهن، مستغلا وحدتهن و قلتهن، معتبرا أنهن ملك لمن سباهن و لهن أزواج، فعولجت هذه القضية بالصورة المناسبة.

ثالثا: عن أنس: إن الآية نزلت فى سبايا خيبر، و ذكر مثل حديث أبى سعيد «۱». إلا إذا كانت كلمة خيبر تصحيفا لكلمة حنين. كما هو غير بعيد.

و فى نص آخر عن أبى سعيد الخدرى: أن الآية نزلت فى سبى أوطاس، حيث أصاب المسلمون نساء المشركين، و كانت لهن أزواج فى دار الحرب، فلما نزلت نادى منادى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: ألا لا توطأ الحبالى حتى يضعن، و لا غير الحبالى حتى يستبر أن «۲».

رابعا: قال فى الأحكام: المروى: أنه لما كان يوم أوطاس لحقت الرجال

- ص ۴۱۳ و المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز ج ۲ ص ۳۴ و الجامع لأحكام القرآن ج ۵ ص ۱۲۱ و تفسير البحر المحيط ج ۳ ص ۲۲۲ و تفسير القرآن العظيم ج ۱ ص ۴۸۴ و العجاب فى بيان الأسباب لابن حجر ج ۲ ص ۸۵۵ و علل الدارقطنى ج ۱۱ ص ۳۵۱.

(۱) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ۱ ص ۴۷۳ و أضواء البيان للشنقيطى ج ۱ ص ۲۳۴ و المعجم الأوسط ج ۴ ص ۲۹۸ و مجمع الزوائد ج ۷ ص ۳ و المعجم الكبير ج ۱۲ ص ۹۰.

(۲) مواهب الرحمن ج ۸ ص ۲۳ عن مسلم، و أحمد، و الدر المنثور، و راجع: سنن أبى داود ج ۱ ص ۴۹۷ و كتاب الأم ج ۷ ص ۳۶۶ و البحر الرائق ج ۱ ص ۳۷۸ و حاشية رد المختار ج ۶ ص ۶۹۱ و مجمع البيان ج ۵ ص ۳۷ و تفسير الميزان ج ۴ ص ۲۶۷ و ج ۹ ص ۲۳۳.

بالجبال و أخذت النساء، فقال المسلمون: کیف نصنع و لهن أزواج، فأنزل اللّه تعالی الآیهٔ، و کذا فی حنین «۱».

فقوله: و کذا فی حنین دلیل علی أن هؤلاء غیر أولئک.

خامسا: عن عکرمهٔ: إن آیهٔ وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إِلَّا ما مَلَکَتْ أَیْمانُکُمْ قد نزلت فی امرأهٔ، یقال لها: معاذهٔ.

و کانت تحت شیخ من بنی سدوس یقال له: شجاع بن الحرث، و کان معها ضرهٔ لها، قد ولدت لشجاع أولادا رجالا. و أن شجاعا انطلق یمیر أهله من هجر، فمر بمعاذهٔ ابن عم لها، فقالت له: احملنی إلی أهلی، فإنه لیس عند هذا الشیخ خیر.

فاحتملها فانطلق بها، فوافق ذلک جیئهٔ الشیخ؛ فانطلق إلی النبی «صلی اللّه علیه و آله»، فقال:

یا رسول اللّه و أفضل العرب، إنی خرجت أبغیها الطعام فی رجب، فتولت و الطّت بالذنب. و هی شر غالب لمن غلب. رامت غلاما وارکا علی قتب. لها و له أرب.

فقال «صلی اللّه علیه و آله»: علیّ علیّ. فإن کان الرجل کشف بها ثوبا، فارجموها، و إلا، فردوا علی الشیخ امرأته.

فانطلق مالک بن شجاع، و ابن ضرتها، فطلبها، و جاء بها، و نزلت

---

(۱) روح المعانی ج ۵ ص ۳ و أحکام القرآن للجصاص ج ۲ ص ۱۷۳ و تفسیر الآلوسی ج ۵ ص ۳.

بیتها «۱».

فقولهم: إن هذه الآیهٔ قد نزلت فی حنین، باعتبار أن الناس قد تحرجوا من وطء النساء السبایا ذوات الأزواج، لا یمکن تأکیده، و لا الجزم به.

سادسا: إن سبی أوطاس کانوا عبدهٔ أوثان، و لم یدخلوا فی الإسلام، و لا یحل نکاح الوثنیهٔ بالمسلم «۲».

و حمل خبر أبی سعید علی أن ذلک قد حصل بعد إسلامهن «۳» لا یصح.

فإنهن لم یسلمن بمجرد السبی، و لو کنّ قد أسلمن لم یرجعهن النبی «صلی اللّه علیه و آله» إلی قومهن حیث أزواجهن، الذین کانوا لا یزالون علی شرکهم، إذ لا یجوز تمکینهم منهن.

اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامهٔ

!!: قالوا: صلی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» الظهر یوما بحنین، ثم تنحی إلی شجرهٔ، فجلس إلیها، فقام إلیه عیینهٔ بن حصن یطلب بدم عامر

---

(۱) الدر المنثور ج ۲ ص ۱۳۹ عن عبد بن حمید، و راجع: العجاب فی بیان الأسباب للعسقلانی ج ۲ ص ۸۵۶ و الإصابهٔ ج ۳ ص ۲۵۵ و تفسیر المیزان ج ۴ ص ۲۸۷.

(۲) التبیان ج ۳ ص ۱۶۲ و نور الثقلین ج ۱ ص ۴۶۶ و مجمع البیان ج ۵ ص ۷۰ و (ط مؤسسهٔ الأعلمی) ج ۳ ص ۵۹ و جامع البیان ج ۵ ص ۷ و (ط دار الفکر) ص ۱۳ و راجع: المغنی لابن قدامهٔ ج ۷ ص ۵۰۷ و جامع أحادیث الشیعهٔ ج ۲۱ ص ۷۴.

(۳) راجع: مجمع البیان ج ۵ ص ۷۰ و نور الثقلین ج ۱ ص ۴۶۶ و مجمع البیان ج ۵ ص ۷۰ و (ط مؤسسهٔ الأعلمی) ج ۳ ص ۵۹ و جامع أحادیث الشیعهٔ ج ۲۱ ص ۷۴.

بن الأضبط الأشجعی، و هو یومئذ سید قیس، و معه الأقرع بن حابس، یدفع عن محلم بن جثامة، لمکانه من خندف، فاختصما بین یدی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، و عیینة یقول: یا رسول اللّه، و اللّه لا أدعه حتی أدخل علی نسائه من الحرب و الحزن ما أدخل علی نسائی.

فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: «تأخذ الدیة»؟

فأبی عیینة حتی ارتفعت الأصوات و کثر اللغط، إلی أن قام رجل من بنی لیث یقال له: مکیتل، قصیر مجتمع، علیه شکة کاملة، و درقة فی یده، فقال: یا رسول اللّه، إنی لم أجد لما فعل هذا شبها فی غرة الإسلام إلا غنما وردت، فرمی أولها فنفر آخرها. فاسنن الیوم و غیّره غدا.

فرفع رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» یده و قال: «تقبلون الدیة خمسین فی فورنا هذا، و خمسین إذا رجعنا إلی المدینة».

فلم یزل رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بالقوم حتی قبلوا الدیة.

و فی روایة: فقام الأقرع بن حابس، فقال: یا معشر قریش، سألکم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» قتیلا تترکونه لیصلح به بین الناس فمنعتموه إیاه؟ أفامنتم أن یغضب علیکم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فیغضب اللّه تعالی علیکم لغضبه؟ أو یلعنکم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فیلعنکم اللّه تعالی بلعنته؟

و اللّه، لتسلمنه إلی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» أو لآتین بخمسین من بنی لیث کلهم یشهدون أن القتیل کافر ما صلی قط، فلا یطلبن (قال ابن هشام: فلا طلبن) دمه.

فلما قال ذلک قبلوها.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۲۷

و محلم القاتل فی طرف الناس، فلم یزالوا یؤزونه، و یقولون: إئت رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» یستغفر لک.

فقام محلم و هو رجل ضرب طویل آدم. محمر بالحناء، علیه حلة قد کان تهیأ فیها للقتل للقصاص، فجلس بین یدی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» و عیناه تدمعان، فقال: یا رسول اللّه، قد کان من الأمر الذی بلغک، و إنی أتوب إلی اللّه، فاستغفر لی.

فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: «ما اسمک»؟

قال: أنا محلم بن جثامة.

فقال: «أقتلته بسلاحک فی غرة الإسلام؟ اللهم لا تغفر لمحلم» بصوت عال ینفذ به الناس.

قال: فعاد محلم، فقال: یا رسول اللّه، قد کان الذی بلغک، و إنی أتوب إلی اللّه فاستغفر لی.

فعاد رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» لمقالته بصوت عال، ینفذ به الناس:

«اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة».

حتی کانت الثالثة. فعاد رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» لمقالته، ثم قال له رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: «قم من بین یدی».

فقام من بین یدی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» و هو یتلقی دمعه بفضل ردائه.

فکان ضمرة السلمی یحدث- و قد کان حضر ذلک الیوم- قال: کنا نتحدث فیما بیننا أن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» حرک شفتیه بالإستغفار

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۲۸

له، و لکنه أراد أن یعلم الناس قدر الدم عند اللّه تعالی «۱».

و نقول:

أولا: قد تقدم هذا الحدیث أو ما یقرب منه فی أکثر من مناسبة، و نسب إلی أکثر من شخص، و منهم أسامة بن زید، لکنهم حافظوا

على ماء وجه أسامة، فزعموا: أنه «صلى اللّه عليه و آله» قد رضى عنه، و لم يمت، فدفن، فلفظته الأرض كما جرى لمحلم بن جثامة. فراجع ما ذكرناه حول هذا الموضوع فى جزء سابق من هذا الكتاب.

ثانيا: لماذا لا يقبل النبى «صلى اللّه عليه و آله» توبة ابن جثامة، مع أن الآيات القرآنية صريحة بأن اللّه يقبل التوبة عن عباده، و قد قال تعالى:

وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جاؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللّهَ وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللّهَ تَوّاباً رَحِيماً «۲».

و قد جاءه محلم بن جثامة، و طلب منه أن يستغفر له، بعد أن استغفر هو نفسه، فلما ذا يحرمه الرسول من رحمة اللّه، و هو الذى أرسله اللّه رحمة للعالمين؟! و لماذا لم يجد اللّه توابا رحيما، كما هو صريح الآية؟!

ثالثا: لماذا هذه القسوة من رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» على محلم بن جثامة، مع أنهم يقولون: إنه إنما قتله بتوهم: أنه قد أسلم متعوذا؟!

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۹ و ۳۴۰ عن ابن إسحاق، و الواقدى، و المغازى للواقدى ج ۳ ص ۹۲۰ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۷۶ و راجع: البداية و النهاية ج ۴ ص ۱۵۶ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۱۰۴۵ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۴۲۵.

(۲) الآية ۶۴ من سورة النساء.

و لا يصح أن يعد مثل هذا من موارد قتل المؤمن عمدا، ليطرده النبى «صلى اللّه عليه و آله»، و يعاقبه بهذه الطريقة القاسية.

رابعا: إن كان قد تعمد قتله، فإن ذلك يوجب الإقتصاص منه، فلما ذا لم يقتص منه؟!

و لا يصح أن يطلب من اللّه تعالى أن لا يغفر له، خصوصا بعد أن تاب من ذنبه، لو كان ذلك يعد ذنبا.

خامسا: قيل: أن محلما لم يقتل عامر بن الأضبط، بل قتله شخص آخر «۱».

سادسا: ادّعوا: أن محلما مات فى زمن النبى «صلى اللّه عليه و آله»، و بعد سبع ليال لفظته الأرض مرة أخرى «۲».

مع أنه قد قيل: إن محلما نزل حمص، و مات بها أيام ابن الزبير. و جزم به ابن السكن «۳».

سابعا: لماذا سكت عيينة بن حصن عن المطالبة بدم عامر بن الأضبط

---

(۱) الإصابة ج ۳ ص ۳۶۹ و (ط دار الكتب العلمية) ج ۵ ص ۵۸۴ و الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۳ ص ۴۹۷.

(۲) الإصابة ج ۳ ص ۳۶۹ و (ط دار الكتب العلمية) ج ۵ ص ۵۸۴ و الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۳ ص ۴۹۶ و ۴۹۷ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۷۶ و أحكام القرآن للجصاص ج ۲ ص ۳۰۹ و فتح البارى ج ۱۲ ص ۱۷۲ و التبيان ج ۳ ص ۲۹۸ و المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز ج ۲ ص ۹۶ و تفسير الثعالبى ج ۲ ص ۲۸۱.

(۳) الإصابة ج ۳ ص ۳۶۹ و الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۳ ص ۴۹۷ و (ط دار الجيل) ج ۴ ص ۱۴۶۲ و الجرح و التعديل للرازى ج ۸ ص ۴۲۷.

إلى هذا الوقت؟! مع أنه هو و إياه كانا مع رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» فى غزوة الفتح، و حنين، و الطائف .. و مع أنه كان يمكنه أن يطالب بدمه فور لقائه بالنبى «صلى اللّه عليه و آله» .. لأنه كان قد قتل فى سرية أبى قتادة إلى بطن إضم «۱». و هم قد لحقوا النبى «صلى اللّه عليه و آله» فى الطريق، و رافقوه إلى مكة و حنين و .. و ..

ثامنا: لماذا سكت النبى «صلى اللّه عليه و آله» عن هذه الجريمة؟ و لماذا لم يستحضر محلم بن جثامة قبل هذا الوقت و يؤنبه، و يدعو

علیه و .. و .. الخ ..؟!

مع أنهم قد أخبروا النبی «صلی اللّه علیه و آله» بالأمر بمجرد رجوعهم من سریة بطن إضم، و قد أنزل اللّه تعالی علیه «صلی اللّه علیه و آله» قرآنا یتلی فی ذلک؟!

---

(۱) الإستیعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۳ ص ۳۹۶ و أسد الغابة ج ۳ ص ۷۷ و ۱۴۱ و ج ۴ ص ۳۰۹ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۲۵۵ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۳۱۸ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۲ ص ۴۵۴ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۲۰ و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۱۰۴۳ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۴۲۳ و السنن الکبری للبیهقی ج ۹ ص ۱۱۵ و مجمع الزوائد ج ۷ ص ۸ و فتح الباری ج ۸ ص ۱۹۴ و عمدة القاری ج ۱۸ ص ۱۸۴ و المنتقی من السنن المسندة ص ۱۹۶ و جامع البیان ج ۵ ص ۳۰۲ و أسباب النزول للواحدی ص ۱۱۶ و تفسیر القرآن العظیم ج ۱ ص ۵۵۲ و الدر المنثور ج ۲ ص ۱۹۹ و لباب النقول (ط دار إحیاء التراث) ص ۷۷ و (ط دار الکتب العلمیة) ص ۶۶ و فتح القدیر ج ۱ ص ۵۰۲ و تفسیر الآلوسی ج ۵ ص ۱۲۰ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۴ ص ۲۸۲ و تاریخ مدینة دمشق ج ۲۷ ص ۳۳۳ و ۳۳۴ و سبل الهدی و الرشاد ج ۶ ص ۱۹۰ و ۲۳۴.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۳۱

تاسعا: قالوا: إن الآیة التی نزلت فی مناسبة قتل عامر بن الأضبط هی قوله تعالی: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِذا ضَرَبْتُمْ فِی سَبِیلِ اللَّهِ فَتَبَیَّنُوا وَ لا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقی إِلَیْکُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً «۱».

و هی تدل علی: أن المطلوب هو مجرد التبین، و لم تتضمن إدانة صریحة للقاتل؟!

بل قد یقال: إنها تدل علی براءة ابن جثامة، و علی أنه لا یستحق المؤاخذة بهذا المقدار، و لا بما هو أخف من ذلک.

عاشرا: إن هذه الآیة قد ألمحت إلی: أنه لو کان القتل لأجل هدف دنیوی، فإن اللّه تعالی خبیر بالنوایا، واقف علی حقیقة أعمال العباد ..

و المفروض: أن ابن جثامة لم یعترف بأنه قتل ابن الأضبط لأجل الدنیا، بل ادّعی: أن الأمر اشتبه علیه، فلما ذا یدان بأمر کتمه اللّه تعالی علیه، و لم یعترف هو به؟! فإذا کانت الحجة علی ابن جثامة هی: أنه لم یشق عن قلب ابن الأضبط، لیعرف إن کان صادقا أو متعوذا ..

فإن له أن یحتج بنفس هذه الحجة أیضا، فیقول: إنکم لم تشقوا عن قلبی، لتعرفوا إن کنت قتلته خطأ، أو قتله لأجل الدنیا.

حادی عشر: قال ابن عبد البر: و الإختلاف فی المراد من هذه الآیة مضطرب فیه جدا.

قیل: نزلت فی المقداد «۲».

---

(۱) الآیة ۹۴ من سورة النساء.

(۲) راجع: الإستیعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۴ ص ۴۶۷ و ۴۹۸ و إمتاع الأسماع-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۳۲

و قیل: نزلت فی أسامة بن زید «۱».

و قیل: نزلت فی محلم بن جثامة «۲».

- ج ۱ ص ۳۴۸ و عمدة القاری ج ۱۸ ص ۱۸۴ و ۱۸۵ و أسد الغابة ج ۴ ص ۳۰۹ و مجمع الزوائد ج ۷ ص ۸ و فتح الباری ج ۱۲ ص ۱۶۸ و جامع البیان ج ۵ ص ۳۰۵ و زاد المسیر ج ۲ ص ۱۷۴ و تفسیر البحر المحیط ج ۳ ص ۳۴۱ و تفسیر القرآن العظیم ج ۱ ص

۵۵۲ و سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۲۳۳ و الجامع لأحكام القرآن ج ۵ ص ۳۳۷.

(۱) راجع: الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۴ ص ۴۶۷ و ۴۹۸ و (ط دار الجيل) ج ۳ ص ۱۳۸۶ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۳۴۸ و عمدة القارى ج ۱۸ ص ۱۸۵ و أسد الغابة ج ۴ ص ۳۰۹ و جامع البيان ج ۵ ص ۳۰۴ و البحار ج ۲۱ ص ۱۱ و ج ۲۲ ص ۹۲ و ج ۶۵ ص ۲۳۴ و جامع أحاديث الشيعة ج ۱۹ ص ۵۲۴ و تفسير القمى ج ۱ ص ۱۴۸ و التفسير الأصفى ج ۱ ص ۲۳۱ و التفسير الصافى ج ۱ ص ۴۸۵ و تفسير نور الثقلين ج ۱ ص ۵۳۵ و تفسير كنز الدقائق ج ۲ ص ۵۸۰ و تفسير مقاتل بن سليمان ج ۱ ص ۲۵۰ و تفسير ابن أبى حاتم ج ۳ ص ۱۰۴۱ و تفسير السمرقندى ج ۱ ص ۳۵۴ و أسباب النزول للواحدى ص ۱۱۶ و تفسير الواحدى ج ۱ ص ۲۸۲ و تفسير السمعانى ج ۱ ص ۴۶۶ و التسهيل لعلوم التنزيل ج ۱ ص ۱۵۳ و الدر المنثور ج ۲ ص ۲۰۲ و أعيان الشيعة ج ۳ ص ۲۴۹ و الجامع لأحكام القرآن ج ۵ ص ۳۳۷ و تفسير البحر المحيط ج ۳ ص ۳۴۲.

(۲) راجع: الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۴ ص ۴۶۷ و ۴۹۸ و (ط دار الجيل) ج ۴ ص ۱۴۶۲ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۳۴۸ و ج ۱۳ ص ۳۵۲ و عمدة القارى ج ۱۸ ص ۱۸۴ و ۱۸۵ و أسد الغابة ج ۳ ص ۱۴۱ و ج ۴ ص ۳۰۹ و عيون الأثر ج ۲ ص ۱۷۷ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۴۲۶ و السنن الكبرى للبيهقى ج ۹ ص ۱۱۵ و مجمع الزوائد ج ۷ ص ۸ و جامع البيان ج ۵ ص ۳۰۲ و أحكام-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۳۳

و قال ابن عباس: نزلت فى سرية، و لم يسم أحدا «۱».

و قيل: نزلت فى غالب الليثى «۲».

و قيل: نزلت فى رجل من بنى ليث يقال له: فليت، كان على السرية «۳».

- القرآن للجصاص ج ۲ ص ۳۰۹ و الدر المنثور ج ۲ ص ۲۰۰ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۴ ص ۲۸۲ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۴۵۴ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۲۵۷ و سبل الهدى و الرشاد ج ۶ ص ۱۹۰ و ۲۳۴ و تفسير مجمع البيان ج ۳ ص ۱۶۴ و تفسير البحر المحيط ج ۳ ص ۳۴۲.

(۱) راجع: الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۴ ص ۴۶۷ و ۴۹۸ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۳۴۸ و عمدة القارى ج ۱۸ ص ۱۸۵ و أسد الغابة ج ۴ ص ۳۰۹ و المستدرك للحاكم ج ۲ ص ۲۳۵ و مسند أحمد ج ۱ ص ۲۷۲ و سنن الترمذى ج ۴ ص ۳۰۷ و السنن الكبرى للبيهقى ج ۹ ص ۱۱۵ و المصنف لابن أبى شيبة ج ۶ ص ۵۷۷ و ج ۷ ص ۶۵۲ و صحيح ابن حبان ج ۱۱ ص ۵۹ و المعجم الكبير ج ۱۱ ص ۲۲۲ و موارد الظمآن ج ۱ ص ۱۱۱ و جامع البيان ج ۵ ص ۳۰۲ و أسباب نزول الآيات للواحدى ص ۱۱۵ و تفسير البغوى ج ۱ ص ۴۶۶ و زاد المسير ج ۲ ص ۱۷۴.

(۲) راجع: الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۴ ص ۴۶۷ و ۴۹۸ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۳۴۸ و عمدة القارى ج ۱۸ ص ۱۸۵ و أسد الغابة ج ۴ ص ۳۰۹ و راجع: المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز ج ۲ ۹۶ و الجامع لأحكام القرآن ج ۵ ص ۳۳۷ و جامع البيان ج ۵ ص ۳۰۳ و تفسير البغوى ج ۱ ص ۴۶۶ والدر المنثور ج ۲ ص ۲۰۰ و تاريخ المدينة لابن شبة ج ۲ ص ۴۵۱ و تفسير ابن زمنين ج ۱ ص ۳۹۷ و تفسير البحر المحيط ج ۳ ص ۳۴۲.

(۳) راجع: الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۴ ص ۴۶۷ و ۴۹۸ و (ط دار الجيل) ج ۴ ص ۱۴۶۲ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۳۴۸ و عمدة القارى ج ۱۸ ص ۱۸۵.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۳۴

و قيل: نزلت فى أبى الدرداء «۱».

و هذا اضطراب شدید جدا «۲».

---

(۱) راجع: الإستیعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۴ ص ۴۶۷ و ۴۹۸ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۳۴۸ و عمدة القاری ج ۱۸ ص ۱۸۵ و أسد الغابة ج ۴ ص ۳۰۹ و جامع البیان ج ۵ ص ۳۰۵ و البحار ج ۱۹ ص ۱۴۸ و المحرر الوجیز فی تفسیر القرآن العزیز ج ۲ ص ۹۶ و الجامع لأحکام القرآن ج ۵ ص ۳۳۷ و تفسیر البحر المحیط ج ۳ ص ۳۴۲.

(۲) راجع: الإستیعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۴ ص ۴۶۷ و ۴۹۸ و (ط دار الجیل) ج ۴ ص ۱۴۶۲ و عمدة القاری ج ۱۸ ص ۱۸۵ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۳۴۸.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۳۵

الفصل الثانی: قبل قسمة الغنائم

اشارة

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۳۷

روایات و نصوص:

قالوا: و جمعت الغنائم بین یدی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» فجاءه أبو سفیان بن حرب، و قال: یا رسول اللّه أصبحت أکثر قریش مالا، فتبسم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» «۱».

و عن جبیر بن مطعم، و ابن عمر: أن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» لما فرغ من رد سبایا هوازن، رکب بعیره و تبعه الناس، یقولون (أو علقت الأعراب برسول اللّه یسألونه): یا رسول اللّه، اقسم علینا فیئنا.

حتی اضطروه إلی شجرة، فانتزعت رداءه، فقال: «یا أیها الناس، ردوا علی ردائی، فو الذی نفسی بیده لو کان لکم عندی عدد شجر تهامة (أو عدو هذه العظاه) نعما لقسمته علیکم، ثم ما ألفیتمونی بخیلا و لا کذابا (و لا جبانا)» «۲».

ثم قام رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» إلی جنب بعیره، فأخذ من سنامه

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۶ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۲۸ و ج ۹ ص ۲۹۷.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۵ و ۳۳۸ عن البخاری، و عبد الرزاق، و فی هامشه: عن أحمد ج ۴ ص ۸۲ و البخاری (۲۸۲۱) و المعجم الکبیر للطبرانی ج ۲ ص ۱۳۵ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۳۵۴ و راجع المصادر فی الهامش التالی.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۳۸

وبرة، فجعلها بین إصبعیه، فقال: «أیها الناس، و اللّه، ما لی من فیئکم و لا- هذه الوبرة إلا- الخمس، و الخمس مردود علیکم، فأدوا الخیاط و المخیط. و إیاکم و الغلول، فإن الغلول عار، (و نار)، و شنار علی أهله یوم القیامة».

فجاء رجل من الأنصار بکبة خیط من خیوط شعر، فقال: یا رسول اللّه، أخذت هذه الوبرة لأخیط بها برذعة بعیر لی دبر.

فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: «أما حقی منها فهو لک».

فقال الرجل: أما إذ بلغ الأمر فیها هذا فلا حاجة لی بها، فرمی بها من یده «۱».

---

(۱) راجع: سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۵ و ۳۳۸ عن ابن إسحاق، و عن الحاکم بسند صحیح، و راجع: إعلام الوری ص ۱۲۸ و (ط مؤسسة آل البیت لإحیاء التراث) ج ۱ ص ۲۴۲ و البحار ج ۲۱ ص ۱۷۴ و مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۴۹ و السنن الکبری للبیهقی ج ۶ ص ۳۰۳ و موارد الظمآن رقم (۱۶۹۳) عن ابن حبان، و راجع: کتاب الموطأ ج ۲ ص ۴۵۷ و مسند أحمد ج ۲ ص ۱۸۴ و ج ۴ ص ۸۴ و سنن النسائی ج ۶ ص ۲۶۴ و السنن الکبری للبیهقی ج ۶ ص ۳۳۷ و ج ۷ ص ۱۷ و مجمع الزوائد ج ۵ ص ۳۳۸ و ج ۶ ص ۱۸۸ و المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۲۴۳ و ج ۱۱ ص ۱۰۶ و المصنف لابن أبی شیبة ج ۸ ص ۵۳۰ و مکارم الأخلاق لابن أبی الدنیا ص ۱۱۵ و السنن الکبری للنسائی ج ۴ ص ۱۲۰ و صحیح ابن حبان ج ۱۱ ص ۱۴۹ و المعجم الأوسط ج ۲ ص ۲۴۲ و ج ۷ ص ۲۳۶ و المعجم الکبیر ج ۲ ص ۱۳۰ و معرفة السنن و الآثار ج ۷ ص ۴۳ و الإستذکار لابن عبد البر ج ۵ ص ۷۶ و ج ۲۰ ص ۳۷ و ۴۹ و شرح النهج للمعتزلی ج ۱۷ ص ۱۱۶ و نظم درر السمطین ص ۶۲ و کنز العمال ج ۴ ص ۳۷۲ و ج ۱۰ ص ۵۳۷ و أسد الغابة ج ۴ ص ۱۳۲ و تاریخ المدینة لابن شبة ج ۱-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۳۹

عن أنس قال: کنت أمشی مع رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» و علیه برد نجرانی غلیظ الحاشیة، فأدرکه أعرابی، فجذبه جذبة شدیدة، ثم قال:

مر لی من مال اللّه الذی عندک.

فالتفت إلیه رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» و هو یضحک، ثم أمر له بعطاء ورداء «۱».

و روی: أن عقیل بن أبی طالب دخل یوم حنین علی امرأته فاطمة بنت شیبة، و سیفه ملطخ دما، فقالت: إنی علمت أنک قاتلت الیوم المشرکین، فماذا أصبت من غنائمهم؟

فقال: دونک هذه الإبرة، تخیطین بها ثیابک. فدفعها إلیها.

- ص ۲۱۶ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۳۵۸ و الکامل فی التاریخ لابن الأثیر ج ۲ ص ۲۶۹ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۲ ص ۶۰۸ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۰۵ و ۴۰۷ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۲۱۱ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۶۹ و ۶۷۲ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۵.

(۱) مکارم الأخلاق للطبرسی ص ۱۷ و حلیة الأبرار ج ۱ ص ۳۰۷ و البحار ج ۱۶ ص ۲۳۰ و موسوعة أحادیث أهل البیت «علیهم السلام» ج ۱ ص ۱۳۷ و صحیح البخاری ج ۴ ص ۶۰ و ج ۷ ص ۴۰ و ۹۴ و صحیح مسلم ج ۳ ص ۱۰۳ و شرح مسلم للنووی ج ۷ ص ۱۴۷ و عمدة القاری ج ۱۵ ص ۷۳ و ج ۲۱ ص ۳۱۱ و ج ۲۲ ص ۱۵۰ و ریاض الصالحین للنووی ص ۳۲۹ و نظم درر السمطین ص ۵۹ و تفسیر البغوی ج ۴ ص ۳۷۶ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۱ ص ۴۵۸ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۱۳ و ج ۶ ص ۴۳ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۲۰۳ و ج ۶ ص ۳۸۶ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۸۲ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۶ و ج ۷ ص ۱۰.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۴۰

فسمع منادی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: من أخذ شیئا، فلیرده حتی الخیاط و المخیط، فرجع عقیل و قال: ما أجد إبرتک إلا ذهبت منک، فأخذها فألقاها فی المغنم «۱».

و عن عبادة بن الصامت قال: صلی بنا رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» یوم حنین إلی جنب بعیر من المغانم، فلما سلم تناول و برة بین أنملتین.

و فی روایة: فجعلها بین إصبعیه. ثم قال: «أیها الناس، إن هذه من مغانمکم، و لیس لی فیها إلا نصیبی معکم، الخمس، و الخمس

مردود علیکم فأدوا الخیط و المخیط، و أکثر من ذلک و أصغر، و لا تغلوا فإنه عار و نار و شنار علی أهله فی الدنیا و الآخرة».

و أتی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» الناس یوم حنین فی قبائلهم یدعوهم، و ترک قبیلة من القبائل وجدوا فی برذعة رجل منهم عقدا من جزع غلولا.

فأتاهم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فکبر علیهم کما یکبر علی

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۵ و ۳۳۸ عن عبد الرزاق، و عن مسند أحمد ج ۲ ص ۱۸۴ و ۲۱۸، و عن النسائی، و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۱۳۵ و (ط مکتبة محمد علی صبیح) ج ۴ ص ۹۲۹ و أنساب الأشراف (ط الأعلمی) ج ۲ ص ۷۱ و أسد الغابة ج ۵ ص ۵۲۵ و الإصابة ج ۴ ص ۳۸۲ و الطبقات لابن سعد ج ۴ ص ۴۳ و ۴۴ و لم یصرح بحنین، و راجع: شرح الأخبار ج ۱ ص ۳۱۶ و کنز العمال ج ۴ ص ۵۴۴ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۵ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۸۶ و عقیل بن أبی طالب ص ۹۷.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۴۱

المیت «۱».

و نقول:

یرجی من القارئ الکریم أخذ الأمور التالیة بنظر الإعتبار:

النبی صلّی اللّه علیه و آله أکثر قریش مالا:

إن أول ما یستوقفنا هنا: قول أبی سفیان للنبی «صلی اللّه علیه و آله» أصبحت أکثر قریش مالا. و لا شک فی أن أبا سفیان یعنی ما یقول، و لم یکن بصدد مداعبة النبی «صلی اللّه علیه و آله» بهذا القول .. لأن هذا هو منطق أبی سفیان، و هذه هی نظرته، و علی أساسها یتخذ مواقفه، و یصوغ

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۸ و ۳۹۵ ج ۹ ص ۱۲۸ و راجع: کتاب الأم للشافعی ج ۷ ص ۳۶۴ و المجموع للنووی ج ۱۹ ص ۳۷۰ و المبسوط للسرخسی ج ۱۰ ص ۲۷ و نیل الأوطار ج ۸ ص ۸۹ و مسند أحمد ج ۵ ص ۳۱۶ و ۳۲۶ و المستدرک للحاکم ج ۳ ص ۴۹ و السنن الکبری للبیهقی ج ۹ ص ۱۰۴ و مجمع الزوائد ج ۵ ص ۳۳۷ و ۳۳۸ و الآحاد و المثانی الضحاک ج ۳ ص ۴۳۲ و ۴۳۳ و المنتقی من السنن المسندة ص ۲۷۱ و شرح معانی الآثار ج ۳ ص ۲۴۱ و صحیح ابن حبان ج ۱۱ ص ۱۹۳ و مسند الشامیین ج ۴ ص ۳۷۰ و التمهید لابن عبد البر ج ۲۰ ص ۴۹ و ۵۰ و ج ۲۳ ص ۴۲۹ و موارد الظمآن ج ۵ ص ۳۰۸ و کنز العمال ج ۴ ص ۳۷۲ و ۳۷۷ و ۵۴۴ و ج ۵ ص ۷۵ و أحکام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۶۸ و تفسیر القرآن العظیم ج ۲ ص ۳۲۴ و الدر المنثور ج ۳ ص ۲۲۵ و أضواء البیان للشنقیطی ج ۲ ص ۶۰ و التاریخ الکبیر للبخاری ج ۸ ص ۵۷ و الثقات لابن حبان ج ۲ ص ۷۸ و تاریخ مدینة دمشق ج ۲۶ ص ۱۷۶ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۸۶.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۴۲

تعامله، فهو یری أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» یتصرف کملک، و الملک یعتبر کل إنجازات جیوشه فی حروبها، و ما یحصل علیه رعایاه ملکا له .. بل هو یعتبر الناس خولا و خدما، لیس لهم أی حق إلا ما یمنحهم هو إیاه.

و قد بقیت هذه النظرة لدی أبی سفیان زمنا طویلا- بعد وفاة رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله». و هو القائل مخاطبا عثمان حین استخلف: «فأدرها کالکرة، و اجعل أوتادها بنی أمیة، فإنما هو الملک، و لا أدری ما جنة و لا نار» «۱».

و قد رأینا: أنه «صلی اللّه علیه و آله» لم یجب أبا سفیان بشیء، بل اکتفی بالتبسم، ربما لأن أبا سفیان قد صدق فی اعتباره هذه الغنائم

ملکا لرسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، لأنها إنما حصلت بصبر النبی «صلی اللّه علیه و آله» و جهاد علی «علیه السلام».
و إن کانت نظرة أبی سفیان إلی مقام النبوة و النبی خاطئة و مسیئة، و لا بد من العمل علی تصحیحها، و لکن ذلک یحتاج إلی أن یفهمه بالعمل لا بالقول: أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» لیس من طلاب الدنیا، و أنه یبذل کل

---

(۱) قاموس الرجال ج ۱۰ ص ۸۹ و (ط مؤسسة النشر الإسلامی) ج ۱۱ ص ۳۵۲ عن الإستیعاب، و راجع: شرح الأخبار القاضی النعمان المغربی ج ۲ ص ۵۲۸ و مناقب أهل البیت «علیهم السلام» للشیروانی ص ۴۰۷ و الغدیر ج ۸ ص ۲۷۸ و ۳۳۱ و ج ۱۰ ص ۸۳ و الإستیعاب ج ۴ ص ۱۶۷۹ و مستدرکات علم رجال الحدیث ج ۸ ص ۳۹۸ و النزاع و التخاصم للمقریزی ص ۵۹ و النصائح الکافیة لمحمد بن عقیل ص ۱۱۰ و فصل الحاکم فی النزاع و التخاصم لمعمر بن عقیل بن عبد اللّه بن یحیی ص ۱۹۷ و ۲۲۸.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۴۳

شیء فی سبیل اللّه و المستضعفین فی الأرض .. فکانت قسمته لتلک الغنائم بالذات هی الجواب العملی، و البرهان القوی، و الجلی القاطع لکل عذر، و المزیل لأیة شبهة.

الشره و الحرص:

إن المشهد الذی رسمته النصوص المتقدمة، الذی یصور الناس، و هم یلاحقون النبی «صلی اللّه علیه و آله»، و یضایقونه حتی اضطروه إلی شجرة، فعلق بها رداؤه، و هم یسألونه أن یقسم الغنائم بینهم، إن دل علی شیء، فهو یدل علی شره و حرص غیر عادی، کان أولئک الناس یعانون منه.
و هذه لا شک حالة مرضیة تحتاج إلی علاج بصیر، و حاذق خبیر، بمعالجة نفوس البشر، و تطهیر أرواحهم و قلوبهم، فیا ساعد اللّه قلب رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» الذی ابتلی بهؤلاء الناس، کم عانی من متاعب، و واجه من مصاعب و مصائب، و إنّا للّه و إنّا إلیه راجعون ..
و لعل مما زاد هذا الحرص لدیهم علی نیل الغنائم، هو تخوفهم من أن تکون هناک نیة لتفویتها علیهم کما فاتتهم السبایا .. رغم أنهم لا حق لهم فی هذه و لا فی تلک، کما أشرنا إلیه أکثر من مرة.

ماذا یظنون بالنبی صلّی اللّه علیه و آله؟!:

و لا ندری إن کان «صلی اللّه علیه و آله» حین قال لهم: «و الذی نفسی بیده، لو کان لکم عندی عدد شجر تهامة نعما، لقسمته علیکم، ثم ما ألفیتمونی بخیلا، و لا کاذبا، و لا جبانا»- لا ندری- إن کان یشیر بذلک إلی تهم أطلقوها، أو أوهام راودتهم فی أن یکون «صلی اللّه علیه و آله» کذابا

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۴۴

- و العیاذ باللّه- لا یفی لهم بوعوده بقسمة الغنائم علیهم.
أو أنهم توهموا فیه: البخل و حب المال، الذی سیدعوه إلی العدول عن رأیه فی قسمة الأموال.
أو أنهم توهموا: أن ما دعاه إلی إعادة السبایا إلی أهلها هو خوفه من جیوش هوازن و حلفائها من أن یهاجموه علی حین غرة، و هو علی غیر استعداد .. و هم یخشون أن یدعوه خوفه و جبنه هذا إلی إعادة الأموال أیضا ..
فاحتاج من أجل أن یقنعهم بحتمیة وفائه، و بأنه لیس کذابا فی وعده، و لا بخیلا محبا للمال، و لا جبانا خائفا من کثرة هوازن و

أحلافها إلى التوسل بالقسم لهم بقوله: «و الذى نفسى بيده». و لا شک و لا ريب فى أنه كان فى أصحابه و جيشه من يتهمه بالكذب، و بعض ذلک ظهر فى صلح الحديبية.

و فى مناجاته لعلى «عليه السلام»، و هذا بعض ما ظهر لنا و ما وصلنا، و لعل ما خفى علينا أكبر، و لا نظن أن ذلک منهم حادث عابر فى زمن غابر، بل كان ذلک منهم سعى و عمل دائب و جهد راتب.

ما لى إلا الخمس، و هو مردود عليكم:

و قد طمأنهم «صلى اللّه عليه و آله» إلى أن الفىء الذى يحصلون عليه بأسيافهم و بجهادهم و تضحياتهم فليس له فيه و لو بمقدار الوبرة التى أخذها بين أصبعيه، و هذا دليل يجب أن يقنعهم بأنه لا بد أن يفى لهم بوعده، و أنه لن يمنعه من ذلک بخل و لا حرص، لإن الإنسان قد يبخل بماله و يحرص عليه، أما مال غيره فلا شأن له فيه، فلا معنى لهذا الإصرار و الملاحقة له منهم؟!

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۴۵

ثم طمأنهم إلى أنه ليس فقط سوف يعطيهم ما يرون أنه من حقهم، بل هو سوف يعطيهم حقه الذى أثبته اللّه تعالى فى كتابه الكريم أيضا، و هو الخمس ..

و يلاحظ: أنه «صلى اللّه عليه و آله» أجرى كلامه بصورة مطلقة، و لم يشر فيه إلى الغنائم من هوازن، أى أنه تحدث عن حكم شرعى ثابت فى موارده، حسب البيان الإلهى، و هو أن الفىء لأصحابه .. ثم وعدهم بأن يتخلى لهم عن حقه فيه أيضا ..

و هو يقصد بذلک جميع الموارد التى يكون الخمس ثابتا فيها، و هذا معناه: أنه لا يقصد غنائم حنين، لأنها كلها لرسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، و ليس خمسها فقط ..

فمحصل كلامه «صلى اللّه عليه و آله» هو: أن هذا المال إن كان لهم، فلن يأخذ منه و لو وبرة واحدة، بل سوف يجود عليهم به، و يعطيهم خمسه أيضا معه ..

و إن كان هذا المال له، فسوف لا يبخل به عليهم، بل هو سوف يعطيهم إياه أيضا تفضلا منه و كرما ..

من أين أخذ الوبرة؟!:

و قد ورد فى رواية أخرى، عن عبادة بن الصامت: أنه «صلى اللّه عليه و آله» أخذ الوبرة بين أصبعيه، و قال لهم: «أيها الناس، إن هذه الوبرة من مغانمكم، و ليس لى فيها إلا نصيبى معكم الخمس الخ ..».

و نلاحظ: أن هذه الرواية تريد أن تقول: إن تلک المغانم للناس و من

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۴۶

جملتها تلک الوبرة .. و لكن ذلک موضع شک كبير، لما قدمناه من أنها للنبى «صلى اللّه عليه و آله»، كما أن الرواية الأخرى قد صرحت: بأن البعير الذى أخذ منه الوبرة ليس من مغانمهم. بل هو بعير رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» نفسه ..

و هذا يشير إلى: أن ثمة بعض التصرف فى النص، كما هو ظاهر ..

ما أرى أبرتک إلا ذهبت:

و قد نسبوا إلى عقيل: أنه غل إبرة، و أعطاها لزوجته، ثم أعادها إلى الغنيمة، بعد أن قال لزوجته: ما أرى إبرتک إلا ذهبت ..

و نقول:

إننا لا ـ ننكر أن يكون أمر كهذا قد حصل فعلا، و لكن ذلك لا يدل على أى سلبية فى شخصية عقيل، فإن من الطبيعى أن يتناول الإنسان إبرة من الغنائم، ظنا منه أنها أمر تافه و زهيد، و لا ينظر إليه، و لا يحسب له حساب، أمام غيره من الغنائم الثمينة من الإبل أو البقر و الغنم، أو الذهب و الفضة، فيجوز تناوله لكل أحد، إذا احتاج إليه ..

ثم إن إرجاع الإبرة إلى الغنيمة، إن دل على شيء، فإنما يدل على تقوى عقيل، و شدة رعايته لأحكام اللّه تبارك و تعالى ..

و لكن ما يؤسف له هو أن تؤخذ قضية كهذه، لو كانت قد حصلت فعلا، مغمزا فيه، و سببا للإنتقاص من عقيل، بدلا من اعتبارها دليلا على التزامه و تقواه.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۴۷

عقيل ثبت فى حنين:

و قد صرحت نفس هذه القضية: أن سيف عقيل كان ملطخا دما، و أن زوجته علمت أنه قاتل المشركين، و هذا معناه: أن عقيلا كان من المجاهدين الثابتين فى حرب حنين و قد عدوه فى جملة من ثبت فيها أيضا «۱».

فلا صحة لقول ابن سعد: إنه رجع من مؤتة، فعرض له مرض، فلم يسمع له بذكر فى فتح مكة، و لا الطائف، و لا خيبر، و لا حنين «۲».

نعم، لقد ثبت عقيل فى حين فرّ جميع المسلمين عن نبيهم، و قد كان سيفه ينضح دما من رقاب أهل الشرك، بينما كان جبين غيره ينضح بعرق الخجل، ممن كان يخفى وجهه من الناس خجلا، و إحساسا بالعار من ذلك الفرار المشؤوم ..

أما الذين لا يخجلون، فلا نتحدث عنهم، و لا يليق بعاقل أن يذكرهم بخير أبدا.

---

(۱) أسد الغابة ج ۳ ص ۴۲۳ و الإصابة ج ۳ ص ۴۹۴ عن الزبير بن بكار، عن الحسن بن على «عليهما السلام»، و تهذيب التهذيب ج ۷ ص ۲۵۴ و (ط دار الفكر) ص ۲۲۷ عن الحسين بن على «عليهما السلام»، و البحار ج ۲۱ ص ۱۷۸ و ۱۷۹ و الأمالى للطوسى ص ۵۷۴ و عقيل بن أبى طالب للأحمدى الميانجى ص ۴۳ و ۴۹ و كنز العمال ج ۱۰ ص ۵۴۲ و تاريخ مدينة دمشق ج ۲۶ ص ۲۹۹.

(۲) الطبقات لابن سعد ج ۴ ص ۴۳ و الإصابة ج ۳ ص ۴۹۴ عنه، و أسد الغابة ج ۳ ص ۴۲۲ و تاريخ مدينة دمشق ج ۴۱ ص ۹ و راجع: تهذيب التهذيب ج ۷ ص ۲۲۷ و المنتخب من ذيل المذيل ص ۳۰ و تهذيب الأسماء و اللغات ج ۱ ص ۳۳۷ و لكنهم لم يذكروا خيبرا، و راجع: مكاتيب الرسول ج ۳ ص ۶۳۵.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۴۸

و أما ما ذكره ابن سعد: من أنه لم يسمع له بذكر فى خيبر، فهو غير صحيح أيضا:

أولا: لأن المرض إذا كان عرض له فى مؤتة، فمؤتة كانت بعد خيبر، فما معنى تغيبه عن خيبر بسبب مرض عرض له فى مؤتة؟!

ثانيا: قال الطبرانى و غيره: إن عقيلا حضر فتح خيبر، و قسم له النبى «صلى اللّه عليه و آله» من خيبر «۱».

و ورد اسمه فى كتاب النبى «صلى اللّه عليه و آله» لمقاسم أموال خيبر أيضا «۲». فراجع.

متى أخذ عقيل الإبرة؟!:

و إن رؤية سيف عقيل ملطخا بالدم إنما كانت فى يوم حنين بالذات، حيث كانت الحرب دائرة، و سيفه يعمل فيها فى رقاب المشركين، و أما تقسيم الغنائم و إرجاع الإبرة، فقد كان فى الجعرانة، بعد الإنتهاء من الطائف .. و هذا معناه: أن تلك الإبرة قد بقيت كل هذه الأيام عند امرأة عقيل ..

مع أن الروایهٔ تصرح: بأنه قد جاء بالإبرهٔ فی نفس الیوم الذی حارب فیه المشرکین، و لطخ سیفه بدمهم.
فذلک یدل علی: أن عقیلا لم یأخذ الإبرهٔ من الغنائم المجموعهٔ، لتکون غلولا کما زعموا. بل أخذها من ساحات القتال مباشرهٔ، ثم أعادها إلی

---

(۱) مجمع الزوائد ج ۹ ص ۳۷۳ و المعجم الکبیر ج ۱۷ ص ۱۹۱ و راجع: تهذیب الأسماء و اللغات ج ۱ ص ۳۳۷، و عقیل بن أبی طالب ص ۴۴.

(۲) راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۶۹۴ و مجموعهٔ الوثائق السیاسیهٔ ص ۹۴/ ۱۷.

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۴۹

الغنائم المجموعهٔ فی الجعرانهٔ.

الغلول: نار، و عار، و شنار:

۱- إن الإهتمام بأمر الغلول إلی هذا الحد الذی أظهرته کلمات الرسول «صلی اللّه علیه و آله»، لا بد أن یعطی الإنطباع للناس بلزوم التدقیق فی الأمور، و أن لا یستهین أحد منهم بشیء مهما کان بنظره صغیرا، و لو بمقدار خیط، و مخیط إبرهٔ، فی مقابل آلاف من الإبل، و سواها.

۲- إن ذلک یؤکد علی معنی الأمانهٔ، و علی معیار القیمهٔ لدی الناس، فإنه إذا کان أخذ خیط، أو إبرهٔ مجلبهٔ للعار، و الخزی، و العیب، و العذاب بالنار فی الآخرهٔ، فما بالک بما سوی ذلک من أنواع الخیانات، و التعدیات، و المخالفات؟! الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج۲۵ ۲۴۹ الغلول: نار، و عار، و شنار: ..... ص : ۲۴۹

۳- إنه «صلی اللّه علیه و آله» بهذا الإعلان یکون قد رسم حدا یمکن الإنطلاق منه و الإنتهاء إلیه فی تحدید ما هو خطأ، و ما هو صواب، و ما هو حسن و قبیح، و لم تعد القضیهٔ خاضعهٔ لمزاجات الأشخاص، و اعتباراتهم و تسامحاتهم، التی لو فسح لها المجال، لربما أغمضت العین عن کثیر من الشرور، بحجهٔ أنها مقبولهٔ، أو صغیرهٔ، و غیر ذات أهمیهٔ.

۴- إنه «صلی اللّه علیه و آله» حین ذکر مساوئ الغلول قد مزج بین الضررین: الدنیوی و الأخروی، و بین المادی الجسدی، و المعنوی الروحی.

کما أنه لم یکتف بذکر العار الذی قد یمکن تحمل تبعاته، بزعم أنه أثر لزلهٔ، أو خطیئهٔ مضت و انقضت، و یمکن أن یکون الإنسان قد تجاوز هذا الأمر، و تخلص منه ..

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۵۰

بل أضاف الشنار إلی العار. و الشنار هو أقبح العیب، لکی یبین بذلک:

أن الناس یرون منشأ العار لا یزال موجودا، و ملازما للشخص، و لیس أمرا قد مضی و انقضی .. و سیکون هذا أدعی للإنسان لکی یبادر للتخلص منه بکل ما یقدر علیه ..

کما أن جمع العار و الشنار، قد یفید: أن تخلص الإنسان من العیب الحاضر، لا یعنی: أن عاره لا یلاحقه فی مستقبل الأیام .. فلما ذا یلوث نفسه بما یکون من هذا القبیل؟!

أما حقی فهو لک:

و فی مجال التربیة العملیة المؤثرة، نلاحظ: أنه «صلی اللّه علیه و آله» قد أجاب صاحب کبة خیط الشعر، بقوله: أما حقی فیها فهو لک.
و هذا معناه: أن لسائر الناس حقوقا فیها أیضا، فعلیه أن یؤدیها لهم، فسماح النبی «صلی اللّه علیه و آله» له بحقه لا یعفیه من لزوم الحصول علی سماح الآخرین له بحقوقهم.
فالنبی «صلی اللّه علیه و آله» لم یرد طلبه، و لم یستجب له، بل جمع بین الأمرین، و بیّن له عدم إمکان إجابة طلبه بصورة تامة.

التکبیر علی الأموات:

و إذ قد ظهر أن لدی إحدی القبائل عقد جزع غلولا، و قد تمالأت تلک القبیلة علی هذا الأمر، و تسترت علیه، فإن ذلک یدل علی: أن الوجدان الإنسانی لدیها لم یکن مؤثرا فی منعها عن هذا الفعل الشنیع، الذی یدل علی:
أنها ترضی بحرمان الآخرین من حقوقهم، و الإستئثار بأموالهم، فکان أن ألقی
الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۵۱
علیها درسا عملیا، من خلال فعل یرمز إلی أنها تعانی من موت فی الوجدان، و فی الضمیر الإنسانی، فلا بد من إجراء المراسم التی تجری عادة للأموات ..
و ذلک یرمز إلی أن وجدان و ضمیر الإنسان، المرتبط بالفطرة السلیمة، و العقل القویم، هو العنصر الأهم فی الکیان الإنسانی. فإذا مات الضمیر و الوجدان ماتت المعانی الإنسانیة فی الإنسان.
و کما یکون بقاء المیت بین الأحیاء، مضرا، و موجبا لنشوء الأمراض، و یتسبب بمزید من الضیق و الأذی، و الإحساس بلزوم التخلص منه .. فإن من یموت ضمیره، و یتلاشی وجدانه یکون بقاؤه أعظم ضررا، و أشد خطرا .. فلا بد من المبادرة للتخلص منه، کما یتخلص الناس من موتاهم ..

من قتل قتیلا فله سلبه:

عن أنس قال: قال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: «من قتل قتیلا فله سلبه».
قال: فقتل أبو طلحة یومئذ عشرین رجلا و أخذ أسلابهم «۱».

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۶ عن أبی شیبة، و أحمد، و ابن حبان. و تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۰۶ و السیرة النبویة لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۱۲ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۲ و (ط دار المعرفة) ص ۷۱ و راجع: المستدرک للحاکم ج ۲ ص ۱۳۰ و مغنی المحتاج للشربینی ج ۳ ص ۹۹ و المغنی لابن قدامه ج ۱۰ ص ۴۲۱ و الشرح الکبیر لابن قدامه ج ۱۰ ص ۴۴۹ و کشاف القناع ج ۳ ص ۸۰ و المحلی لابن حزم ج ۷ ص ۳۳۵ و نیل الأوطار ج ۸ ص ۹۱ و مسند أحمد ج ۳ ص ۱۹۰ و ۲۷۹ و سنن الدارمی ج ۲ ص ۲۲۹ و سنن أبی داود ج ۱-
الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۵۲
و قال أبو قتادة: یا رسول اللّه، إنی ضربت رجلا علی حبل عاتقه، و علیه درع فأجهضت عنه، فانظر فی أخذها، فقام رجل- قال محمد بن عمر:
اسمه أسود بن خزاعی الأسلمی، حلیف بنی سلمة. کذا قال. و فی الصحیح کما سیأتی: أنه قرشی- فقال: یا رسول اللّه، أنا أخذتها، فارضه منها و أعطنیها.

قال: و كان رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» لا يسأل شيئا إلا أعطاه، أو سكت.

فسكت رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله».

فقال عمر: و اللّه لا يغنها اللّه تعالى على أسد من أسد اللّه تعالى و يعطيكها.

- ص ۶۱۷ و المستدرك للحاكم ج ۲ ص ۱۳۰ و فتح البارى ج ۸ ص ۳۳ و عمدة القارى ج ۸ ص ۷۶ و عون المعبود ج ۷ ص ۲۷۷ و مسند أبى داود الطيالسى ص ۲۷۷ و الآحاد و المثانى ج ۴ ص ۲۴۲ و صحيح ابن حبان ج ۱۱ ص ۱۶۷ و ۱۶۹ و معرفة السنن و الآثار ج ۵ ص ۱۱۸ و الإستيعاب ج ۴ ص ۱۶۹۸ و التمهيد لابن عبد البر ج ۲۳ ص ۲۴۵ و ۲۵۲ و نصب الراية ج ۴ ص ۲۹۶ و موارد الظمآن ج ۵ ص ۲۷۳ و ۳۴۹ و أضواء البيان للشنقيطى ج ۲ ص ۸۲ و الإكمال فى أسماء الرجال ص ۱۱۸ و الكامل لابن عدى ج ۲ ص ۲۶۶ و تاريخ مدينة دمشق ج ۱۹ ص ۴۱۱ و أسد الغابة ج ۵ ص ۲۳۵ و سير أعلام النبلاء ج ۲ ص ۳۲ و ج ۱۸ ص ۴۲۸ و المعارف لابن قتيبة ص ۲۷۱ و فتوح الشام للواقدى ج ۱ ص ۲۱۶ و الكامل فى التاريخ لابن الأثير ج ۱۰ ص ۵۷ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۵۸۵ ج ۳ ص ۴۲۶ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۷۴ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۴ ص ۲۶۷ و عيون الأثر لابن سيد الناس ج ۲ ص ۲۲۷ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۲۰ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۶.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۵۳

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «صدق عمر» «۱».

و عن أبى قتادة الحارث بن ربعى قال: خرجنا مع رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» عام حنين، فلما التقينا كانت للمسلمين جولة. فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين.

و فى رواية: نظرت إلى رجل من المسلمين يقاتل رجلا من المشركين، و آخر من المشركين يختله، فضربته من ورائه على حبل عاتقة بالسيف، فقطعت الدرع، و أقبل على فضمنى ضمة، وجدت منها ريح الموت، ثم أدركه الموت، فأرسلنى، فلحقت.

و فى رواية: فلقيت عمر بن الخطاب فى الناس الذين لم يهزموا، فقلت:

ما بال الناس؟

قال: أمر اللّه تعالى.

فرجعوا و جلس رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، فقال: «من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه».

فقمت، فقلت: من يشهد لى؟ ثم جلست.

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» مثله.

فقمت فقلت: من يشهد لى؟ ثم جلست.

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۶ و قال فى هامشه: أخرجه عبد الرزاق فى المصنف (۳۹۷۳) و أحمد ج ۱ ص ۲۴۵ و ابن أبى شيبة ج ۲ ص ۱۲۵ و ج ۱۴ ص ۵۳۱ و ابن حبان ذكره الهيثمى فى الموارد (۱۶۷۱) و البيهقى ج ۶ ص ۳۰۶ و الطبرانى فى الكبير ج ۱۲ ص ۲۱۶ و الصغير ج ۱ ص ۱۲۴ و راجع المصادر فى الهامش السابق.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۵۴

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» مثله، فقال: «مالك يا أبا قتادة»؟

فأخبرته «۱».

و ذكر محمد بن عمر: أن عبد اللّه بن أنيس شهد له، فقال رجل: صدق سلبه عندى، فارضه منى- أو قال منه.

فقال أبو بكر: لاها اللّه إذا، لا تعمد إلى أسد من أسد اللّه تعالى يقاتل عن اللّه تعالى و رسوله فيعطيك سلبه!

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۶ عن البخارى، و مسلم، و الترمذى، و أبى داود، و ابن ماجة، و قال فى هامشه: أخرجه البخارى ج ۷ ص ۶۳۰ (۴۳۲۱) و مسلم ج ۳ ص ۱۳۷۰ (۴۱/ ۱۷۵۱)، و أبو داود فى الجهاد باب (۱۴۶)، و البيهقى فى السنن ج ۶ ص ۳۰۶ و الدلائل ج ۵ ص ۱۴۸ و الشافعى فى المسند (۲۲۳)، و مالك فى الموطأ (۴۵۴)، و كتاب الموطأ ج ۲ ص ۴۵۴ و شرح معانى الآثار ج ۳ ص ۲۲۶ و معرفة السنن و الآثار ج ۵ ص ۱۱۷ و الإستذكار ج ۵ ص ۵۹ و التمهيد لابن عبد البر ج ۲۳ ص ۲۴۲ و كتاب الأم ج ۴ ص ۱۴۹ و ج ۷ ص ۲۳۹ و المجموع للنووى ج ۱۸ ص ۳۲ و ۳۳ و ج ۱۹ ص ۳۱۷ و نيل الأوطار ج ۸ ص ۹۰ و عمدة القارى ج ۱۵ ص ۶۸ و المنتقى من السنن المسندة ص ۲۷۰ و صحيح ابن حبان ج ۱۱ ص ۱۳۱ و ۱۶۸ و تفسير ابن أبى حاتم ج ۵ ص ۱۶۵۱ و تفسير البغوى ج ۲ ص ۲۵۰ و أضواء البيان ج ۲ ص ۸۲ و شرح السير الكبير ج ۲ ص ۶۰۱ و تاريخ مدينة دمشق ج ۶۷ ص ۱۴۷ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۵۸۴ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۷۶ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۲۳.

و راجع: تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۶ و راجع: السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۲.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۵۵

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «صدق فأعطه إياه»، فأعطانيه «۱».

و عند محمد بن عمر: فقال لى حاطب بن أبى بلتعة: يا أبا قتادة، أتبيع السلاح؟!

فبعته بسبع أواق، فابتعت به مخرفا- و فى رواية: خرافا فى بنى سلمة- فإنه لأول مال تأثلته- و فى رواية: اعتقبته- فى الإسلام «۲».

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۷ عن الواقدى. و راجع: تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۶ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۲ و (ط دار المعرفة) ص ۷۲ و راجع:

المجموع للنووى ج ۱۸ ص ۳۵ و المغنى ج ۱۰ ص ۴۱۹ و الشرح الكبير لابن قدامة ج ۱۰ ص ۴۴۷ و مسند أحمد ج ۵ ص ۳۰۶ و الآحاد و المثانى ج ۳ ص ۴۳۵ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۲۶۵ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۷۶ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۸۹۸ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۲۳.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۷ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۶ و تاريخ مدينة دمشق ج ۶۷ ص ۱۴۸ و سير أعلام النبلاء ج ۲ ص ۴۵۵ و تاج العروس ج ۱۲ ص ۱۵۹ و كتاب الأم ج ۴ ص ۱۴۹ و ج ۷ ص ۲۳۹ و مختصر المزنى ص ۱۴۹ و المجموع للنووى ج ۱۸ ص ۳۳ و ۹۹ و ج ۱۹ ص ۳۱۷ و موطأ مالك ج ۲ ص ۴۵۵ و راجع: نيل الأوطار ج ۸ ص ۹۱ و صحيح البخارى ج ۳ ص ۱۶ و ج ۴ ص ۵۸ و ج ۵ ص ۱۰۱ و ج ۸ ص ۱۱۳ و صحيح مسلم ج ۵ ص ۱۴۸ و سنن أبى داود ج ۱ ص ۶۱۷ و السنن الكبرى للبيهقى ج ۶ ص ۳۰۶ و ج ۹ ص ۵۰ و عمدة القارى ج ۱۱ ص ۲۱۹ و ج ۱۵ ص ۶۸ و ج ۱۷ ص ۲۹۹ و ج ۱۷ ص ۳۰۲ و ج ۲۴ ص ۲۴۸ و المنتقى من السنن المسندة ص ۲۷۰ و شرح معانى ج ۳ ص ۲۲۶ و صحيح ابن حبان ج ۱۱ ص ۱۳۲ و ۱۶۸ و معرفة السنن و الآثار ج ۵ ص ۱۱۸ و الإستذكار ج ۵ ص ۵۹ و ۸۷ و التمهيد ج ۲ ص ۵.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۵۶

زاد محمد بن عمر: يقال له: الردينى.

قال فى البداية فى الرواية السابقة عن أنس: إن عمر قال ذلك. و هو مستغرب.

و المشهور: أن قائل ذلك أبو بكر، كما فى حديث أبى قتادة «۱».

و قال الحافظ: الراجح: أن الذى قال ذلك أبو بكر، كما رواه أبو قتادة، و هو صاحب القصة، فهو أتقن لما وقع فيها من غيره «۲».

قالا: فلعل عمر قال ذلک متابعة لأبی بکر و مساعدة له، و موافقة، فاشتبه علی الراوی «۳».

قال العلماء: لو لم یکن من فضیلة أبی بکر الصدیق إلا هذا لکفی، فإنه بثاقب علمه، و شدة صرامته، و قوة إنصافه، و صحة توفیقه، و صدق تحقیقه، بادر إلی القول بالحق، فزجر، و أفتی، و حکم، و أمضی، و أخبر فی الشریعة عن المصطفی بحضرته و بین یدیه، و بما صدقه، فیه و أجراه علی قوله «۴».

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۷ و تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۰۶ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۳۷۴ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۲۰.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۷ و فتح الباری ج ۸ ص ۳۳ و راجع: عمدة القاری ج ۱۷ ص ۳۰۰.

(۳) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۷ و راجع: عمدة القاری ج ۱۷ ص ۳۰۰ و فتح الباری ج ۸ ص ۳۳. و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۳۷۷ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۲۴.

(۴) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۳۷ و راجع: تاریخ مدینة دمشق ج ۶۷ هامش ص ۱۴۷ عن أبی عبد اللّه الحمیدی فی الجمع بین الصحیحین.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۵۷

و نقول:

إن لنا ملاحظات علی ما تقدم، هی التالیة:

بطولات أبی طلحة:

زعمت الروایة المتقدمة: أن أبا طلحة قتل من المشرکین عشرین رجلا، و أخذ أسلابهم .. و لکن لنا أن نتساءل: متی قتل أبو طلحة هؤلاء؟ هل قتلهم قبل الهزیمة؟ أم بعدها؟!

فإن کان ذلک قبل الهزیمة، فقد تقدم: أن الهزیمة وقعت بمجرد ورود خالد بمقدمة الجیش إلی وادی حنین، و کانت المقدمة تتکون من بنی سلیم و أهل مکة، فخرج علیهم المشرکون من الشعاب و المضایق، فوقعت الهزیمة علی المقدمة و تبعها الجیش کله، و لم یفعل أبو طلحة و لا غیره شیئا. و لم یبق عند رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» غیر علی «علیه السلام» یقاتل و یناضل، و بضعة نفر من بنی هاشم کانوا حول رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» ..

و أما بعد وقوع الهزیمة، فقد صرحوا: بأن راجعة المسلمین رجعت فوجدت الأسری مکتفین حول رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، و صرحوا:

بأنه لم یطعن أحد من المسلمین برمح، و لا ضرب بسیف، و لا رمی بسهم ..

باستثناء عقیل، الذی یشهد لقتاله قصة الإبرة المزعومة التی أرجعها إلی الغنیمة.

و معنی ذلک: أن أبا طلحة لم یقتل أحدا بعد عودته من هزیمته أیضا ..

و مهما یکن من أمر: فإن لأبی طلحة مکانة عند هؤلاء الناس، لأن عمر بن الخطاب أمره فی یوم الشوری أن یضرب أعناق ستة من أهل الشوری،

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۵۸

و منهم علی «علیه السلام» إن خالفوا، و إن لم یتفقوا علی ما یرید عمر، و ما خطط له.

و روی المعتزلی: أن أبا طلحة قال لهم: لا، و الذی ذهب بنفس عمر لا أزیدکم علی الأیام الثلاثة التی وقتت لکم، فاصنعوا ما بدا لکم

«۱».

هنات فی حدیث أبی قتادة:

و نفس هذا الكلام نقوله بالنسبة لما ادّعاه أبو قتادة أیضا فی روایته الأولی، و الذی صور لنا فیها: أن معركة حامیة جرت، حتی أجهضه زحام المقاتلین عن سلب قتیله.

و ادّعی فی الروایة الثانیة: أن الرجل الذی قتله، أراد بقتله إیاه أن یدفع عن مسلم آخر كان یواجه مأزقا بین المقاتلین من أهل الشرك.

غیر أننا نقول:

إن ذلك لا یتوافق مع أجواء الهزیمة فی البدایة، و لا مع ما حدث بعد العودة فی النهایة.

و لو أغمضنا النظر عن ذلك، و قبلنا: أن حدوث ذلك أكثر احتمالا من مزاعمهم عن بطولات أبی طلحة، فإن الترجیح إنما یكون للروایة الأولی دون الثانیة، لأن الثانیة تضمنت:

أولا: الزعم: بأن فریقا من المسلمین لم ینهزموا، و أن عمر بن الخطاب كان من جملة هؤلاء .. مع أنه قد تقدم: أن ذلك غیر صحیح، و أن علیا

---

(۱) شرح النهج للمعتزلی ج ۱ ص ۱۹۲ و تاریخ المدینة لابن شبة ج ۳ ص ۹۲۷ و تاریخ الأمم و الملوك ج ۳ ص ۲۹۵ و الكامل فی التاریخ ج ۳ ص ۶۸.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۵۹

«علیه السلام» فقط هو الذی ثبت فی ساحات الجهاد، بالإضافة إلی نفر من بنی هاشم أحاطوا برسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، و قد تقدمت أسماؤهم.

و لیس من بینهم عمر بن الخطاب و لا غیره من الجماعة التی یشیر إلیها.

ثانیا: هناك اختلاف و تدافع ظاهر بین روایات قتل أبی قتادة لذلك المشرك، فهل هو قتل المشرك الذی علا رجلا من المسلمین؟! أم قتل الذی كان یختل المسلم، حیث كان المسلم منشغلا بقتال مشرك آخر؟!

كما أننا نجد الإختلاف فی الذی اعترض علی أخذ ذلك الرجل للسلب، و صدقه النبی «صلی اللّه علیه و آله»، هل هو أبو بكر، أم عمر؟!

ثالثا: إذا كان أبو قتادة یطالب بالسلب، و یشهد له به عبد اللّه بن أنیس، فلما ذا یقحم شخص آخر نفسه فی حدیث یكون بین رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» و بین غیره؟!

و كیف یصدر ذلك الشخص حكما جازما- سواء أصاب فیه أم أخطأ- فی أمر یطلب من الرسول نفسه أن یصدر حكمه فیه؟! ألیس هذا من أوضح الموارد التی نهت الآیة الشریفة عنها، حیث تقول: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِیعٌ عَلِیمٌ «۱».

فكیف أصبح الأمر المنهی عنه بنص القرآن الكریم فضیلة و كرامة یتبجح بها المتبجحون، حتی یقول من یسمونهم بالعلماء: «لو لم یكن من فضیلة أبی بكر الصدیق إلا هذا لكفی ..»؟!

و لعلك تقول: ما دام أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» قد سكت عن

---

(۱) الآیة ۱ من سورة الحجرات.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۶۰

الجواب، فلا ضیر فی مبادرة غیره لحسم الأمر، و إعطاء الضابطة ..

و نجیب بما یلی:

ألف: إن سکوت النبی «صلی اللّه علیه و آله» لا یبرر الإقدام علی أی شیء من دون اسئذان منه.

ب: إن کلام أبی بکر أو عمر معناه: أن إعطاء سلب من یقاتل عن اللّه و رسوله لغیره ظلم و عدوان ..

و هذا یعنی: أنه لا مبرر لسکوت النبی «صلی اللّه علیه و آله» عن بیان هذه الحقیقة، و الدفاع عن المظلوم.

ج: إن النبی «صلی اللّه علیه و آله» إنما یسکت لو کان یطلب منه ما یمکنه أن یعطیه، مما قد یکون هناک مصلحة تمنع من إعطائه، و لکن لا یمکن أن یسکت إذا طلب منه أن یأخذ مال زید، و یعطیه لعمرو مثلا.

د: إن الرجل لم یطلب من النبی «صلی اللّه علیه و آله» شیئا یوجب هذه الصولة علیه من عمر، أو من أبی بکر، لأنه إنما طلب من النبی «صلی اللّه علیه و آله» أن یرضی أبا قتادة و لو بالمال، و لم یطلب اغتصاب السلب منه لیخصّه به. فلما ذا یکون ذلک مرجوحا، و ما معنی إخبار أبی بکر بالشریعة عن المصطفی؟! و لماذا زجر؟! و بماذا حکم و أفتی؟!

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۶۱

الفصل الثالث: قسمة الغنائم و عتب الأنصار

اشارة

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۶۳

الأنصار یعتبون .. و النبی صلّی اللّه علیه و آله یسترضیهم:

عن أنس بن مالک، و عبد اللّه بن یزید بن عاصم، و أبی سعید الخدری:

أن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» أصاب غنائم حنین، و قسم للمتألفین من قریش و سائر العرب ما قسم.

و فی روایة: طفق یعطی رجلا المائة من الإبل، و لم یکن فی الأنصار منها شیء قلیل و لا کثیر.

(و قیل: جعل للأنصار شیئا یسیرا، و أعطی الجمهور للمنافقین، فغضب قوم من الأنصار) «۱».

فوجد هذا الحی من الأنصار فی أنفسهم، حتی کثر فیهم القالة حتی قال قائلهم: یغفر اللّه تعالی لرسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، إن هذا لهو العجب یعطی قریشا- و فی لفظ: الطلقاء و المهاجرین- و یترکنا و سیوفنا تقطر من دمائهم!! إذا کانت شدیدة فنحن ندعی، و یعطی الغنیمة غیرنا!

و ددنا أنّا نعلم ممن کان هذا، فإن کان من أمر اللّه تعالی صبرنا، و إن کان

---

(۱) راجع: إعلام الوری ص ۱۲۴ و ۱۲۵ و (ط آل البیت لإحیاء التراث) ج ۱ ص ۲۳۶ و البحار ج ۲۱ ص ۱۵۹ و ۱۶۹ و ۱۷۰ و الإرشاد للمفید ص ۱۴۵ و شجرة طوبی ج ۲ ص ۳۱۱.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۶۴

من رأی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» استعتبناه «۱».

و فی حدیث أبی سعید: فقال رجل من الأنصار لأصحابه: لقد کنت أحدثکم أن لو استقامت الأمور لقد آثر علیکم. فردوا علیه ردا

عنيفا.

و قال أبو سعيد: فمشى سعد بن عبادة إلى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، فقال: يا رسول اللّه، إن هذا الحى قد وجدوا عليك فى أنفسهم.

قال: «فيم»؟

قال: فيما كان من قسمك هذه الغنائم فى قومك و فى سائر العرب، و لم يكن فيهم من ذلك شيء.

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «فأين أنت من ذلك يا سعد»؟

قال: ما أنا إلا امرؤ من قومى.

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «فاجمع لى قومك فى هذه الحظيرة «۲».

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۲ عن ابن إسحاق، و أحمد، و مسلم، و البخارى، و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۹۰ و راجع: صحيح البخارى ج ۵ ص ۱۰۶ و فتح البارى ج ۸ ص ۴۰ و راجع: عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۱۱ و صحيح ابن حبان ج ۱۱ ص ۸۸ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۳۴ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۶۰۰ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۰۹ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۷۶.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۲ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۹۰ و راجع: مجمع الزوائد ج ۱۰ ص ۲۹ و الدرر لابن عبد البر ص ۲۳۵ و تفسير مجمع البيان ج ۵ ص ۳۶ و تفسير الميزان ج ۹ ص ۲۳۲ و الثقات لابن حبان ج ۲ ص ۸۰ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۱۱ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۹۳۵ و عيون الأثر ج ۲ ص ۲۲۱ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۷۸.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۶۵

و قال أنس: فأرسل إلى الأنصار، فجمعهم فى قبة من أدم و لم يدع غيرهم، فجاء رجال من المهاجرين فأذن لهم فيهم، فدخلوا، و جاء آخرون فردهم، حتى إذا لم يبق أحد من الأنصار إلا اجتمع له. أتاه، فقال: يا رسول اللّه، قد اجتمع لك هذا الحى من الأنصار حيث أمرتنى أن أجمعهم.

فخرج رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، فقال: «هل منكم أحد من غيركم»؟

قالوا: لا يا رسول اللّه إلا ابن أختنا.

قال: «ابن أخت القوم منهم».

فقام رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» خطيبا، فحمد اللّه و أثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: «يا معشر الأنصار، ألم آتكم ضلالا فهداكم اللّه تعالى؟! و عالة فأغناكم اللّه؟ و أعداء فألف بين قلوبكم؟!

و فى رواية: متفرقين فألفكم اللّه؟

قالوا: بلى يا رسول اللّه، اللّه و رسوله أمن و أفضل «۱».

و فصل ذلك فى نص آخر، فقال: .. و بلغ رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» عنهم مقال سخطه، فنادى فيهم، فاجتمعوا، ثم قال لهم: «اجلسوا، و لا يقعد

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۲ و ۴۰۳ و راجع: مسند أحمد ج ۳ ص ۷۶ و الدرر لابن عبد البر ص ۲۳۵ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۳۶۱ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۲۷۱ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۱۰ و ۴۱۱ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۳۴ و ۳۵ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۹۳۵ و عيون الأثر ج ۲ ص ۲۲۱ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۷۸ و السيرة الحلبية (ط دار

المعرفة) ج ۳ ص ۹۱ و راجع: مسند الشاميين ج ۲ ص ۶۶.

معكم أحد من غيركم».

فلما قعدوا جاء النبى «عليه السلام» يتبعه أمير المؤمنين «عليه السلام» حتى جلس وسطهم، فقال لهم: «إنى سائلكم عن أمر فأجيبونى عنه».

فقالوا: قل يا رسول اللّه.

قال: «ألستم كنتم ضالين فهداكم اللّه بى»؟

قالوا: بلى، فلله المنة و لرسوله.

قال: «ألم تكونوا على شفا حفرة من النار، فأنقذكم اللّه بى»؟

قالوا: بلى، فلله المنة و لرسوله.

قال: «ألم تكونوا قليلا فكثركم اللّه بى»؟

قالوا: بلى، فلله المنة و لرسوله.

قال: «ألم تكونوا أعداء فألف اللّه بين قلوبكم بى»؟!

قالوا: بلى، فلله المنة و لرسوله.

ثم سكت النبى «صلى اللّه عليه و آله» هنيهة، ثم قال: «ألا تجيبونى بما عندكم»؟

قالوا: بم نجيبك؟ فداك آباؤنا و أمهاتنا؟! قد أجبناك بأن لك الفضل و المن و الطول علينا!!

قال: «أم لو شئتم لقلتم: و أنت قد كنت جئتنا طريدا فآويناك، و جئتنا خائفا فآمناك (و مخذولا فنصرناك)، و جئتنا مكذبا فصدقناك».

فارتفعت أصواتهم بالبكاء و قام شيوخهم و ساداتهم إليه، فقبلوا يديه و رجليه، ثم قالوا: رضينا باللّه و عنه، و برسوله و عنه، و هذه أموالنا بين يديك، فإن شئت فاقسمها على قومك، و إنما قال من قال منا على غير وغر صدر،

و غل فى قلب، و لكنهم ظنوا سخطا عليهم، و تقصيرا بهم. و قد استغفروا اللّه من ذنوبهم، فاستغفر لهم يا رسول اللّه.

فقال النبى «صلى اللّه عليه و آله»: «اللهم اغفر للأنصار، و لأبناء الأنصار، و لأبناء أبناء الأنصار. يا معشر الأنصار، أما ترضون أن يرجع غيركم بالشاة و النعم، و ترجعون أنتم و فى سهمكم رسول اللّه»؟

قالوا: بلى رضينا.

فقال النبى «صلى اللّه عليه و آله»: «الأنصار كرشى و عيبتى، لو سلك الناس واديا و سلكت الأنصار شعبا، لسلكت شعب الأنصار، اللهم اغفر للأنصار» «۱».

و فى نص آخر: أنه «صلى اللّه عليه و آله» بعد قوله لهم: لو شئتم لقلتم فصدقتم و صدقتم، جئتنا طريدا فآويناك، و عائلا فآسيناك، و خائفا فآمناك، و مخذولا فنصرناك، و مكذبا فصدقناك».

فقالوا: المن للّه تعالى و رسوله.

فقال: «و ما حديث بلغنى عنكم»؟ فسكتوا.

فقال: «ما حديث بلغنى عنكم»؟

فقال فقهاء الأنصار: أما رؤساؤنا فلم يقولوا شيئا، و أما أناس منا حديثة أسنانهم، قالوا: يغفر اللّه تعالى لرسوله «صلى اللّه عليه و آله»

يعطى قريشا و يتركنا، و سيوفنا تقطر من دمائهم!!

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: إنى لأعطى رجالا حديثى عهد

(۱) الإرشاد للمفيد ج ۱ ص ۱۴۵ و ۱۴۶ و إعلام الورى ص ۱۲۵ و ۱۲۶ و البحار ج ۲۱ ص ۱۵۹ و ۱۷۱ و ۱۷۲ و شجرة طوبى ج ۲ ص ۳۱۱ و كشف الغمة ج ۱ ص ۲۲۳.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۶۸

بكفر لأتألفهم بذلك» «۱».

و فى رواية: «إن قريشا حديثو عهد بجاهلية و مصيبة، و إنى أردت أن أجبرهم و أتالفهم، أوجدتم يا معشر الأنصار فى أنفسكم فى لعاعة من الدنيا تألفت بها قوما أسلموا، و وكلتكم إلى ما قسم اللّه تعالى لكم من الإسلام؟!

أفلا ترضون يا معشر الأنصار أن يذهب الناس إلى رحالهم بالشاة و البعير و تذهبون برسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» إلى رحالكم! تحوزونه إلى بيوتكم؟! فو اللّه، لمن تنقلبون به خير مما ينقلبون به، فو الذى نفسى بيده، لو أن الناس سلكوا شعبا و سلكت الأنصار شعبا لسلكت شعب الأنصار «۲».

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۳ و قال فى هامشه: أخرجه البخارى (۳۱۴۶، ۳۱۴۷، ۳۵۲۸، ۳۷۷۸، ۳۷۹۳، ۴۳۳۱، ۴۳۳۲، ۴۳۳۳، ۴۳۳۴) و راجع:

مسند أحمد ج ۳ ص ۱۶۶ و صحيح مسلم ج ۳ ص ۱۰۵ و فتح البارى ج ۸ ص ۴۰ و ۴۱ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۹۱ و فضائل الصحابة ص ۶۸ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ۲ ص ۶۰۱ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۰۹ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۷۴ و السنن الكبرى للبيهقى ج ۶ ص ۳۳۷ و ج ۷ ص ۱۸ و عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۰۹ و تحفة الأحوذى ج ۱۰ ص ۲۷۵ و المصنف للصنعانى ج ۱۱ ص ۶۰ و السنن الكبرى للنسائى ج ۵ ص ۸۹ و مسند أبى يعلى ج ۶ ص ۲۸۳ و راجع: مسند الشاميين ج ۴ ص ۱۵۳.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۳ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۱۰ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۷۶ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۹۱ و مسند أحمد ج ۳ ص ۱۷۲ و صحيح البخارى ج ۵ ص ۱۰۵ و صحيح مسلم ج ۳ ص ۱۰۶ و سنن الترمذى ج ۵ ص ۳۷۱ و عمدة القارى ج ۱۷ ص ۳۱۰ و مسند أبى يعلى ج ۵ ص ۳۵۶ و كنز العمال ج ۱۲ ص ۴.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۶۹

و فى رواية: لو سلك الناس واديا و سلكت الأنصار شعبا و أخذ الأنصار شعبا لأخذت شعب الأنصار، أنتم الشعار، و الناس دثار، الأنصار كرشى و عيبتى، و لو لا أنها الهجرة لكنت امرأ من الأنصار، اللهم ارحم الأنصار، و أبناء الأنصار «۱».

فبكى القوم حتى أخضلوا لحاهم، و قالوا: رضينا باللّه و رسوله حظا و قسما «۲».

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۳ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۴ و الثقات ج ۲ ص ۸۱ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۳۵ و الإرشاد للمفيد ج ۱ ص ۱۴۶ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۰ و ۱۷۲ و شجرة طوبى ج ۲ ص ۳۱۱ و مستدرك سفينة البحار ج ۱۰ ص ۷۰ و مسند أحمد ج ۳ ص ۱۵۶ و ج ۳ ص ۲۴۶ و فضائل الصحابة ص ۶۶ و المصنف لابن أبى شيبة ج ۷ ص ۵۴۱ و ج ۸ ص ۵۵۳ و السنن الكبرى للنسائى ج ۵ ص ۸۷ و صحيح ابن حبان ج ۱۶ ص ۲۵۸ و الفايق فى غريب الحديث ج ۳ ص ۱۴۸ و كنز العمال ج ۱۲ ص ۱۶ و ۱۷ و ج ۱۴ ص ۶۲ و الدر المنثور ج ۳ ص ۲۷۰ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۱۰ و إعلام الورى ج ۱ ص ۲۳۹ و السيرة

النبویة ج ۳ ص ۶۷۷ و السیرة الحلبیة (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۹۲.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۳ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۴ و الثقات ج ۲ ص ۸۱ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۳۵ و مسند أحمد ج ۳ ص ۷۷ و فتح الباری ج ۸ ص ۴۲ و المصنف لابن أبی شیبة ج ۸ ص ۵۵۴ و الدرر لابن عبد البر ص ۲۳۶ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۲۷۲ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۱۱ و السیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۹۳۵ و عیون الأثر ج ۲ ص ۲۲۱ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۷۹ و السیرة الحلبیة (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۹۲.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۷۰

و ذکر محمد بن عمر: أن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» أراد حین إذ دعاهم أن یکتب بالبحرین لهم خاصة بعده دون الناس، و هی یومئذ أفضل ما فتح علیه من الأرض.

فقالوا: لا حاجة لنا بالدنیا بعدک.

فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: «إنکم ستجدون بعدی أثرة شدیدة، فاصبروا حتی تلقونی علی الحوض» «۱».

و کان حسان بن ثابت قال قبل جمع النبی «صلی اللّه علیه و آله» الأنصار:

زاد الهموم فماء العین منحدرسحا إذا حفلته عبرة درر

وجدا بشماء إذ شماء بهکنةهیفاء لا دنس فیها و لا خور

دع عنک شماء إذ کانت مودتهانزرا و شر وصال الواصل النزر

و ائت الرسول فقل یا خیر مؤتمنللمؤمنین إذا ما عدد البشر

علام تدعی سلیم و هی نازحةقدام قوم هموا آووا و هم نصروا

سماهم اللّه أنصارا بنصرهمدین الهدی و عوان الحرب تستعر

و سارعوا فی سبیل اللّه و اعترضواللنائبات و ما خانوا و ما ضجروا

و الناس إلب علینا فیک لیس لناإلا السیوف و أطراف القنا وزر

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۳ و راجع: صحیح البخاری ج ۴ ص ۶۰ و فضائل الصحابة ص ۶۹ و السنن الکبری ج ۶ ص ۳۳۷ و فتح الباری ج ۱۳ ص ۳۶۱ و مسند أحمد ج ۳ ص ۱۶۶ و السنن الکبری للنسائی ج ۵ ص ۸۹ و مسند أبی یعلی ج ۶ ص ۲۸۳ و مسند الشامیین ج ۴ ص ۱۳۲.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۷۱ نجالد الناس لا نبقی علی أحدو لا نضیّع ما توحی به السور

و لا تهر جناة الحرب نادیناو نحن حین تلظی نارها سعر

کما رددنا ببدر دون ما طلبواأهل النفاق ففینا ینزل الظفر

و نحن جندک یوم النعف من أحدإذ حزّبت بطرا أحزابها مضر

فما و نینا و ما خمنا و ما خبروامنا عثارا و کل الناس قد عثروا «۱» و لخص الیعقوبی ذلک، فقال: «و سألته الأنصار، و دخلها غضاضة، فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: إنی أعطی قوما تألفا، و أکلکم إلی إیمانکم.

و تکلم بعضهم، فقال: قاتل بنا محمد حتی إذا ظهر أمره و ظفر أتی قومه و ترکنا.

فأسقط اللّه سهمهم، و أثبت للمؤلفة قلوبهم سهما فی الصدقات «۲».

و روی بسند صحیح عن أبی جعفر الباقر «علیه السلام»: أن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» یوم حنین تألف رؤساء العرب من قریش و سائر مضر، منهم أبو سفیان بن حرب، و عیینة بن حصین الفزاری، و أشباههم من الناس، فغضبت الأنصار، و اجتمعت إلی سعد بن

عبادة.

فانطلق بهم إلى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» بالجعرانة، فقال: يا رسول اللّه، أتاذن لى فى الكلام؟

فقال: نعم.

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۴ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۹۳۴ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۸۵ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۱۵.

(۲) تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۶۳ و ۶۴.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۷۲

فقال: إن كان هذا الأمر من هذه الأموال التى قسمت بين قومك شيئا أنزله اللّه رضينا، و إن كان غير ذلك لم نرض.

قال زرارة: و سمعت أبا جعفر «عليه السلام» يقول: فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: يا معشر الأنصار أكلّكم على قول سيدكم سعد؟

فقالوا: سيدنا اللّه و رسوله.

ثم قالوا فى الثالثة: نحن على مثل قوله و رأيه.

قال زرارة: فسمعت أبا جعفر «عليه السلام» يقول: فحط اللّه نورهم.

و فرض اللّه للمؤلفة قلوبهم سهما فى القرآن «۱».

ما أقبح هذا المنطق:

و نقول:

إن مقالة سعد بن عبادة فى محضر رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» كانت فى غاية القبح و السقوط، من جهتين:

إحداهما: أن يكون سعد، و من معه يعتقدون بأن رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» قد يأتى بالأمر من اللّه، و قد يأتى به من عند نفسه، فيجوز لهم

---

(۱) الكافى ج ۲ ص ۴۱۱ و شرح أصول الكافى ج ۱۰ ص ۱۲۳ و البحار ج ۲۱ ص ۱۷۷ و ج ۹۳ ص ۵۸ و تفسير نور الثقلين ج ۲ ص ۲۳۲ و تفسير العياشى ج ۲ ص ۹۱ و ۹۲ و راجع: الحدائق الناضرة ج ۱۲ ص ۱۷۶ و جواهر الكلام ج ۱۵ ص ۳۴۰ و مصباح الفقيه ج ۳ ص ۹۵ و جامع المدارك ج ۲ ص ۶۵ و غنائم الأيام للميرزا القمى ج ۴ ص ۱۳۷ و جامع أحاديث الشيعة ج ۸ ص ۱۷۵ و موسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للشيخ هادى النجفى ج ۷ ص ۱۹۱.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۷۳

النكول عن طاعته حين يكون أمر من النوع الثانى حتى لو كان مصيبا فيه.

و هذا توهم باطل، و خيال زائف، فإنه «صلى اللّه عليه و آله» مسدد بالوحى، وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى «۱»، و تجب طاعته فى كل أمر يأمر به، و ينهى عنه، قال تعالى: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ الرَّسُولَ «۲».

الثانية: أنه أعلن: أن هذا الأمر إن كان مما لم ينزله، فإنهم لا يرضون به، مع أن الإنسان المؤمن يتوخى كل ما يرضى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، و يبادر إلى العمل به، و يبذل كل جهد من أجل تحصيل هذا الرضى .. فالمتوقع من سعد، و من معه أن يقولوا له «صلى اللّه عليه و آله»: إن هذا الأمر يرضيك، فنحن لا نتردد فى بذله، و بذل كل ما نملكه من أجل الفوز برضاك.

و أما إن کانوا یعتقدون: أنه «صلی اللّه علیه و آله» یخطئ فی قراراته التی لا تنزل من عند اللّه، فالأمر أشنع و أقبح، و هو یشیر إلی خلل اعتقادی خطیر لدی الأنصار، رغم مرور سنوات کثیرة علی إسلامهم. طول عشرتهم معه «صلی اللّه علیه و آله» ..

إلا- أن یقال: لعلهم ظنوا: أن ثمة من یحاول فرض هذا القرار علی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، علی غیر رضا منه، فأرادوا أن تکون هذه المبادرة عونا لرسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» لمواجهة تلک الضغوط.

و لکن هذا الإحتمال یبقی تائها، و عاجزا عن حل الإشکال، لأسباب عدیدة.

---

(۱) الآیتان ۳ و ۴ من سورة النجم.

(۲) الآیة ۳۱ من سورة آل عمران، و الآیة ۵۸ من سورة النساء و الآیة ۹۱ من سورة المائدة، و الآیة ۵۳ من سورة النور، و الآیة ۳۲ من سورة النور، و الآیة ۱۱ من سورة المنافقون.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۷۴

منها: أن الشواهد تشیر إلی أنه کان هو صاحب القرار، و لم یکن لدی الآخرین أی حول أو قوة تخولهم فرض أی أمر، مهما کان عادیا أو غیر ذی أهمیة ..

و منها- و هو الأهم-: أن الروایات الأخری قد صرحت بما دل علی جرأتهم، و أنهم قالوا: و إن کان من رأی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» استعتبناه، أو نحو ذلک.

من أجل ذلک و سواه نقول:

لعل هذه الطریقة التی تکلم بها سعد لم تکن مما اتفق علیه مع الأنصار، بل هم فوضوا إلیه الکلام، فوقع هو فی هذه الزلة التی لم یظهر أنهم یوافقونه علیها.

و ربما یشیر إلی ذلک عدم رضاهم بسیادة سعد علیهم کما سیتضح فیما یلی:

أدب الأنصار:

و قد یمکن اعتبار إجابة الأنصار- ثلاث مرات- بقولهم: سیدنا اللّه و رسوله، حین سألهم النبی «صلی اللّه علیه و آله»: أکلکم علی قول سیدکم سعد؟!- یمکن اعتبارها- أدب من الأنصار، و مراعاة منهم لجانب رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله».

کما أنها یمکن أن تکون تعبیرا عن امتعاضهم من طریقة سعد بن عبادة فی عرض القضیة أمام رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله».

و قد یعکر علی الأخذ بهذا الإحتمال و یقوی الإحتمال الأول، قولهم أخیرا: «نحن علی مثل قوله و رأیه».

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۷۵

إلا- أن یکون المقصود هو: أنهم علی مثل قوله و رأیه فی عدم رضاهم بتقسیم الأموال علی المؤلفة قلوبهم، و الذین لا- یزالون یقاتلونهم علی الإسلام إلی ذلک الوقت. حسبما صرحوا به .. و لیسوا علی مثل رأیه فیما یرتبط بطاعة الرسول، أو فی تخطئته فیما یراه کما ورد فی أقواله.

فحط اللّه نورهم:

و لعل حط نورهم، و إنزال سهم المؤلفة فی القرآن قد جاء عقوبة لهم علی هذه الجرأة علی مقام الرسالة، و الرسول حتی لو لم یکونوا علی مثل رأی سعد فیما یتضمن جرأة علی مقام رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» .. فإن المفروض هو: التسلیم المطلق، حتی لو کانت

الأموال لهم على الحقيقة، فإنه «صلى اللّه عليه و آله» أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فكيف إذا كانت الأموال له .. و لا نريد أن نقول أكثر من ذلك ..

لا يجرؤ الأنصار على ادّعاء حق لهم:

و نلاحظ: أن النصوص المتقدمة التى ذكرت كلام الأنصار و عتبهم، سواء أكان ذلك على لسان سادتهم و ذوى البصائر منهم، أو على لسان شبابهم و جهالهم قد خلت من رأى إشارة إلى أنهم يطالبون بحق لهم، منحهم اللّه إياه من خلال نصر أحرزوه، أو جهد بذلوه .. رغم كثرة القالة فيهم، بل رغم جرأتهم على شخص رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله».

و لو أن شيئا من ذلك كان قد حصل بالفعل، لبادروا إلى عرض هذه الحجة، فإنها أشد وقعا، و أبعد اثرا، و أكثر إلزاما ..

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۷۶

الرد العنيف على المشككين:

و قد مر معنا آنفا: أن بعض المشككين من أصحاب الأهواء، حاول الطعن و التشكيك بشخص النبى «صلى اللّه عليه و آله»، و اعتبار ما حصل شاهدا على انطواء الشخصية النبوية على درجة من العصبية للقوم و العشيرة، تدعوه إلى نقض تعهداته، أو التقصير فى الوفاء بما يتوقّع من أهل الوفاء .. حيث قال أحدهم لأصحابه: لقد كنت أحدثكم أن لو استقامت الأمور قد آثر عليكم.

و لكن رد الأنصار قد جاء حاسما و عنيفا. و هذا هو المتوقع منهم، فإنهم يعرفون رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» حق المعرفة، و لا يظنون به إلا أنه قد قصد بفعله هذا غاية إصلاحية و استصلاحية لا تبلغ حد إلزامهم بالتخلى عما ظنوا أن لهم الحق فى المطالبة به .. فبادروا إلى الطلب، فعرفهم النبى «صلى اللّه عليه و آله» ما ينبغى لهم أن يعرفوه.

أين أنت من ذلك يا سعد؟!:

و اللافت هنا: أنه حين أخبر سعد النبى «صلى اللّه عليه و آله» بوجد الأنصار، كان أول ما سأل النبى «صلى اللّه عليه و آله» عنه سعدا هو: أن يفصح سعد عن نفسه، فيحدد موقعه من هذا الأمر بالنسبة إلى قومه.

و إذ به يسمع منه إجابة مخيبة للآمال، حيث قال له سعد: ما أنا إلا امرؤ من قومى.

و قد أظهرت هذه الإجابة: أن القضية ليست أمرا عابرا، صنعته يد الجهالة و الطيش من شباب أغرار، لا تجربة لهم، بل هى قناعة استقرت فى

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۷۷

و عى كثير من عقلاء القوم و رؤسائهم، حتى لدى سعد بن عبادة زعيم الخزرج، فكيف بسائر الناس.

و هذا يحتم المبادرة إلى علاج القضية بما يتناسب مع حجمها، مع عقليات مختلفة، و أهواء متباينة، و مستويات لا تلتقى فيما بينها ..

و لأجل ذلك كلف «صلى اللّه عليه و آله» سعدا نفسه بجمع قومه، و لا يكون أحد من غيرهم معهم، لأنه يريد أن يحسم الأمر قبل أن يقف أصحاب الأهواء على دقائقه و تفاصيله، فإن ذلك ربما يعطيهم الأهواء، لبث سمومهم، بطريقة خبيثة و مؤذية، و هكذا كان.

حوار الرسول صلّى اللّه عليه و آله مع الأنصار:

و عن حوار الرسول «صلى اللّه عليه و آله» مع الأنصار نقول:

۱- إنه «صلی اللّه علیه و آله» لم یشر إلی أی شیء یمکن أن یفسّر علی أنه إقرار منه لهم: بأن لهم حقا من الغنائم قد أخذه منهم. بل هو قد ذکّرهم بما جنوه من فوائد، بسبب قبولهم الهدایة الإلهیة، و عدّد ذلک علیهم، حتی جعلهم یشعرون أن مطالبتهم هذه ذنب یجب علیهم الاستغفار منه .. و قد أکد لهم علی صحة هذا الأمر، حین بادر إلی الإستغفار لهم، و لأبنائهم، و لأبناء أبنائهم.

۲- إنه أراد بتذکیره لهم بهدایة اللّه تعالی له، و بسائر النعم، أن یعالج مشکلة الخطأ لدیهم فی المعاییر، و فی تحدید الأهداف، و محط الطموحات و الآمال، و محاور التفکیر فیما یرید الإنسان أن یفکر فیه، و یخطط للوصول إلیه و الحصول علیه ..

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۷۸

فنقلهم «صلی اللّه علیه و آله» من دائرة التفکیر فی المصالح الفردیة الضیقة، و اللذة الآنیة الزائلة، لیصلهم بمصدر الفیوضات و الهدایات، و باللامتناهی، و بالغنی القوی، و المدبر، و الخالق، و الرازق، و المهیمن، و الباقی .. و .. و ..

۳- و لم ینته الأمر عند هذا الحد بل هو افهمهم أنه یعرف ما یدور بخلدهم تجاهه، حیث یرون أن لهم فضلا و منة علیه «صلی اللّه علیه و آله» بإیوائهم و نصرهم له، و بتصدیقهم إیاه، فدفعهم إلی المقارنة بین ما یرون لأنفسهم فضلا فیه، و بین ما منّ اللّه و رسوله به علیهم، لیدرکوا مدی الإسفاف الذی وقعوا فیه.

و لذلک ارتفعت أصواتهم بالبکاء، و قام شیوخهم و ساداتهم فقبّلوا یدی رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» و رجلیه، و قالوا: رضینا باللّه و عنه، و برسوله و عنه.

و عرفوا: أنهم فی وهم کبیر، و أمام أمر خطیر یودی بهم إلی المهالک، لو لا أن تدارکهم اللّه برحمة منه، و اعترفوا بذنبهم، و طلبوا من رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» أن یستغفر لهم.

الإستغفار للأنصار، و لأبنائهم:

و قد استغفر رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» للأنصار، و لأبنائهم، و لأبناء أبنائهم. مع أن الأنصار لم یطلبوا منه إلا أن یستغفر لهم، و لم یذکروا أبنائهم، و لا أبناء أبنائهم.

و لعله «صلی اللّه علیه و آله» أراد أن یشیر إلی: أن هذا التراجع من الأنصار کان صادقا، و لم یکن قبولا علی مضض، و لا کانت تشوبه أیة شائبة

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۷۹

من الإحساس بالغبن، و لا صاحبه أی و غر فی الصدور، أو غل فی القلوب.

کما أن هذا الإستغفار للأبناء، و لأبناء الأبناء، یعطی: أن التوفیق الذی یناله الإنسان بعمله، إذا کان صادقا قد لا یقتصر علیه، بل یشمل ذریته من أبنائه، و أبناء أبنائه أیضا. و کذلک الحال بالنسبة للذنوب و الآثام، فإنها تترک آثارها علی الأبناء و أبناء الأبناء.

و إدراک هذه الحقیقة من شأنه أن یزید من اندفاع الناس إلی الطاعات، و عمل الخیر، و نیل التوفیقات، و الإبتعاد عن المآثم.

الأنصار کرشی و عیبتی:

و قد ألمحت کلماته «صلی اللّه علیه و آله» عن الأنصار إلی أنهم لم تکن لهم سیاسة خاصة بهم، بحیث تؤثر فی طبیعة تعاملهم مع رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، و فی مستوی هذا التعامل، و حدوده.

بل کانوا مجرد جماعة من الناس، یتلقون من رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، و یستفیدون منه، بمقدار ما تتسع له أفهامهم، و تنفتح له عقولهم، و تنفعل به قلوبهم و مشاعرهم ..

و هـذا هو السـر فی التعبیر النبوی عنهم ب «کرشـی و عیبتی»، حیث یتسع الکرش و العیبة لوضع ما یراد حفظه. و بذلک یکون الأنصار صادقین فی الإنقیاد و التسلیم للّه و لرسوله ..

أما غیر الأنصار فلعل لهم مشاریع تفرض علیهم أن یتعاملوا حتی مع النبی «صـلی اللّه علیه و آله» ضـمن حـدود و قیود، قد تتعارض مع ما أمرهم اللّه تعالی به من الطاعة و التسلیم لرسوله، بحیث لا یکون فی أنفسهم حرج

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۸۰

مما یقضی به «صلی اللّه علیه و آله» لهم أو علیهم.

لماذا أعطی؟ و لماذا منع؟!:

عن محمد بن إبراهیم بن الحارث التیمی: أن قائلا قال لرسول اللّه «صـلی اللّه علیه و آله» من أصحابه- قال محمد بن عمر: هو سعد بن أبی وقاص-: یا رسول اللّه، أعطیت عیینة بن حصن، و الأقرع بن حابس مائة (و أضاف فی نص آخر: أبا سفیان، و سهیل بن عمرو)، و ترکت جعیل بن سراقة الضمری؟!

فقال رسول اللّه «صـلی اللّه علیه و آله»: «أما و الذی نفس محمد بیده، لجعیل بن سـراقة خیر من طلاع الأرض کلهم (الصـحیح: کلها) مثل عیینة بن حصن، و الأقرع بن حابس، و لکنی تألفتهما لیسلما، و وکلت جعیل بن سراقة إلی إسلامه» «۱».

و روی البخـاری عن سـعد بن أبی وقـاص، قـال: أعطی رسول اللّه «صـلی اللّه علیه و آله» رهطـا و أنـا جـالس، فـترک منهم رجلاـ هو أعجبهم إلی، فقمت

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۱ عن ابن إسحاق، و الإستیعاب (مطبوع مع الإصابة) ص ۲۳۷ و ۲۳۸ و (ط دار الجیل) ج ۱ ص ۲۴۶ و الإصابة ج ۱ ص ۲۳۹ و (ط دار الکتب العلمیة) ص ۵۶۹ و راجع: شرح الأخبار ج ۱ ص ۳۱۷ و الدرر لابن عبد البر ص ۲۳۶ و الطبقات الکبری لابن سـعد ج ۴ ص ۲۴۶ و تاریخ الأـمم و الملوک ج ۲ ص ۳۵۹ و إمتاع الأسـماع ج ۲ ص ۳۰ و ج ۹ ص ۳۰۰ و السـیرة النبویة لابن هشام ج ۴ ص ۹۳۳ و السیرة الحلبیـة (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۸۵ و تفسـیر الآلوسی ج ۲۶ ص ۱۴۲ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۱۴.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۸۱

فقلت: ما لک عن فلان؟! و اللّه إنی لأراه مؤمنا؟!

فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: «أو مسلما».

ذکر ذلـک ثلاثـا، و أجابه بمثل ذلک، ثم قال رسول اللّه «صـلی اللّه علیه و آله»: «إنی لأعطی الرجل و غیره أحب إلی منه، خشـیة أن یکبه اللّه تعالی فی النار علی وجهه» «۱».

و روی البخـاری عن عمرو بن تغلب قـال: أعطی رسول اللّه «صـلی اللّه علیه و آله» قومـا و منع آخرین، فکـأنهم عتبوا علیه، فقال: «إنی أعطی أقواما أخاف هلعهم و جزعهم، و أکل أقواما إلی ما جعل اللّه تعالی فی قلوبهم من الخیر و الغنی، منهم عمرو بن تغلب».

قال عمرو: فما أحببت أن لی بکلمة رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» حمر النعم «۲».

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۱ عن البخاری، و أشار فی هامشه إلی: البخاری ج ۳ ص ۳۹۹ (۱۴۷۸).

و راجع: سنن سعد بن أبی وقاص ص ۴۰ و صحیح مسلم ج ۳ ص ۱۰۴ و صحیح البخاری (ط دار الفکر) ج ۲ ص ۱۳۱ و عمدة القاری ج ۹ ص ۶۲ و المصنف لابن أبی شیبة ج ۷ ص ۲۲۱ و سنن أبی یعلی ج ۲ ص ۸۳ و تغلیق التعلیق ج ۲ ص ۳۲.

(۲) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۲ عن: البخاری ج ۶ ص ۳۸۸ (۳۱۴۵).
و راجع: الإستیعاب (ط دار الجیل) ج ۳ ص ۱۱۶۷ و البدایهٔ و النهایهٔ ج ۴ ص ۴۱۵ و السیرهٔ النبویهٔ لابن کثیر ج ۳ ص ۶۸۴ و نیل الأوطار ج ۸ ص ۱۲۶ و صحیح البخاری (ط دار الفکر) ج ۴ ص ۵۹ و عمدهٔ القاری ج ۱۵ ص ۷۱ و کنز العمال ج ۱۱ ص ۷۳۰.

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۸۲

و نقول:

إننا لا نستطیع أن نؤید صحهٔ هذه الروایات، بل لعلنا نکاد نطمئن إلی عکس ذلک، فلاحظ ما یلی:

ألف: بالنسبهٔ لجعیل بن سراقهٔ نقول:

۱- إن جعیل بن سراقهٔ، هو الذی قالوا: إن إبلیس تصور فی صورته یوم أحد «۱».

و ابن إسحاق یقول: جعیل. و غیر ابن إسحاق یقول: جعال «۲».

فمن یکون کذلک کیف یکون بهذه المثابهٔ التی یریدونها له؟!

مع ملاحظهٔ: أن العبارهٔ المنسوبهٔ إلی النبی «صلی اللّه علیه و آله» هی:

أوکله إلی إسلامه. و لم یقل: إلی إیمانه. و بینهما فرق واضح.

۲- علی أننا نجد هذا الرجل غیر معروف بالدرجهٔ الکافیهٔ التی تجعلنا نصدق بصحهٔ مقارنته أو مقارنهٔ دوره بأبی سفیان، و عیینهٔ بن حصن،

---

(۱) الإستیعاب (مطبوع مع الإصابهٔ) ج ۱ ص ۲۶۰ و (ط دار الجیل) ص ۲۷۴ و راجع: السیرهٔ الحلبیهٔ (ط دار المعرفهٔ) ج ۲ ص ۵۷۵ و ۶۳۲ و ج ۳ ص ۸۵ و مستدرک سفینهٔ البحار ج ۱ ص ۴۱۱.
(۲) الإستیعاب (مطبوع مع الإصابهٔ) ج ۱ ص ۲۳۸ و (ط دار الجیل) ص ۲۴۶ و عمدهٔ القاری ج ۲۰ ص ۸۷ و راجع: فتح الباری ج ۱۱ ص ۲۳۷ و فیض القدیر ج ۶ ص ۴۷۴ و الإکلیل للکرباسی ص ۵۳۹ و الطبقات الکبری ج ۴ ص ۲۴۶ و إکمال الکمال ج ۲ ص ۱۰۶ و أسد الغابهٔ ج ۱ ص ۲۸۳ و ۲۸۴ و ۲۹۰ و راجع:
الإصابهٔ ج ۱ ص ۵۹۶ و موسوعهٔ التاریخ الإسلامی ج ۲ ص ۷۰۲ و السیرهٔ الحلبیهٔ (ط دار المعرفهٔ) ج ۲ ص ۵۰۳ و ۶۳۲ و تاج العروس ج ۱۴ ص ۱۰۹.

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۸۳

و الأقرع بن حابس، و سهیل بن عمرو، و غیرهم من ذوی النفوذ الذین کان «صلی اللّه علیه و آله» یتألفهم علی الإسلام، دفعا لشرهم، أو لأجل ما لهم من تأثیر فی الناس.

فما معنی أن یطالب النبی «صلی اللّه علیه و آله» بإعطاء جعیل، أو جعال مثل ما أعطی هؤلاء النفر؟!

۳- بل إن جعیل بن سراقهٔ کان مسکینا فقیرا، کشکله من الناس، کما فی بعض الروایات «۱». و لا یقرن أمثاله بالرؤساء فی المطالبهٔ بإعطائه مثلهم.

۴- علی أن جعال بن سراقهٔ، و هو من فقراء المهاجرین قد لطم وجه سنان بن وبرهٔ، حین ازدحموا علی الماء، و کادت تکون فتنهٔ، لو لا أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» تدارکها بحکمته، حیث یروی: أن ابن أبی قال فی هذه المناسبهٔ: لَئِنْ رَجَعْنا إِلَی الْمَدِینَهِٔ لَیُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَ «۲»» «۳».

و لعل المراد- لو کان للقضیهٔ أصل-: أنه حتی جمیل بن سراقهٔ، الذی تشبه به إبلیس اللعین، کان أفضل من هؤلاء الناس، لأنه یظهر الإسلام، و لا یحاربه، و لا یضرّ به بالمقدار الذی یضرّ به أبو سفیان، و عیینهٔ، و الأقرع.

ب: بالنسبة لحديث عمرو بن تغلب نقول:

(۱) الإصابة ج ۱ ص ۲۳۹ و عمدة القارى ج ۲۰ ص ۸۷ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ۳ ص ۸۵ و فى الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۱ ص ۲۶۰ و (ط دار الجيل) ص ۲۷۴: أنه كان من فقراء المسلمين. و راجع: المجازات النبوية ص ۷۶ و تاريخ مدينة دمشق ج ۲۴ ص ۱۷۰ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۱۷ و ج ۶ ص ۳۴۳.

(۲) الآية ۸ من سورة المنافقون.

(۳) راجع: فصل «ليخرجن الأعز منها الأذل» من هذا الكتاب.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۸۴

۱- إنه هو الذى يروى هذا الأمر عن رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» و هو يتضمن مدحا له، فهو يجر النار إلى قرصه.

۲- يضاف إلى ذلك: أن هذه الرواية و نظائرها قد اشتملت على قرائن تدل على أنه يتحدث عن قصة أخرى غير قصة حنين .. حيث ذكر فيها: أن مالا قد جاء إلى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، فقسمه «صلى اللّه عليه و آله» على ذلك النحو المشار إليه «۱».

و لم نجد فى النصوص المتوفرة لدينا ما يدل على حصول أمر كهذا فى غير غزوة حنين .. فليلاحظ ذلك ..

نتائج قسم غنائم حنين:

فى رواية زرارة عن أبى جعفر «عليه السلام»، قال: قال أبو جعفر «عليه السلام»: فلما كان فى قابل جاؤوا بضعف الذى أخذوا، و أسلم ناس كثير، قال:

فقام رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» خطيبا، فقال: هذا خير أم الذى قلتم؟! قد جاؤوا من الإبل كذا و كذا ضعف ما أعطيتهم. و قد أسلم للّه عالم و ناس كثير.

و الذى نفس محمد بيده، لوددت أن عندى ما أعطى كل إنسان ديته على أن يسلم للّه رب العالمين «۲».

(۱) الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۲ ص ۵۱۸ و ۵۱۹ و (ط دار الجيل) ج ۱ ص ۲۴۵ و الإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج ۱ ص ۵۹۶.

(۲) تفسير العياشى ج ۱ ص ۹۱ و ۹۲ و البحار ج ۲۱ ص ۱۷۸ و ج ۹۳ ص ۵۹ و مستدرك سفينة البحار ج ۵ ص ۱۱۴ و مستدرك الوسائل ج ۷ ص ۱۰۳ و جامع أحاديث الشيعة ج ۸ ص ۱۷۶.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۸۵

و هذا معناه: أن نتائج كبيرة و هامة جدا ترتبت على إعطاء النبى «صلى اللّه عليه و آله» الغنائم للمؤلفة قلوبهم فى حنين، و قد تضمن هذا النص الإشارة إلى بعض تلك الفوائد، و هى التالية:

۱- إن هؤلاء الذين حصلوا على هذه الأموال، قد شمروا عن ساعد الجد، و عملوا على كسر شوكة أهل الشرك فى المحيط الذى يعيشون فيه، و بذلك يكون الأمن و الإسلام قد شملا المنطقة بأسرها ..

۲- إن هؤلاء الناس الذين أعطاهم سوف يشعرون: أن عودتهم إلى الشرك أصبحت فى غير صالحهم، كما أن اللامبالات و اعتزال الساحة، سوف يفوّت عليهم فرصا كبيرة، طالما حلموا بها ..

۳- إن ما حصل عليه المسلمون من غنائم بعد حنين كان أضعاف ما قسمه النبى «صلى اللّه عليه و آله» فى المؤلفة قلوبهم.

۴- إن الفرصة قد تهيأت لدخول عالم و ناس كثير فى الإسلام، حيث أمن الناس غائلة نفس هؤلاء الذين كانوا يخشون من سطوتهم، و

بطشهم بعد رجوع النبى «صلى اللّه عليه و آله» إلى المدينة ..

إذ إن ما صنعه رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» فى غنائم حنين، قد حفز نفس هؤلاء الزعماء الذين يخشاهم الناس إلى السير فى البلاد و دعوة العباد إلى الدخول فى دين محمد «صلى اللّه عليه و آله» بعد أن كانوا يصدون عنه و عن دينه .. ثم كانوا يسعون فى إخضاع كل المناوئين الذين يسيرون فى الإتجاه الآخر ..

و هذا كله من بركات رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، و من نتائج حسن تقديره للأمور، و من روائع و سياسته الحكيمة.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۸۶

من هم المؤلفة قلوبهم؟!:

و روى بسند صحيح، عن أبى جعفر الباقر «عليه السلام» فى المؤلفة قلوبهم قال: هم قوم و حدوا اللّه عز و جل، و خلعوا عبادة من يعبد من دون اللّه، و شهدوا أن لا إله إلا اللّه، و أن محمدا رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، و هم فى ذلك شكاك فى بعض ما جاء به محمد «صلى اللّه عليه و آله»، فأمر اللّه عز و جل نبيه «صلى اللّه عليه و آله» أن يتألفهم بالمال و العطاء، لكى يحسن إسلامهم، و يثبتوا على دينهم الذى دخلوا فيه، و أقروا به «۱».

و فى حديث آخر عن أبى جعفر «عليه السلام» قال: المؤلفة قلوبهم قوم وحدوا اللّه، و خلعوا عبادة [من يعبد] من دون اللّه، و لم تدخل المعرفة قلوبهم: أن محمدا رسول اللّه.

و كان رسول اللّه «عليه السلام» يتألفهم، و يعرفهم لكيما يعرفوا، و يعلمهم «۲».

---

(۱) الكافى ج ۲ ص ۴۱۱ و تفسير العياشى ج ۱ ص ۹۱ و ۹۲ و تفسير نور الثقلين ج ۲ ص ۲۳۱ و البحار ج ۲۱ ص ۱۷۷ و ج ۹۳ ص ۵۸ و راجع: غنائم الأيام ج ۴ ص ۱۳۷ و جواهر الكلام ج ۱۵ ص ۳۳۹ و شرح أصول الكافى ج ۱۰ ص ۱۲۳ و الحدائق الناضرة ج ۱۲ ص ۱۷۵ و ج ۲۵ ص ۱۶۵ و مستند الشيعة ج ۹ ص ۲۷۵ و جامع المدارك ج ۲ ص ۶۵ و مستدرك الوسائل ج ۷ ص ۱۰۲ و جامع أحاديث الشيعة ج ۸ ص ۱۷۵ و مستدرك سفينة البحار ج ۱ ص ۱۶۷ و موسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج ۷ ص ۱۹۱.

(۲) الكافى ج ۲ ص ۴۱۱ و راجع: الحدائق الناضرة ج ۱۲ ص ۱۷۶ و شرح أصول الكافى ج ۱۰ ص ۱۲۲ و جامع أحاديث الشيعة ج ۸ ص ۱۷۶.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۸۷

و فى نص ثالث: و هم قوم وحدوا اللّه، و خرجوا من الشرك، و لم تدخل معرفة محمد رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» قلوبهم، و ما جاء به، فتألفهم رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، و تألفهم المؤمنون بعد رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، لكيما يعرفوا «۱».

و نقول:

۱- إن الحكام بعد رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» ألغوا سهم المؤلفة قلوبهم، و لكن المؤمنين من الناس هم الذين كانوا يتألفونهم كما ظهر من الرواية المتقدمة.

۲- إن الإمام «عليه السلام» لا يريد أن يتحدث عن ذلك القسم من الناس الذين اتخذوا طريق النفاق، و كانت ثمة حاجة لدفع شرهم، أو الحدّ من نشاطهم التخريبى، فيلجمهم هذا الموقف المواتى منهم على المبادرة على شىء من ذلك خوفا من فوات بعض المنافع، التى كانوا يأملون بالحصول عليها فى المستقبل، بعد أن ظهر لهم فى حنين أن سلوكهم الرضى، و الملائم، قد يحقق لهم مكاسب ثمينة جدا ..

۳- كما أنه «صلى اللّه عليه و آله» لا يتحدث عن أولئك الناس الذين يراد أن يعيشوا حياة السكون و الطمأنينة، و توقع المكاسب فى

داخل

---

(۱) الکافی ج ۲ ص ۴۱۲ و تفسیر نور الثقلین ج ۲ ص ۲۳۲ التفسیر الصافی ج ۲ ص ۳۵۲ و راجع: الحدائق الناضرة ج ۱۲ ص ۱۷۶ و مصباح الفقیه ج ۳ ص ۹۵ و شرح أصول الکافی ج ۱۰ ص ۱۲۵ و جامع أحادیث الشیعة ج ۸ ص ۱۷۶ و غنائم الأیام ج ۴ ص ۱۳۷ و شرح أصول الکافی ج ۱۰ ص ۱۲۲ و ۱۲۵ و الخصال هامش ص ۳۳۴.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۸۸

المجتمع الإسلامی، و یتألفهم لیدفع شرهم عن الکثیرین من المسلمین الذین هم من أقاربهم، أو ممن یمکن أن یمارسوا علیهم نفوذا أو ضغوطا قویة تمنعهم من التفاعل مع هذا الدین ..

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۸۹

الفصل الرابع: المستفیدون .. و المعترضون

اشارة

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۹۱

إعتراض الخارجی:

عن ابن مسعود، قال: لما قسم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» لنا هوازن یوم حنین و آثر أناسا من أشراف العرب، قال رجل من الأنصار:

هذه قسمة ما عدل فیها، و ما أرید فیها وجه اللّه.

فقلت: و اللّه لأخبرن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، فأخبرته، فتغیر وجهه حتی صار کالصرف، و قال: «فمن یعدل إذا لم یعدل اللّه و رسوله، رحمة اللّه علی موسی، قد أوذی بأکثر من هذا فصبر» «۱».

و الرجل المبهم: قال محمد بن عمر: هو معتب بن قشیر.

قصة أخری:

روی ابن إسحاق، عن ابن عمرو، و الإمام و الشیخان عن جابر،

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۴ عن البخاری، و مسلم، و البیهقی، و فی هامشه عن: البخاری (۱۱۳۸) و مسلم ج ۲ ص ۷۳۹ (۱۴۰). و راجع: الروض الأنف ج ۴ ص ۱۶۸ و ۱۶۹ و الأذکار النوویة ص ۳۱۵ و ریاض الصالحین ص ۸۲ و نیل الأوطار ج ۸ ص ۱۲۵ و صحیح مسلم (ط دار الفکر) ج ۳ ص ۱۰۹ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۱۶ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۸۶.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۲۹۲

و الشیخان و البیهقی عن أبی سعید: أن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بینا هو یقسم غنائم هوازن إذ قام إلیه رجل- قال ابن عمر و أبو سعید: من تمیم یقال له: ذو الخویصرة (و فی بعض النصوص: طوال آدم: أجنأ «۱» بین عینیه أثر السجود، فسلم، و لم یخص النبی

«صلى اللّه عليه و آله»)، فوقف عليه، و هو يعطى الناس، فقال: يا محمد، قد رأيت ما صنعت فى هذا اليوم.

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «أجل، فكيف رأيت»؟

قال: لم أرك عدلت. إعدل.

فغضب رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» و قال: «شقيت إن لم أعدل.

ويحك، إذا لم يكن العدل عندى فعند من يكون»؟

فقال عمر بن الخطاب: يا رسول اللّه، دعنى أقتل هذا المنافق.

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: «معاذ اللّه أن يتحدث الناس أنى أقتل أصحابى، دعوه فإنه سيكون له شيعة يتعمقون فى الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية، ينظر فى النصل فلا يوجد فيه شىء، ثم فى القدح فلا يوجد فيه شىء، ثم فى الفوق فلا يوجد فيه شىء.

و فى لفظ: ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شىء، ثم ينظر إلى نصيبه- و هو قدحه- فلا يوجد فيه شىء، ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شىء، قد سبق الفرث و الدم، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم و صيامه مع صيامهم».

و لفظ رواية جابر: «إن هذا و أصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية، آيتهم أن فيهم رجلا أسود، إحدى

---

(۱) الأجنا: الأحدب.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۹۳

عضديه مثل ثدى المرأة، أو مثل البضعة تدردر، يخرجون على حين فرقة من الناس».

و فى رواية: «على حين فرقة» «۱».

قال أبو سعيد: فأشهد أنى سمعت هذا من رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، و أشهد أن على بن أبى طالب قاتلهم و أنا معه، و أمر بذلك الرجل فالتمس حتى أتى به، حتى نظرت إليه على نعت رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» الذى نعت «۲».

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۴ و ۴۰۵ و الإرشاد للمفيد ج ۱ ص ۱۴۸ و ۱۴۹ و إعلام الورى ص ۱۲۷ و ۱۲۸ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۱ و ۱۷۳ و ۱۷۴ و ج ۳۳ ص ۳۳۵ و النص و الإجتهاد ص ۱۰۳ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۱۵ و راجع: نيل الأوطار ج ۷ ص ۳۴۵ و صحيح البخارى ج ۴ ص ۱۷۹ و صحيح مسلم ج ۳ ص ۱۱۲ و السنن الكبرى للبيهقى ج ۸ ص ۱۷۱ و عمدة القارى ج ۱۶ ص ۱۴۲ و ۱۴۳ و السنن الكبرى للنسائى ج ۵ ص ۱۵۹ و خصائص أمير المؤمنين للنسائى ص ۱۳۷ و صحيح ابن حبان ج ۱۵ ص ۱۴۰ و التمهيد لابن عبد البر ج ۲۳ ص ۳۳۰ و تهذيب الكمال ج ۱۳ ص ۲۶۴.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۵ و إعلام الورى ص ۱۲۷ و ۱۲۸ و البحار ج ۲۱ ص ۱۷۳ و ۱۷۴ عن صحيح البخارى. و راجع: المصنف للصنعانى ج ۱۰ ص ۱۴۷ و ۱۴۹ و الجوهرة فى نسب على بن أبى طالب و آله ص ۱۱۰ و كنز العمال ج ۱۱ ص ۲۹۶ و ۲۹۷ عن عبد الرزاق، و ابن أبى شيبة. و الخصائص للنسائى ص ۱۳۸ و ۱۳۹ و فى هامشه عن المصادر التالية: أسد الغابة ج ۲ ص ۱۴۰ و البداية و النهاية ج ۷ ص ۳۰۱ و ميزان الإعتدال ج ۲ ص ۲۶۳ و مسند أحمد ج ۳ ص ۵۶ و ج ۱ ص ۹۱ و العقود الفضية ص ۶۷ و المناقب للخوارزمى-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۹۴

و فى نص آخر: فقال المسلمون: ألا نقتله يا رسول اللّه؟!

فقال: دعوه، سيكون له أتباع يمرقون من الدين، كما يمرق السهم من الرمية، يقتلهم اللّه على يد أحب الخلق إليه بعدى.

فقتله أمير المؤمنين على بن أبى طالب «عليه السلام» فى من قتل يوم النهروان من الخوارج «۱».

و روى سماعة عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن «عليهما السلام»: أن ذلك الرجل قال للنبى «صلى اللّه عليه و آله»: ما عدلت حين قسمت.

فقال له «صلى اللّه عليه و آله»: ويلك، ما تقول؟! ألا ترى قسمت الشاة حتى لم يبق لى شاة؟!

أ و لم أقسم البقر حتى لم يبق معى بقرة واحدة؟!

- ص ۱۸۳ و نزل الأبرار ص ۵۸ و فى هامشه عن بعض من تقدم و عن: حلية الأولياء ج ۴ ص ۱۸۶ و عن مجمع الزوائد ج ۶ ص ۲۳۹ و عن سنن البيهقى ج ۸ ص ۱۷۰ و عن صحيح مسلم ج ۲ ص ۷۴۸ و عن المناقب لابن شهر آشوب ج ۳ ص ۹۱ و عن تاريخ بغداد ج ۱۳ ص ۱۸۶ و عن المستدرك للحاكم ج ۲ ص ۱۴۵ و عن سنن أبى داود ج ۲ ص ۲۸۲.

(۱) الإرشاد للمفيد ج ۱ ص ۱۴۸ و ۱۴۹ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۱ و ۱۷۳ و ۱۷۴ و إعلام الورى ص ۱۲۷ و ۱۲۸ و (ط ؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث) ج ۱ ص ۳۸۸ و المستجاد من الإرشاد (المجموعة) ص ۸۸ و مستدرك سفينة البحار ج ۳ ص ۴۷ و درر الأخبار ص ۱۷۶ و الدر النظيم ص ۱۸۴ و موسوعة الإمام على بن أبى طالب «عليه السلام» فى القرآن و السنة ج ۶ ص ۳۱۰.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۹۵

أ و لم أقسم الإبل حتى لم يبق معى بعير واحد؟! الخ .. «۱».

و نقول:

إن لنا مع ما تقدم العديد من الملاحظات، و التوضيحات، نذكر منها ما يلى:

البقر من الغنائم:

و هذا النص الأخير يشير إلى وجود بقر فى جملة الغنائم .. فلا واقع لقول بعضهم: لعل عدم ذكر عدد البقر كان لأجل عدم اغتنام شىء منه، لأن تلك القبائل لم تكن تقتنى البقر عادة.

و ربما يكون سبب عدم ذكر أعداد البقر الذى وقع فى الغنائم هو عدم معرفة الرواة بعددها، أو أن قلة عددها أوجب صرفهم النظر عن ذكرها ..

الخوارج فى حديث رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:

هذا .. و قد زخرت كتب الحديث و التاريخ بما روى عن رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» فى حق الخوارج، سواء فى ذلك ما قاله يوم حنين، أو ما قاله فى غيرها ..

و قد وصفهم «صلى اللّه عليه و آله»: بأنهم يقرؤون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، هم شر الخلق و الخليقة «۲».

---

(۱) البحار ج ۲۱ ص ۱۶۴ و تفسير العياشى ج ۲ ص ۹۲ و ۹۳.

(۲) راجع على سبيل المثال فى أمثال هذه العبارات ما يلى: مسند أحمد ج ۱ ص ۸۸ و ۹۲ و ۱۰۸ و ۱۱۳ و ۱۳۱ و ۱۴۷ و ۱۵۱ و ۱۵۶

و ۱۶۰ و ۲۵۶ و ۴۰۴-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۹۶

- و ۴۱۱ و ۴۴۱ و ۴۳۵ و ۳۸۰ و ۳۹۵ و ج ۲ ص ۲۰۹ و ۲۱۹ و ج ۳ ص ۵ و ۱۵ و ۳۲ و ۳۳ و ۳۴ و ۳۸ و ۳۹ و ۵۲ و ۵۶ و ۶۰ و ۶۴ و ۶۵ و ۶۸ و ۷۳ و ۱۵۹ و ۱۸۳ و ۱۹۷ و ۲۲۴ و ۳۵۳ و ۴۸۶ و ج ۴ ص ۴۲۲ و ۴۲۵ و ج ۵ ص ۳۱ و ۴۲ و ۱۴۶ و راجع: ص ۲۵۳ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۲۲۸ و ۲۲۹ و ۲۳۱ و ۲۳۰ و ۲۳۲ و ۲۳۵ و ۲۳۹ و ج ۹ ص ۱۲۹ و المستدرک للحاکم ج ۲ ص ۱۴۵ و ۱۴۶ و ۱۴۷ و ۱۴۸ و ۱۴۶ و ۱۵۴ و کشف الأستار عن مسند البزار ج ۲ ص ۳۶۰ و ۳۶۱ و ۳۶۳ و ۳۶۴ و الجوهرة فی نسب علی و آله ص ۱۰۹ و المعجم الصغیر ج ۲ ص ۱۰۰ و المصنف للصنعانی ج ۱ ص ۱۴۶ و ۱۴۸ و ۱۵۱ و ۱۵۴ و ۱۵۷ و کنز العمال ج ۱۱ ص ۱۲۶ و ۱۲۷ و ۱۲۸ و ۱۲۹ و ۱۳۰ و ۱۳۱ و ۱۷۵ و ۱۸۰ و ۱۸۲ و ۲۷۱ و ۳۱۲ عن مصادر کثیرة.

و کفایة الطالب ص ۱۷۵ و ۱۷۶ و تاریخ بغداد ج ۱۲ ص ۴۸۰ و ج ۱۰ ص ۳۰۵ و العقود الفضیة ص ۶۶ و ۷۰ و المغازی للواقدی ج ۳ ص ۹۴۸ و الإصابة ج ۲ ص ۳۰۲ و الغدیر ج ۱۰ ص ۵۴ و ۵۵ عن الترمذی ج ۹ ص ۳۷ و سنن البیهقی ج ۸ ص ۱۷۰ و ۱۷۱ و تیسیر الوصول إلی علم الأصول ج ۴ ص ۳۱ و ۳۲ و ۳۳ عن الصحاح الستة کلها، و عن أبی داود ج ۲ ص ۲۸۴ و فرائد السمطین ج ۱ ص ۲۷۶ و نظم درر السمطین ص ۱۱۶ و الإلمام ج ۱ ص ۳۵ و الخصائص للنسائی ص ۱۳۶ و ۱۳۷- ۱۴۹ و میزان الإعتدال ج ۲ ص ۲۶۳ ترجمة عمر بن أبی عائشة، و أسد الغابة ج ۲ ص ۱۴۰ و تاریخ واسط ص ۱۹۹ و التنبیه و الرد ص ۱۸۲ و صحیح البخاری ج ۲ ص ۱۷۳ و ج ۴ ص ۴۸ و ۱۲۲ و مناقب علی بن أبی طالب لابن المغازلی ص ۵۳ و ۵۷ و الجامع الصحیح للترمذی برقم (۳۸۹۶) و صحیح مسلم ج ۱ ص ۱۰۶۳ و ۱۰۶۴ و فی هامش مناقب المغازلی عن الإصابة ج ۲ ص ۵۳۴ و عن تاریخ الخلفاء ص ۱۷۲ و راجع: إثبات الوصیة ص ۱۴۷ و ذخائر العقبی ص ۱۱۰ و المناقب للخوارزمی ص ۱۸۲ و أحکام-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۹۷

و فی بعض الروایات: طوبی لمن قتلهم و قتلوه «۱».

- القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۰۰ و نور الأبصار ص ۱۰۲.

و راجع: نزل الأبرار ص ۵۷- ۶۱ و الریاض النضرة ج ۳ ص ۲۲۵ و راجع ص ۲۲۶ و ۲۲۴ و الفصول المهمة لابن الصباغ ص ۹۴ و البدایة و النهایة ج ۷ ص ۳۷۹- ۳۵۰ عن مصادر کثیرة و من طرق کثیرة جدا. و تذکرة الخواص ص ۱۰۴ و شرح النهج للمعتزلی ج ۱۳ ص ۱۸۳ و ج ۱ ص ۲۰۱ و ج ۲ ص ۲۶۱ و ۲۶۶ و ۲۶۸ و ۲۶۹ و الکامل فی التاریخ ج ۳ ص ۳۴۷. و تتبع مصادر هذا الحدیث متعذر، فنکتفی هنا بهذا القدر.

(۱) راجع: مسند أحمد ج ۴ ص ۳۵۷ و ۳۸۲ و العمدة لابن البطریق ص ۴۴۴ و الصراط المستقیم ج ۱ ص ۳۱۸ و البحار ج ۱۸ ص ۱۲۴ و ج ۳۲ ص ۲۵۵ و ج ۳۳ ص ۳۲۹ و الغدیر ج ۱۰ ص ۵۴ و سنن أبی داود ج ۲ ص ۴۲۸ و المستدرک للحاکم ج ۲ ص ۱۴۷ و السنن الکبری للبیهقی ج ۸ ص ۱۸۸ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۲۳۰ و ۲۳۲ و عون المعبود ج ۱۳ ص ۷۹ و کتاب السنة لعمرو بن أبی عاصم ص ۴۲۵ و مسند أبی یعلی ج ۱ ص ۲۹۶ و ج ۵ ص ۴۲۶ و ج ۷ ص ۱۵ و المعجم الکبیر ج ۸ ص ۱۲۱ و ۲۶۷ و ۲۶۹ و ۳۳۸ و کنز العمال ج ۱۱ ص ۱۴۰ و ۲۰۱ و ۲۰۲ و ۲۰۳ و ۲۰۴ و ۲۰۵ و ۲۰۷ و ۲۹۷ و ۲۹۷ و ۳۱۳ و أحکام القرآن للجصاص ج ۲ ص ۵۰۳ و ج ۳ ص ۵۳۲ و الجامع لأحکام القرآن ج ۴ ص ۹ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۴ ص ۳۰۲ و طبقات المحدثین بأصبهان ج ۲ ص ۱۵۲ و تاریخ مدینة دمشق ج ۱۲ ص ۳۶۶ و ج ۲۳ ص ۴۰۹ و ج ۲۴ ص ۵۲ و ج ۳۱ ص ۴۷ و أنساب الأشراف للبلاذری ص ۳۷۵ و الجوهرة فی نسب الإمام علی و آله للبری ص ۱۱۱ و البدایة و النهایة ج ۷ ص ۳۲۵ و ۳۲۸ و الشفا بتعریف حقوق المصطفی ج

۲ ص ۲۷۸ و إعلام الورى ج ۱ ص ۹۲ و كشف الغمة ج ۱ ص ۱۲۶ و دفع الشبه عن الرسول «صلى اللّه عليه و آله» ص ۸۲ و سبل الهدى و الرشاد ج ۱۰ ص ۱۳۲.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۹۸

و وصفهم فى بعضها الآخر: بأنهم كلاب النار «۱».

و صرح بعضها: بظهور المخدج، و هو ذو الثدية فيهم «۲».

---

(۱) المغنى لابن قدامة ج ۱۰ ص ۵۱ و الشرح الكبير ج ۱۰ ص ۵۱ و مسند أحمد ج ۴ ص ۳۸۲ و ۳۵۵ و سنن ابن ماجة ج ۱ ص ۶۲ و الجامع الصغير ج ۱ ص ۶۳۸ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۲۳۰ و تحفة الأحوذى ج ۸ ص ۲۸۰ و المصنف للصنعانى ج ۱۰ ص ۱۵۲ و المعجم الصغير ج ۱ ص ۲۰ و ج ۸ ص ۲۶۷ و ۲۷۴ و كنز العمال ج ۱۱ ص ۲۰۷ و تاريخ مدينة دمشق ج ۱۲ ص ۳۶۶.

(۲) مصادر ذلك لا تكاد تحصر، فراجع على سبيل المثال: مسند أحمد ج ۱ ص ۹۵ و ۹۲ و ۸۸ و ۱۱۳ و ۱۰۸ و ۱۲۱ و ۱۴۰ و ۱۴۱ و ۱۴۷ و ۱۵۱ و ۱۵۵ و ۱۶۰ و ج ۳ ص ۳۳ و ۵۶ و ۶۵ و المصنف للصنعانى ج ۱۰ ص ۱۴۷ و ۱۴۸ و ۱۴۹ و ۱۵۱ و الخصائص للنسائى ص ۱۳۸ و ۱۳۹ و ۱۴۱ و ۱۴۲ و ۱۴۳ و ۱۴۴ و ۱۴۵ و ۱۴۶ و السنن الكبرى ج ۶ ص ۱۷۰ و الجوهرة فى نسب على و آله ص ۱۰۹ و ۱۱۰ و كشف الأستار عن مسند البزار ج ۲ ص ۳۶۱ و ۳۶۲ و كنز العمال ج ۱۱ ص ۱۳۰ و ۱۷۸ و ۲۷۲ و ۲۷۷ و ۲۸۰ و ۲۸۱ و ۲۸۲ و ۲۸۵ و ۲۸۶ و ۲۷۸ و ۲۸۹ و ۲۹۶ و ۲۹۸ و ۳۰۱ و ۳۰۲ و ۳۰۷ و ۳۰۸ و ۳۱۰ و ۳۱۱ عن مصادر كثيرة جدا. و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۲۲۷ و ۲۳۴ و ۲۳۵ و ۲۳۸ و ۲۳۹ و المحاسن و المساوئ ج ۲ ص ۹۸ و منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ۵ ص ۴۳۴ و الكامل فى التاريخ ج ۳ ص ۳۴۷ و ۳۴۸ و مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ۴۱۴ و ۴۱۶ و الفتوح لابن أعثم ج ۴ ص ۱۳۰ و المستدرك للحاكم ج ۲ ص ۱۵۳ و ۱۵۴ و تلخيص الذهبى بهامشه، و كفاية الطالب ص ۱۷۹ و ۱۷۷ و فرائد السمطين ج ۱ ص ۲۷۶ و ۲۷۷ و مروج الذهب ج ۲ ص ۴۰۶ و نظم درر السمطين ص ۱۱۶ و تاريخ بغداد ج ۱۲ ص ۴۸۰ و ج ۱ ص ۱۶۰ و ۲۰۶ و ۱۹۹ و ۱۷۴ و ج ۱۳ ص ۱۵۸ و ۲۲۲-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۲۹۹

و تقدم أيضا التصريح: بأن عليا «عليه السلام» هو الذى يقتلهم، و قد قتلهم بالفعل ..

عمر بن الخطاب هو المبادر دائما:

و المثير هنا: أننا نجد عمر بن الخطاب يبادر دائما إلى الإستئذان بقتل هذا، أو ذاك .. و بقلع أسنان ذلك .. ثم يواجه رفض النبى «صلى اللّه عليه و آله» لطلبه باستمرار، و يسمعه «صلى اللّه عليه و آله» نفس التعليل الذى تقدم ذكره.

و قد أشرنا إلى ذلك فى أواخر غزوة أحد، فراجعها فى هذا الكتاب.

فهل كان عمر بن الخطاب ينسى ما يقوله له النبى الأعظم «صلى اللّه عليه و آله» فيعاود الطلب، و حتى يتكرر منه ذلك فى مناسبات كثيرة، فيذكّره النبى «صلى اللّه عليه و آله» بالقاعدة التى ينطلق منها؟! أم أن فى

- و ج ۱۱ ص ۱۱۸ و ج ۱۱ ص ۳۰۵ و ج ۱۴ ص ۳۶۵ و ج ۷ ص ۲۳۷ و صحيح مسلم (طبعة دار الفكر- بيروت- لبنان) ج ۳ ص ۱۱۵ و العقود الفضية ص ۶۶ و ۶۷ و المعجم الصغير ج ۲ ص ۸۵ و راجع ص ۷۵ و عن المناقب لابن شهر آشوب ج ۳ ص ۱۹۱ و الثقات ج ۲ ص ۲۹۶ و شرح النهج للمعتزلى ج ۶ ص ۱۳۰ و ج ۱۳ ص ۱۸۳ و ج ۲ ص ۲۶۶ و ۲۶۸ و ۲۷۵ و ۲۷۶ و خصائص أمير المؤمنين للرضى ص ۳۰ و ذخائر العقبى ص ۱۱۰ و نزل الأبرار ص ۵۷ و ۶۱ و الرياض النضرة ج ۳ ص ۲۲۴ و ۲۲۵ و البداية و النهاية

ج ۷ ص ۲۸۰- ۳۰۷ بطرق کثیرة جدا، و تذکرة الخواص ص ۱۰۴ و المغازی للواقدی ج ۳ ص ۹۴۸ و ۹۴۹ و المناقب للخوارزمی ص ۱۸۲ و ۱۸۳ و ۱۸۵.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۰۰

الأمر سرا آخر، لا یزال خافیا علینا؟!

إننا نرجح هذا الإحتمال الأخیر، إذ لم نعهد من عمر أنه کان شدید النسیان إلی هذا الحد، و قد حکم الناس حوالی عقد من الزمن، و لم یظهر علیه شیء من ذلک طیلة کل السنین!!

الخوارج یتعمقون فی الدین:

و قد تقدم فی بعض الروایات: أن الخوارج یتعمقون فی الدین حتی یخرجوا منه کما خرج السهم من الرمیة.

و نقول:

إن کان المراد بالتعمق فی الـدین التشدیـد فیه حتی یتجاوز الحد «۱»، کما قیل، و کما یظهر من الروایـة عن الرسول الأکرم «صـلی اللّه علیه و آله»: إیاکم و التعمق فی الدین، فإن اللّه تعالی قد جعله سهلا، فخذوا منه ما تطیقون «۲». فعو و إن کان المراد به التدقیق فیه، و إعمال أفکارهم و عقولهم، و استنباط ما لا یصح نسبته إلیه، فقد روی عن أمیر المؤمنین «علیه السلام»: الکفر علی أربع دعائم: علی التعمق و التنازع و الزیغ و الشقاق، فمن تعمق لم ینب إلی الحق .. «۳».

---

(۱) راجع: فتح الباری ج ۱۳ ص ۲۳۳ و راجع: الثمر الدانی للآبی ص ۱۶۴.

(۲) الجامع الصغیر للسیوطی ج ۱ ص ۴۵۲ و کنز العمال ج ۳ ص ۳۵ و فیض القدیر ج ۳ ص ۱۷۳.

(۳) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج ۴ ص ۹ و راجع: الوسائل (ط مؤسسة آل البیت) ج ۱۵ ص ۳۴۲ و (ط دار الإسلامیة) ج ۱۱ ص ۲۷۱ و تفسیر نور الثقلین ج ۵ ص ۱۰۵ و الإیقاظ من الهجعة بالبرهان علی الرجعة للحر العاملی ص ۴۶.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۰۱

و عن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»: «لیتعمقن أقوام من هذه الأمة حتی یقول أحدهم: هذا اللّه خلقنی، فمن خلقه»؟! «۱».

فالتعمق هو التکلف الحاصل بما لم یکلّف به الإنسان، و المبالغة فی ذلک من غیر برهان، سواء أکان الأمر عبادیا أم عقیدیا.

إن ذالک غیر دقیق، فقد وصفتهم الروایات عن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» بأوصاف لا تتلاءم مع التعمق فی الدین، فهم: أحداث الأسنان، سفهاء، الأحلام «۲».

---

(۱) المعجم الأوسط ج ۹ ص ۷۸ و راجع: مسـند أحمد ج ۲ ص ۲۸۲ و ۵۳۹ و صحیح مسلم ج ۱ ص ۸۵ و الدیباج علی مسـلم ج ۱ ص ۱۴۹ و المصنف للصنعائی ج ۱۱ ص ۲۴۴ و مسند ابن راهویه ج ۱ ص ۳۳۰ و کتاب السنة ص ۲۹۲ و کنز العمال ج ۱ ص ۲۴۸.

(۲) راجع من المصادر المتقدمـة: مسـند أحمد، و المعجم الصـغیر ج ۲ ص ۱۰۰ و کشف الأسـتار ج ۲ ۳۶۴ و کنز العمال ج ۱۱ ص ۱۲۸ و ۱۲۹ و ۱۷۹ و ۱۸۱ و ۲۹۹ و ۲۰۴ و ۲۰۶ و رمز له بمـا یلی: (ق، خ، د، ن، ج، ت، ه، ط، حم، أبو عوانـة، ع، حب. عن علی، و الخطیب، و ابن عساکر، و الحکیم. و ابن جریر)، و التنبیه و الرد ص ۱۸۲.

و راجع: تیسیر الوصول ج ۴ ص ۳۲ عن الخمسـة ما عدا الترمذی. و المغنی لابن قدامة ج ۱۰ ص ۵۰ و الشرح الکبیر ج ۱۰ ص ۵۰ و المحلی ج ۱۱ ص ۹۷ و نیل الأوطار ج ۷ ص ۳۳۸ و الإیضاح ص ۴۹ و مناقب أمیر المؤمنین للکوفی ص ۳۳۰ و العمدة لابن البطریق ص ۴۵۸ و ۴۶۰ و البحار ج ۳۳ ص ۳۳۱ و ۳۴۰ و الغدیر ج ۱۰ ص ۵۴ و مسند أحمد ج ۱ ص ۸۱ و ۱۱۳ و صحیح البخاری ج ۴ ص

۱۷۹ و ج ۶ ص ۱۱۵ و ج ۸ ص ۵۲ و صحیح مسلم (کتاب-

و عن علی «علیه السلام»: أنهم أخفاء الهام، سفهاء الأحلام «۱».

و أنهم: یقرؤون القرآن لا یجاوز تراقیهم «۲».

- الزکاة) ج ۳ ص ۱۱۴ و سنن ابن ماجة ج ۱ ص ۵۹ و سنن أبی داود ج ۲ ص ۴۲۹ و سنن النسائی ج ۷ ص ۱۱۹ و السنن الکبری البیهقی ج ۸ ص ۱۷۰ و ۱۸۸ و شرح مسلم للنووی ج ۷ ص ۱۶۹ و شرح سنن النسائی ج ۷ ص ۱۱۹ و عون المعبود ج ۱۳ ص ۸۰ و مسند أبی داود ص ۲۴ و المصنف للصنعانی ج ۱۰ ص ۱۵۷ و مسند ابن الجعد ص ۳۸۰ و المصنف لابن أبی شیبة ج ۷ ص ۱۹۳ و ج ۸ ص ۷۲۹ و کتاب السنة لعمرو بن أبی عاصم ص ۴۲۹ و السنن الکبری للنسائی ج ۲ ص ۳۱۲ و خصائص أمیر المؤمنین للنسائی ص ۱۴۰ و مسند أبی یعلی ج ۱ ص ۲۲۶ و ۲۷۳ و ج ۹ ص ۲۷۷ و صحیح ابن حبان ج ۱۵ ص ۱۳۶ و المعجم الصغیر ج ۲ ص ۱۰۰ و المعجم الأوسط ج ۶ ص ۱۸۶ و شرح النهج للمعتزلی ج ۲ ص ۲۶۷ و أحکام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۵۳۲ و علل الدارقطنی ج ۳ ص ۲۲۸ و سیر أعلام النبلاء ج ۱۸ ص ۲۵۹ و البدایة و النهایة ج ۶ ص ۲۴۲ و ج ۷ ص ۳۲۲ و کشف الغمة ج ۱ ص ۱۲۷ و دفع الشبه عن الرسول «صلی اللّه علیه و آله» للحصنی الدمشقی ص ۸۱ و سبل الهدی و الرشاد ج ۱۰ ص ۱۳۱.

(۱) الموفقیات ص ۳۲۷ و نهج البلاغة (تحقیق عبده) ج ۱ ص ۸۷ و البحار ج ۳۳ ص ۳۵۷ و نهج السعادة ج ۲ ص ۳۹۳ و میزان الحکمة ج ۱ ص ۷۳۴ و شرح النهج للمعتزلی ج ۲ ص ۲۶۵ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۴ ص ۶۳ و مصباح البلاغة للمیرجهانی ج ۱ ص ۱۰۸ و الکامل فی التاریخ ج ۳ ص ۳۴۴ و موسوعة الإمام علی بن أبی طالب «علیه السلام» فی الکتاب و السنة و التاریخ ج ۶ ص ۲۷۲ و ۳۶۶ و ۳۷۰ و شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ۳۲ ص ۵۳۴.

(۲) راجع: مسند أحمد ج ۵ ص ۴۴ و ۳۶ و المعیار و الموازنة ص ۱۷۰ و کنز العمال-

أو أنهم: یقرأون القرآن، و یحسبون أنه لهم و هو علیهم «۱».

- ج ۱۱ ص ۱۸۰ و ۲۹۴ و رمز له ب (حم. ق. ط. و ابن جریر) و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۲۳۰ عن أحمد، و الطبرانی، و البزار، و تاریخ بغداد ج ۱ ص ۱۶۰ و ج ۳ ص ۳۰۵ و فرائد السمطین ج ۱ ص ۲۷۷ و البدایة و النهایة ج ۷ ص ۲۹۱ و نظم درر السمطین ص ۱۱۶ و الإیضاح لابن شاذان ص ۴۹ و مناقب أمیر المؤمنین للکوفی ج ۲ ص ۳۲۶ و شرح الأخبار ج ۱ ص ۳۱۸ و ج ۲ ص ۴۳ و ۶۱ و العمدة لابن البطریق ص ۴۴۴ و ۴۴۵ و ۴۶۴ و البحار ج ۱۸ ص ۱۲۴ و ج ۲۱ ص ۱۷۳ و ج ۳۳ ص ۳۲۹ و ۳۳۴ و ۳۳۵ و ۳۳۹ و الغدیر ج ۱۰ ص ۵۴ و مسند أبی داود ص ۲۴ و ۱۲۴ و ۳۰۳ و ۳۵۰ و المصنف للصنعانی ج ۱۱ ص ۳۷۷ و مسند الحمیدی ج ۲ ص ۵۳۵ و مسند ابن الجعد ص ۳۸۰ و المصنف لابن أبی شیبة ج ۷ ص ۱۹۲ و ۱۹۳ و ج ۸ ص ۷۲۹ و ۷۳۰ و ۷۳۸ و ۷۳۹ و الأدب المفرد للبخاری ص ۱۶۸ و الآحاد و المثانی ج ۲ ص ۲۶۴ و کتاب السنة لعمرو بن أبی عاصم ص ۴۲۹ و ۴۳۴ و ۴۴۱ و ۴۴۴ و السنن الکبری للنسائی ج ۲ ص ۳۱۲ و ج ۵ ص ۳۲ و ۱۵۹ و ۱۶۱ و خصائص أمیر المؤمنین للنسائی ص ۱۳۷ و ۱۴۰ و ۱۴۱ و ۱۴۲ و مسند أبی یعلی ج ۱ ص ۲۹۶ و ۳۷۵ و ج ۲ ص ۲۹۸ و ۴۰۹ و ج ۵ ص ۳۳۷ و ۴۲۶ و المعجم الأوسط ج ۳ ص ۵۸ و ج ۶ ص ۱۸۷ و ج ۹ ص ۳۵ و المعجم الکبیر ج ۶ ص ۹۱ و ج ۸ ص ۳۳۸ و مسند الشامیین ج ۴ ص ۱۵ و ۴۹ و ۷۴ و دلائل النبوة للأصبهانی ص ۱۱۶ و الفایق فی غریب الحدیث ج ۲ ص ۲۷۱ و شرح النهج للمعتزلی ج ۲ ص ۲۶۶ و فیض القدیر ج ۳ ص ۴۲۵.

(۱) راجع: نیل الأوطار ج ۷ ص ۳۴۵ و ۳۴۷ و الغدیر ج ۱۰ ص ۲۷۵ و صحیح البخاری ج ۴ ص ۱۷۹ و ج ۷ ص ۱۱۱ و ج ۸ ص ۵۳

و صحيح مسلم ج ۳ ص ۱۱۳ و شرح مسلم للنووى ج ۷ ص ۱۶۶ و الديباج على مسلم ج ۳ ص ۱۶۰ و صحيح-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۰۴

يخرجون على حين فرقة من الناس:

و قد صرحت الروايات المتقدمة: بأنهم يخرجون على حين فرقة من الناس «۱».

و واضح: أن وجود الفرقة بين الناس يكون من دلائل عدم نضجها فكريا، أو دليل كثرة الطامحين و الطامعين فى المواقع و المناصب، أو فى الأموال و المكاسب ..

و لعل هذين العاملين معا قد أثرا فى خروج الخوارج أيضا، فهم كانوا

- ابن حبان ج ۱۵ ص ۱۴۱ و شرح النهج للمعتزلى ج ۲ ص ۲۶۶ و كنز العمال ج ۱۱ ص ۲۰۳ و تفسير الميزان ج ۹ ص ۳۱۹ و الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ج ۱۶ ص ۳۱۸ و الدر المنثور ج ۳ ص ۲۵۰ و فتح القدير ج ۵ ص ۶۴ و أسد الغابة ج ۲ ص ۱۴۰ و تهذيب الكمال ج ۱۳ ص ۲۶۴ و الجوهرة فى نسب الإمام على و آله ص ۱۱۰ و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۱۷ و ج ۶ ص ۲۴۱ و ج ۷ ص ۳۰۹ و ۳۳۳ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۸۸ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۵.

(۱) راجع: نيل الأوطار ج ۷ ص ۳۳۸ و المجازات النبوية للشريف الرضى ص ۳۵۵ و مسند أحمد ج ۱ ص ۹۲ و صحيح مسلم ج ۳ ص ۱۱۵ و سنن أبى داود ج ۲ ص ۴۲۹ و البداية و النهاية ج ۷ ص ۳۲۱ و كشف الغمة ج ۱ ص ۱۲۶ و سبل الهدى و الرشاد ج ۱۰ ص ۱۳۲ و العمدة لابن البطريق ص ۴۶۳ و البحار ج ۳۳ ص ۳۲۹ و نهج السعادة ج ۲ ص ۳۷۳ و المصنف للصنعانى ج ۱۰ ص ۱۴۷ و السنن الكبرى للنسائى ج ۵ ص ۱۶۴ و خصائص أمير المؤمنين للنسائى ص ۱۴۴ و نظم درر السمطين ص ۱۱۶ و كنز العمال ج ۱۱ ص ۱۴۲ و ۲۹۴، و نزل الأبرار ص ۶۰ و تيسير الوصول ج ۴ ص ۳۰ و الغدير ج ۱۰ ص ۵۴، و عن السنن الكبرى للبيهقى ج ۸ ص ۱۷۰.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۰۵

طامحين و طامعين، كما أن الناس الذين يتعاملون معهم، كانوا على درجة كبيرة من الجهل، و الفقر من الناحية الإيمانية، و الفكرية و الثقافية، فيسهل خداعهم بإظهار الصلاح و العبادة، و الدين و الزهادة، و تزيين الباطل لهم، و استفزاز مشاعرهم الساذجة بالشعارات الطنانة و العبارات الرنانة .. حتى لو كانت مخالفة لحقائق الدين، و مناقضة لاعتقادات، و لمنطلقات أهل الإيمان و اليقين ..

هل الخارجى كان من الأنصار؟!:

إن البعض، يريد أن يعتبر: أن هناك أكثر من حادثة جرت لرسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، مع الذى كان يحمل فكرة الخوارج و هو يقول: إن رواية ابن مسعود تتحدث عن رجل أنصارى، اسمه معتب بن بشير، و الروايات الأخرى تتحدث عن رجل تميمى، هو المخدج و ذو الثدية، و لم يكن أنصاريا ..

فيرد عليه:

أن هذا يؤيد ما نذهب إليه من أن الصحابة فيهم الأخيار و غيرهم كما صرح به القرآن الكريم .. لكن أتباع المذاهب الأخرى ينكرون ذلك، و يدّعون لهم العدالة التامة، و الإيمان الصحيح .. خصوصا البدريين منهم.

كما أنهم يقولون: إن معتب بن قشير، قد شهد بدرا و أحد و العقبة «۱»،

(۱) الإستیعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ۳ ص ۴۶۲ و راجع: الإصابة ج ۳ ص ۴۴۳ و (ط دار الکتب العلمیة) ج ۶ ص ۱۳۸ عن ابن إسحاق و أسد الغابة ج ۴ ص ۳۹۴ و راجع: الطبقات الکبری لابن سعد ج ۳ ص ۴۶۳ و قاموس الرجال-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۰۶

فکیف یصح نسبة هذا الأمر الموجب للحکم بنفاقة إلیه، و هم ینزهون أهل بدر عن نسبة النفاق إلیهم؟!

و أما احتمال أن یکون تمیمیا «۱» أنصاریا، فهو أبعد، و أبعد. فإن الأنصار هم أهل المدینة الذین عاشوا مع رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، و لم یکن بنو تمیم من أهلها ..

الإغترار بالظواهر:

و قد أشار النبی «صلی اللّه علیه و آله» فی بیانه لحال ذی الخویصرة و أصحابه إلی: أن الناس یحقرون صلاتهم، مع صلاتهم، و صیامهم مع صیامهم ..

و لکن واقع هؤلاء هو: أنهم لیسوا من الدین فی شیء، بل هم قد خرجوا منه خروج السهم فی الرمیة.

و هذا یؤکد حقیقة هامة، و هی أن علی الناس أن لا یغتروا بالمظاهر، و أن یبحثوا عن واقع و حقیقة الإیمان لدی الأشخاص ..

کما أنه یعطی: أن علی الإنسان المسلم أن یمتلک المعاییر الصحیحة، و یعتمدها فی التقییم، و اتخاذ المواقف، و إصدار الأحکام.

- للتستری ج ۱۰ ص ۱۴۶ و مستدرکات علم رجال الحدیث ج ۷ ص ۴۵۲ و إکمال الکمال ج ۷ ص ۲۸۰ و مجمع الزوائد ج ۱ ص ۱۱۱ و المعجم الکبیر للطبرانی ج ۳ ص ۱۶۶ و تفسیر البحر المحیط ج ۳ ص ۹۶ و تهذیب الکمال ج ۵ ص ۵۰۳ و عیون الأثر ج ۲ ص ۳۸۰.

(۱) قد صرح بأنه کان تمیمیا فی: تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۱۱۵ و غیر ذلک.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۰۷

و بذلک یصبح التدقیق فی صحة المعاییر المعتمدة ضرورة لا بد منها لکل مسلم، لکی لا یقع فی المآزق، بسبب اعتماده معاییر غیر واقعیة ..

کما أن هذه الحادثة قد أظهرت: أن التسلیم المطلق للّه و لرسوله، و حقیقة الإعتقاد فی الرسول، و فی صفاته و میزاته، و کیفیة التعاطی معه، و طبیعة النظرة إلیه، هی من تلک المعاییر الصحیحة التی لا مجال للإغماض عنها فی تقییم الآخرین، و معرفة مدی انسجامهم مع الأهداف الإلهیة، و سلوکهم طریق السداد و الرشاد فی حیاتهم بصورة عامة.

لا یتحدث الناس: أنی أقتل أصحابی:

و قد أظهر قوله «صلی اللّه علیه و آله»: معاذ اللّه أن یتحدث الناس أنی أقتل أصحابی .. أحد المرتکزات الهامة فی سیاسة الرسول «صلی اللّه علیه و آله» للناس، حیث إن مصلحة الإسلام العلیا تقضی بالرفق بهم، و غمض العین عن کل هفوة تصدر عنهم، إذا کان المستهدف بها شخص الرسول الکریم «صلی اللّه علیه و آله»، لأن أکثر الناس، سواء فی ذلک الذین یعیشون فی زمنه «صلی اللّه علیه و آله» أو الذین یأتون بعده، سیکونون فی معرض الخطر الشدید و الأکید فی اعتقاداتهم، حین یطرح أهل الأهواء هذه القضایا لهم من زاویة أنها قضایا شخصیة، و أن منطلقات النبی «صلی اللّه علیه و آله» فیها و دوافعه لا تختلف عن دوافع و منطلقات سائر الحکام و

ملوک أهل الدنیا، الذین دیدنهم البطش بمن یحوم حول أشخاصهم فی أیهٔ کلمهٔ أو موقف.

و ربما یصورون لهم: أن التشریع الذی یحمی شخصیهٔ الرسول من أی

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۰۸

ظن أو تهمهٔ، قد تضمن قدرا من المحاباهٔ لشخصه «صلی اللّه علیه و آله» ..

و بـذلک تحـدث ثغرهٔ خطیرهٔ فی الجدار الإعتقادی الذی یفترض أن یکون هو الأقوی، و الأکثر صـلابهٔ و قدرهٔ علی مقاومهٔ الشـبهات المضـعفهٔ للإعتقـاد بحقیقـهٔ النبوهٔ و میزاتهـا و خصائصـها .. فکـان أن أعطی اللّه لرسوله الکریم «صـلی اللّه علیه و آله» فسـحهٔ فی هـذا المجال، رفقا منه تبارک و تعالی بالناس، و صیانهٔ لإیمانهم، و أوکل أمر وعی التشریع، و بلورهٔ حقائقه فی وجدان الناس إلی حقب لا حقهٔ، تتلاشی فیها جمیع مبررات هذا الفهم الخاطئ.

إقطع لسانه:

قـالوا: کـان «صـلی اللّه علیه و آله» قـد أعطی العباس بن مرداس أربعا «۱» (و قیـل أربعین «۲») من الإبل یوم حنین، فسـخطها، و أنشـد یقول:

أتجعل نهبی و نهب العبید «۳»بین عیینهٔ و الأقرع

فما کان حصن و لا حابس‌یفوقان شیخی فی المجمع

و ما کان (کنت) دون امرئ منهماو من تضع الیوم لا یرفع فبلغ النبی «صلی اللّه علیه و آله» ذلک، فاستحضره، و قال له: أنت القائل:

أتجعل نهبی و نهب العبیدبین عیینهٔ و الأقرع

---

(۱) تاریخ مدینهٔ دمشق ج ۲۶ ص ۴۱۴.

(۲) السیرهٔ الحلبیهٔ ج ۳ ص ۱۲۰ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۳.

(۳) العبید کزبیر: فرس، قاموس المحیط ج ۱ ص ۳۱۱ و هو اسم فرس عباس بن مرداس بالذات.

الصحیح من السیرهٔ النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۰۹

فقال له أبو بکر: بأبی أنت و أمی، لست بشاعر.

قال: و کیف؟!

قال: قال: بین عیینهٔ و الأقرع.

فقال رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» لأمیر المؤمنین «علیه السلام»:

«قم- یا علی- إلیه، فاقطع لسانه».

قال: فقال العباس بن مرداس: فو اللّه، لهذه الکلمهٔ کانت أشد علیّ من یوم خثعم، حین أتونا فی دیارنا.

فأخذ بیدی علی بن أبی طالب، فانطلق بی، و لو أری أحدا یخلصنی منه لدعوته، فقلت: یا علی، إنک لقاطع لسانی؟!

قال: إنی لممض فیک ما أمرت.

قال: ثم مضی بی، فقلت: یا علی، إنک لقاطع لسانی.

قال: إنی لممض فیک ما أمرت، فما زال بی حتی أدخلنی الحظائر، فقال لی: اعتد ما بین أربع إلی مائهٔ.

قال: قلت: بأبی أنتم و أمی، ما أکرمکم، و أحلمکم، و أعلمکم!!

قال: فقال: إن رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» أعطاک أربعا، و جعلک مع المهاجرین. فإن شئت فخذ المائهٔ، و کن مع أهل المائهٔ.

قال: قلت: أشر على.

قال: فإني آمرك أن تأخذ ما أعطاك، و ترضى.

قلت: فإني أفعل «۱».

(۱) الإرشاد للمفيد ج ۱ ص ۱۴۶- ۱۴۸ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۰ و ۱۶۱ و ۱۷۰-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۱۰

و ذكروا في توضيح ما جرى: أن النبي «صلى اللّه عليه و آله» لما قال:

اقطعوا عني لسانه، قام عمر بن الخطاب، فأهوى إلى شفرة كانت في وسطه ليسلها، فيقطع بها لسانه.

فقال النبي «صلى اللّه عليه و آله» لأمير المؤمنين «عليه السلام»: قم أنت فاقطع لسانه، أو كما قال «۱».

و في نص آخر: فقال أبو بكر: بأبي أنت و أمي، لم يقل كذلك، و لا و اللّه ما أنت بشاعر، و ما ينبغي لك، و ما أنت براوية.

قال: فكيف قال؟

فأنشده أبو بكر.

فقال النبي «صلى اللّه عليه و آله»: اقطعوا عني لسانه.

ففزع منها ناس، و قالوا: أمر بالعباس بن مرداس أن يمثل به، و إنما أراد رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» بقوله: اقطعوا عني لسانه، أي يقطعوه بالعطية من الشاء و الغنم «۲».

- و ۱۷۱ و إعلام الورى ص ۱۲۵ و (ط مؤسسة أهل البيت لإحياء التراث) ج ۱ ص ۲۳۷ و راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۸ و ۳۹۹ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۲۰ و عن دلائل النبوة للبيهقي ج ۵ ص ۱۸۱ و كشف الغمة ج ۱ ص ۲۲۵ و راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۴ ص ۲۷۲ و تاريخ مدينة دمشق ج ۲۶ ص ۴۱۵ و أعيان الشيعة ج ۱ ص ۲۸۱.

(۱) الإرشاد للمفيد (هامش) ص ۱۴۷.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۹ و السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۲۰ و (ط دار المعرفة) ص ۸۴ و راجع: زاد المسير ج ۶ ص ۲۸۰ و تاريخ مدينة دمشق ج ۲۶ ص ۴۱۵.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۱۱

و قد ذكروا كذلك: أن النبي «صلى اللّه عليه و آله» أرسل إليه بحلة «۱».

و في رواية: فأتم له رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» ماءة «۲».

و الظاهر: أنه «صلى اللّه عليه و آله» قد أعطاه ذلك مكافأة له، لقبوله ما عرضه عليه أمير المؤمنين على «عليه السلام».

و نقول:

إن لنا هنا بيانات عديدة، نذكر منها:

قول النبي صلّى اللّه عليه و آله هو الأولى و الأفصح:

ذكر السهيلي: أن تقديم النبي «صلى اللّه عليه و آله» للأقرع على عيينة بالذكر كان مقصودا، و هو الأفصح لسببين:

أحدهما: أنه مقدم عليه في الرتبة، لأنه من خندف، ثم من تميم، فهو أقرب إلى النبي «صلى اللّه عليه و آله» من عيينة.

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۹ و تخریج الأحادیث و الآثار ج ۲ ص ۲۷۲ و راجع: تاریخ مدینة دمشق ج ۲۶ ص ۴۲۵.
(۲) صحیح مسلم ج ۳ ص ۱۰۸ و السنن الکبری للبیهقی ج ۷ ص ۱۷ و مسند الحمیدی ج ۱ ص ۲۰۰ و معرفة السنن و الآثار ج ۵ ص ۱۹۹ و تخریج الأحادیث و الآثار ج ۲ ص ۲۷۱ و کنز العمال ج ۱۰ ص ۵۴۳ و تفسیر البغوی ج ۲ ص ۲۸۰ و تاریخ مدینة دمشق ج ۲۶ ص ۴۱۳ و تاریخ الإسلام للذهبی ج ۲ ص ۶۰۲ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۱۲ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ۳ ص ۶۸۰ و السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۲۰ و (ط دار المعرفة) ص ۸۴ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۹ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۴۸.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۱۲

الثانی: أن الأقرع قد حسن إسلامه. أما عیینة، فلم یزل معدودا فی أهل الجفاء، حتی ارتد و آمن بطلحة، و أخذ أسیرا، فجعل الصبیان یقولون له:

ویحک یا عدو اللّه، ارتددت بعد إیمانک.

فیقول: و اللّه ما کنت آمنت.

ثم أسلم فی الظاهر، و لم یزل جافیا أحمق حتی مات.

و قد سماه النبی «صلی اللّه علیه و آله»: الأحمق المطاع.

و قد نزل به عمرو بن معد یکرب ضیفا، فعرض علیه الخمر، فقال:

ألیست محرمة فی القرآن؟!

فقال عیینة: إنما قال: فهل أنتم منتهون؟

فقلنا نحن: لا. فشربا «۱».

من المأمور بقطع لسان ابن مرداس؟!:

و زعمت بعض المرویات: أنه «صلی اللّه علیه و آله» قال لأبی بکر: «اقطع لسانه عنی، و اعطه مائة» «۲».

و هو کلام غیر صحیح لأکثر من سبب:

فأولا: إنهم ذکروا: أن العباس بن مرداس توهم: أنه یرید قطع لسانه بالفعل «۳»،

---

(۱) الروض الأنف ج ۴ ص ۱۶۸.
(۲) السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۲۰ و (ط دار المعرفة) ص ۸۴ عن الکشاف، و تفسیر أبی السعود ج ۵ ص ۱۶۹ و تفسیر الآلوسی ج ۱۵ ص ۶۵.
(۳) السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۲۰ و (ط دار المعرفة) ص ۸۴ و الإرشاد للمفید ج ۱ ص ۱۴۶- ۱۴۸ و کنز العمال ج ۱۰ ص ۵۱۷ و إعلام الوری ص ۱۲۵ و (ط-

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۱۳

و ظن ذلک ناس آخرون أیضا «۱». فلو کان «صلی اللّه علیه و آله» قد أمره بأن یعطیه مائة من الإبل، فلما ذا یتوهم هو، و یتوهم غیره بأنه قد أمر بقطع لسانه علی الحقیقة؟!

ثانیا: إذا کان النبی «صلی اللّه علیه و آله» یری: أن أبا بکر لم یستطع أن یمیز بین ما هو أفصح من القول، و هو ما اختاره النبی «صلی اللّه علیه و آله» فی التعبیر عن مقاصده، فهل یأمن علیه أن یخطئ فی فهم قوله: «اقطع عنی لسانه»، فیبادر إلی قطع لسانه علی الحقیقة؟!

ثالثا: إن وحدة الحال التی کانت قائمة بین أبی بکر و بین عمر بن الخطاب لربما تدعوه إلی أن یفسح المجال لرفیقه و صدیقه عمر بن الخطاب لکی یبادر إلی قطع لسان الرجل بشفرته التی أهوی إلیها لیسلها من وسطه .. و لسوف لن ینفع الأسف و الندم بعد ذلک ..

إخافة الناس حرام:

و لا شک فی: أنه لا یجوز لأحد أن یخیف أحدا بلا سبب یرضاه اللّه تعالی ..

فکیف یمکن تفسیر إقدام النبی «صلی اللّه علیه و آله»، و علی أمیر المؤمنین «علیه السلام» علی إخافة عباس بن مرداس. حتی إن کلمة الرسول «صلی اللّه علیه و آله» کانت أشد علیه من یوم خثعم حین أتوهم فی دیارهم؟!

بل إن علیا «علیه السلام» قد أمعن فی ذلک حین سأله عباس بن

- مؤسسة آل البیت لإحیاء التراث) ج ۱ ص ۲۳۷ و البحار ج ۲۱ ص ۱۶۰ و ۱۶۱ و ۱۷۰ و ۱۷۱ و تاریخ مدینة دمشق ج ۲۶ ص ۴۱۳ و أعیان الشیعة ج ۱ ص ۲۸۱.

(۱) السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۲۰ و (ط دار المعرفة) ص ۸۴ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۹.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۱۴

مرداس مرتین عن هذا الأمر، فأکده له بقوله: إنی ممض فیک ما أمرت!!

و نجیب:

أولا- إن المحرّم هو: المبادرة إلی فعل أمر من شأنه أن یخیف الناس، أما لو فعل الإنسان ما هو حلال له، فتوهم متوهم و وقع فی الخوف، بسبب قلة تدبره، أو لأجل أنه سمع الکلام بصورة خاطئة، أو فسره بطریقة خاطئة، فلا یدخل هذا فی دائرة الحرام، بل إن علی ذلک المتوهم نفسه، أن یفهم الأمر بصورة صحیحة أو أن یدقق فیما یسمعه، و یتدبر فیه.

و ما نحن فیه من هذا القبیل، فإن عباس بن مرداس لم یحسن فهم الکلام الذی سمعه .. لا استفادة من الضوابط التی تعینه علی فهم المقاصد بصورة صحیحة. فهو الذی أوقع نفسه فی هذا الخوف بلا مبرر.

ثانیا: إن المطلوب من المتکلم هو: أن یفهم مقاصده لمن یوجه إلیه خطابه بالکلام تارة، و بالإشارة أخری، بالطریقة التی یعرف أنه یفهمها، و لا یقع فی الإشتباه فیها، و ربما تکون هناک لغة، أو رموز، و مصطلحات خاصة بهما، لا یعرفها غیرهما ..

و لا یطلب منه أن یفهم الآخرین شیئا من ذلک، فقد یفهمون منه شیئا، و قد یعجزون ..

بل قد یکون عدم إفهام من حوله لمقاصده، و تعمیة الأمور علیهم مقصودا له أیضا .. فإن أخطأوا فی الفهم، فهو لا یتحمل أیة مسؤولیة تجاههم، لأنه لم یوجه الخطاب إلیهم ..

و هذا هو حال عباس بن مرداس، فإن النبی «صلی اللّه علیه و آله» لم یوجه إلیه خطابا، بل وجه الخطاب لعلی «علیه السلام».

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۱۵

و لأجل ذلک نلاحظ: أنه لما سأل عباس بن مرداس علیا «علیه السلام»: إن کان سینفذ أمر رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»؟ أجابه «علیه السلام» بالإیجاب، و لم یزد علی ذلک.

و قد کان جوابه دقیقا، لا یتضمن تخویفا و لا تطمینا أیضا .. لکی تحصل المفاجأة لابن مرداس، و ینقلب الخوف و الغم و الهم سعادة و فرحا و ابتهاجا، و شعورا بالإمتنان للّه و لرسوله ..

مشورة علی علیه السّلام علی ابن مرداس:

و تأتی نصیحة أمیر المؤمنین «علیه السلام» لابن مرداس لتکون إسهاما فی تکامل هذا الرجل روحیا، و تعمیق شعوره بالکرامة و بالقیمة الإنسانیة، و لیصبح معیار الربح و الخسارة عنده لیس هو الحصول علی الأموال، و المناصب، بل هو الحصول علی المیزات الروحیة و الإیمانیة، و السابقة فی الدین، و التحلی بالشیم و المیزات الإنسانیة.

و قد رسمت مشورة علی «علیه السلام» لابن مرداس حدودا أظهرت له: أن ثمة نوعان من الناس، هم:

أهل الهجرة و السابقة، و الجهاد، و التضحیة بالمال، و النفس، و الولد، و التخلی عن الأوطان، و عن الأهل و العشیرة من أجل دینهم، و حفظ إیمانهم.

و یقابلهم: أهل الطمع و طلاب الدنیا، الذین یقیسون الأمور بالأرقام و الأعداد.

و قد جاء رسم هذه الحدود له فی نفس اللحظة التی انفتحت فیها بصیرته علی معنی القیمة، حین ساقته تحولات الأمور معه إلی أن یلهج بالقول:

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۱۶

«بأبی أنتم و أمی، ما أکرمکم، و أحلمکم، و أعلمکم ..»!!

فوجد نفسه أمام کرم لا یضاهی، و تجلی بهذا العطاء الجلیل ..

و أمام حلم لا یجاری، حیث اعترض علی من دانت له العرب، و لم تقصر همته عن مناهضة العجم، و لم یجد إلا الخلق الرضی، و إلا السماح، و السماحة، و الحلم و النبل، و کمال الرصانة و العقل، و العفو، و العدل .. الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج۲۵ ۳۱۶ مشورة علی علیه السلام علی ابن مرداس: ..... ص : ۳۱۵

فقد استدعاه رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله»، و سأله سؤالا واحدا، و لم ینتظر منه جوابا، بل بادر إلی اتخاذ القرار الحاسم بحقه.

و لکنه لم یکن قرار ملک أو جبار، بل کان قرار الرحمة و الرضا، و الکرم، و الحلم.

و وجد نفسه کذلک أمام علم لا- یوصف، اضطره إلی البخوع و التسلیم، و طلب المشورة من علی «علیه السلام» بالذات، فجاءته مشورته الصادقة، فلم یجد حرجا من العمل و الإلتزام بها ..

شفرة عمر، و خلافة النبی صلّی اللّه علیه و آله:

قد رأینا: أن عمر بن الخطاب قد أخطأ فی فهم أمر رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» فی حق عباس بن مرداس، و لو فسح له المجال لارتکب جریمة کبری فی حق ذلک الرجل المسکین، مع أن ما نطق به «صلی اللّه علیه و آله» لا- یعدو کونه کلاما عربیا فصیحا واضحا، و لم یتکلم باللغة الهندیة، و لا السنسکریتیة.

و قد بادر عمر إلی سلّ شفرته من وسطه، رغم أن الأمر لم یوجه إلیه، و لا طلب منه شیء مما یهم بالأقدام علیه .. و لو لا أن النبی «صلی اللّه علیه

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۱۷

و آله» تدارک الأمر، و خص علیا «علیه السلام» بالتکلیف بإنجاز المهمة، لحلت المصیبة بالرجل ..

و اللافت: أن النبی «صلی اللّه علیه و آله» فی کلامه، لم یعدّل و لم یقدّم لعلی «علیه السلام» أیة توضیحات، بل اکتفی بنفس الکلام الصادر عنه أولا، فذهب علی «علیه السلام» بالرجل، و أنجز المهمة، و لم یکن النبی «صلی اللّه علیه و آله» معهما، لیأخذ علی ید علی

«عليه السلام» لو أخطأ فی فهم ما طلب منه ..

و هذا يدل على: ثقة النبی «صلى اللّه عليه و آله» بفهم أمير المؤمنين «عليه السلام» لمقاصده، و مراميه .. رغم ظهور خطأ غيره فی فهمها ..

إذن .. فمن أولى بخلافة النبی «صلى اللّه عليه و آله» من بعده؟!

هل هذا العالم بمقاصد النبی «صلى اللّه عليه و آله»، أم غيره؟!

فإن كان «عليه السلام» قد عرف بمراد النبی «صلى اللّه عليه و آله» من خلال فهمه لمقاصد اللغة، و ضوابطها، فذلک يحتم استخلافه هو، دون ذلک الذی يخطئ فی فهم لغة العرب، و لا يعرف مراميها، و أساليبها، و ضوابطها ..

و إن كان قد عرف ذلک من خلال إسرار الرسول «صلى اللّه عليه و آله» إليه بمقاصده، و لم يسرّ بذلک إلى غيره، فمن يكون موضع سر النبی «صلى اللّه عليه و آله» يكون هو الأولى بخلافته من بعده ..

على أن ثمة أمرا آخر يحسن لفت التنبه إليه، و هو: أنه إذا كان عمر يخطئ فی فهم هذا الكلام العربی المبين، أو يعجز عن فهمه، فما بالک بدقائق المعانی القرآنية، و المفاهيم و الحقائق العالية التی بينها رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله». مما يحتاج إلى المزيد من التأمل و التدقيق، و البحث و التحقيق؟!

الصحيح من السيرة النبی الأعظم، مرتضى العاملی ،ج۲۵،ص:۳۱۸

و نفس هذا الكلام ينسحب على أبی بكر، الذی لم يستطع التمييز بين الأفصح و غيره، حتى جاء السهيلی أو غيره ليوضح له الفرق بين كلام ابن مرداس، و كلام الرسول الأعظم «صلى اللّه عليه و آله»!!.

طمع حكيم بن حزام:

عن حكيم بن حزام قال: سألت رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» بحنين مائة من الإبل، فأعطانيها.

ثم سألته مائة من الإبل فأعطانيها.

ثم قال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: يا حكيم، إن هذا المال حلوة خضرة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورک له فيه، و من أخذه بإشراف نفس لم يبارک له فيه، و كان كالذی يأكل و لا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى، و ابدأ بمن تعول.

فقال: و الذی بعثک بالحق، لا أرزأ أحدا بعدک شيئا.

فكان عمر بن الخطاب يدعوه إلى عطائه، فيأبى أن يأخذه، فيقول عمر:

أيها الناس، أشهدكم على حكيم بن حزام، أدعوه إلى عطائه فيأبى أن يأخذه «۱».

نعم .. هكذا يتأنقون فی صياغة الفضائل للمؤلفة قلوبهم، حتى من هو مثل حكيم بن حزام، الرجل الذی لم يف بما وعد به رسول اللّه «صلى اللّه

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۷ عن البخاری، و مسلم، و الواقدی، و اللفظ له، و قال فی هامشه: أخرجه البخاری (۱۴۷۲). و راجع: السيرة الحلبية ج ۳ ص ۱۱۹ و تاريخ مدينة دمشق ج ۱۵ ص ۱۱۰ و إمتاع الأسماع للمقريزی ج ۹ ص ۲۹۸.

الصحيح من السيرة النبی الأعظم، مرتضى العاملی ،ج۲۵،ص:۳۱۹

عليه و آله»، من أنه سوف لا يرزأ أحدا بعده شيئا، فإنه صار يصادر أرزاق الناس، و يحتكر جميع الطعام الذی يدخل المدينة، حتى فی عهد رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» «۱».

و قد بلغ الأمر إلى حد: «أن رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» لم يأذن لحكيم بن حزام فی تجارته حتى ضمن له إقالة النادم، و إنظار

المعسر، و أخذ الحق وافيا و غير واف» «۲».

و كل ذلك يدلك على نضوب العاطفة الإنسانية لدى هذا الرجل، و على الجفاف الروحى، و انعدام الرحمة فى قلبه.

و لكن لا بد من منحه الأوسمة الفخمة، لأنه كان عثمانيا متصلبا، و قد

---

(۱) قاموس الرجال ج ۳ ص ۶۳۰ و الكافى ج ۵ ص ۱۶۵ و نهاية الإحكام ج ۲ ص ۵۱۳ و الحدائق الناضرة ج ۱۸ ص ۶۶ و مستند الشيعة ج ۱۴ ص ۴۶ و كتاب المكاسب للشيخ الأنصارى ج ۴ ص ۳۶۴ و جامع المدارك ج ۳ ص ۱۴۰ و التوحيد للشيخ الصدوق ص ۳۸۹ و من لا يحضره الفقيه ج ۳ ص ۲۶۶ و الإستبصار للشيخ الطوسى ج ۳ ص ۱۱۵ و ج ۷ ص ۱۶۰ و الوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ۱۷ ص ۴۲۸ و (ط دار الإسلامية) ج ۱۲ ص ۳۱۶.

(۲) الكافى ج ۵ ص ۱۵۱ و تهذيب الأحكام ج ۷ ص ۵ و الوسائل (ط دار الإسلامية) ج ۱۲ ص ۲۸۶ و (ط مؤسسة آل البيت) ج ۱۷ ص ۳۸۶ و جامع أحاديث الشيعة ج ۱۸ ص ۴۶ و ۳۰۹ و تذكرة الفقهاء (ط. ج) ج ۱۲ ص ۱۷۹ و (ط. ق) ج ۱ ص ۵۸۶ و الحدائق الناضرة ج ۱۸ ص ۲۹ و جامع المدارك ج ۳ ص ۱۳۳ و ۳۹۶ و موسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج ۲ ص ۱۱۴ و فقه القرآن للقطب الراوندى ج ۲ ص ۵۷.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۲۰

تلكأ عن بيعة على «عليه السلام» «۱».

و قد جاء كلام رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» لحكيم، بعد أن ظهر لكل أحد مدى اهتمامه بالمال، من خلال طلباته المتكررة، الهادفة للإستئثار لنفسه بمال كان يمكن أن يشاركه فيه الكثيرون من الفقراء و المعدمين.

و مهما يكن من أمر، فإن هذا الرجل كان من المؤلفة قلوبهم، و قد أسلم عام الفتح، و كان له قبل ذلك دور ظاهر فى تأييد مسيرة الشرك فى مكة ..

بصورة عامة.

يعطى صفوان بن أمية فيصير محبا:

عن صفوان قال: ما زال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» يعطينى من غنائم حنين، و هو أبغض الخلق إلى، حتى ما خلق اللّه تعالى شيئا هو أحب إلى منه «۲».

و فى صحيح مسلم: أنه «صلى اللّه عليه و آله» أعطاه مائة من الغنم، ثم مائة، ثم مائة «۳».

---

(۱) قاموس الرجال ج ۳ ص ۶۲۹.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۸ و ج ۱۲ ص ۱۴ عن البخارى، و البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۱۴ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۸۳ و مكارم الأخلاق لابن أبى الدنيا ص ۱۱۹ و صحيح ابن حبان ج ۱۱ ص ۱۵۹ و راجع: أحكام القرآن لابن العربى ج ۲ ص ۴۶۵ و تفسير القرآن العظيم ج ۲ ص ۳۷۹ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۵ ص ۴۴۹ و تاريخ مدينة دمشق ج ۲۴ ص ۱۱۵ و ۱۱۶.

(۳) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۸ عن صحيح مسلم ج ۲ ص ۷۳۷.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۲۱

و يقال: إن صفوان طاف مع رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» يتصفح الغنائم، إذ مر بشعب مملوء إبلا- مما أفاء اللّه به على رسوله «صلى اللّه عليه و آله»، فيه غنم و إبل، و رعاؤها مملوء، فأعجب صفوان، و جعل ينظر إليه.

فقال رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»: أعجبک هذا الشعب يا أبا وهب؟

قال: نعم.

قال: هو لک بما فيه.

فقال صفوان: أشهد أنک رسول اللّه، ما طابت بهذا نفس أحد قط إلا نبى «۱».

و نقول:

لقد ظهرت معجزات كثيرة لرسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» و وضحت دلائله لكل أحد، و لم يزل يتوالى ظهورها لهم- و صفوان منهم- منذ أكثر من عشرين سنة.

و من معجزاته و دلائله «صلى اللّه عليه و آله»: القرآن العظيم، و كثير من المعجزات الحسية، مثل: شق القمر، و تسبيح الحصى بين يديه، و نبع الماء من بين أصابعه و طاعة الجمادات له.

و منها أيضا: إخباره بالغائبات، و انتصاره على المشركين، و تأييد اللّه له فى بدر، و فى أحد، و الخندق، و خيبر، حتى إن وصيه يقتلع باب أحد حصونها بيد

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۸ عن الواقدى. و راجع: تاريخ مدينة دمشق ج ۲۴ ص ۱۰۵ و ۱۱۵ و إمتاع الأسماع للمقريزى ج ۲ ص ۲۹ و ج ۹ ص ۲۹۸ و الإستيعاب (ط دار الجيل) ج ۲ ص ۷۲۰.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۲۲

واحدة .. و غير ذلک ..

و كل ذلک لا يدعو صفوان بن أمية للإيمان، و لا يفتح بصره و بصيرته على الحق، كما لا تقنعه البراهين، و الحجج العقلية و الفطرية و سواها: بأن محمدا رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» .. و يقنعه فقط: أن يعطيه «صلى اللّه عليه و آله» هذا المقدار من الإبل، فيرى فيه دلالة على النبوة، و الإرتباط باللّه تبارک و تعالى ..

فتبارک اللّه أحسن الخالقين!!.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۲۳

الفصل الخامس: نهايات السفر الطويل .. إلى المدينة

اشارة

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۲۵

حصيلة مجموعة عن المؤلفة قلوبهم:

و يقولون: إنه «صلى اللّه عليه و آله» أعطى اثنى عشر رجلا- مائة من الإبل، و هم: أبو سفيان بن حرب، و معاوية بن أبى سفيان، و حكيم بن حزام، و الحارث بن الحارث بن كلدة العبدرى، و الحارث بن هشام بن المغيرة، و سهيل بن عمرو، و صفوان بن أمية، و حويطب بن عبد العزى، و العلاء بن حارثة الثقفى، و مالک بن عوف، و عيينة بن حصن، و الأقرع بن حابس. و أعطى الباقين ما دون ذلک «۱».

و قال الصالحى الشامى ما ملخصه:

قال ابن إسحاق: أعطى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» المؤلفة قلوبهم، و كانوا أشرافا من أشراف العرب، يتألفهم، و يتألف بهم قومهم.

قال محمد بن عمر، و ابن سعد: بدأ رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» بالأموال فقسمها، و أعطى المؤلفة قلوبهم أول الناس.

قلت: فمنهم من أعطاه مائة بعير و أكثر، و منهم من أعطاه خمسين، و جميع ذلك يزيد على الخمسين، و قد ذكرهم أبو الفرج ابن الجوزى فى التلقيح، و ابن

---

(۱) تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۶۳.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۲۶

طاهر فى مبهماته، و الحافظ فى الفتح، و البرهان الحلبى فى النور، و هو أحسنهم سياقا، و أكثرهم عددا. و عند كل منهم ما ليس عند الآخر، و لم يتعرض أحد منهم لما أعطى كل واحد، و قد تعرض محمد بن عمر، و ابن سعد، و ابن إسحاق لبعض ذلك، كما سأنبه عليه، و هم:

أبى، و هو الأخنس بن شريق.

أحيحة بن أمية.

أسيد بن جارية الثقفى، أعطاه مائة.

الأقرع بن حابس التميمى، أعطاه مائة.

جبير بن مطعم.

الجد بن قيس السهمىّ، كذا أورده التلقيح، و لم يذكره الحافظ فى الفتح و لا فى الإصابة، و إنما ذكره فيهما الجدّ بن قيس الأنصارى، و لم يتعرض لكونه من المؤلفة. و لم يذكر فى النور أنه سهمى، أو أنصارى. فإن صح أنه سهمى فهو وارد على الإصابة.

الحارث بن الحرث بن كلدة أعطاه مائة.

الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومى، أعطاه مائة.

حاطب بن عبد العزى العامرى.

حرملة بن هوذة بن ربيعة بن عمرو بن عامر العامرى.

حكيم بن حزام بن خويلد، أعطاه مائة، ثم سأله مائة أخرى، فأعطاه إياها.

قال ابن أبى الزناد: أخذ حكيم المائة الأولى فقط و ترك الباقى.

حكيم بن طليق بن سفيان.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۲۷

حويطب بن عبد العزى القرشى العامرى، أعطاه مائة.

خالد بن أسيد بن أبى العيص بن أمية.

خالد بن قيس السهمى.

خالد بن هوذة بن ربيعة بن عامر العامرى.

خلف بن هشام، نقله فى النور عن بعض مشايخه عن الصغانى، ثم قال فى النور: أنا لا أعرفه فى الصحابة.

قلت: لم يذكره الذهبى فى التجريد، و لا الحافظ فى الإصابة، فإن صح فهو وارد عليه.

و ذكر فى العيون: رقيم بن ثابت بن ثعلبة، و تقدم: أنه استشهد بحنين، و اللّه أعلم.

زهیر بن أبی أمیۀ بن المغیرۀ، أخو أم المؤمنین أم سلمۀ.

زید الخیل بن مهلهل الطائی، عزاه فی الفتح لتلقیح ابن الجوزی، و لم أجده فی نسختین.

السائب بن أبی السائب.

صیفی بن عائذ المخزومی.

سعید بن یربوع بن عنکثۀ، أعطاه خمسین.

سفیان بن عبد الأسد المخزومی.

سهل بن عمرو بن عبد شمس العامری.

و أخوه سهیل بن عمرو، أعطاه مائۀ.

شیبۀ بن عثمان القرشی العبدری.

صفوان بن أمیۀ الجمحی، أعطاه مائۀ.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۲۸

طلیق بن سفیان والد حکیم السابق.

العباس بن مرداس.

قال ابن إسحاق: أعطاه أباعر، و قال محمد بن عمر، و ابن سعد: أربعا من الإبل، فسخطها .. و ستأتی قصته ..

عبد الرحمن بن یربوع الثقفی.

عثمان بن وهب المخزومی. أعطاه خمسین.

عدی بن قیس بن حذافۀ السهمی. أعطاه خمسین.

عکرمۀ بن عامر العبدری.

عکرمۀ بن أبی جهل.

عمرو بن هشام، نقله فی النور عن بعض مشایخه، عن ابن التین.

علقمۀ بن علاثۀ بن عوف.

عمرو بن الأهتم.

عمرو بن بعکک، أبو السنابل.

عمرو بن مرداس السلمی أخو عباس.

عمیر بن وهب الجمحی، أعطاه خمسین.

العلاء بن جاریۀ الثقفی أعطاه خمسین. و قال ابن إسحاق: مائۀ.

عیینۀ بن حصن الفزاری، أعطاه مائۀ.

قیس بن عدی السهمی، أعطاه مائۀ. کذا ذکره ابن إسحاق، و محمد بن عمر. و قال بعضهم: صوابه عدی بن قیس- علی العکس- و قال الحافظ:

هما واحد فانقلب؟ أم اثنان؟

قلت: و هو الظن، لاتفاق ابن إسحاق و الواقدی علی ذلک.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۲۹

قیس بن مخرمۀ بن المطب بن عبد مناف.

کعب بن الأخنس. نقله فی النور عن بعض مشایخه، ثم قال: و لا أعرفه أنا.

قلت: لا ذکر له فی التجرید، و لا فی الإصابة.

لبید بن ربیعة العامری.

مالک بن عوف النصری، رأس هوازن، أعطاه مائة.

مخرمة بن نوفل الزهری، أعطاه خمسین.

مطیع بن الأسود القرشی العدوی.

معاویة بن أبی سفیان.

أبو سفیان صخر بن حرب، أعطاه مائة من الإبل، و أربعین أوقیة فضة.

المغیرة بن الحارث، أبو سفیان القرشی الهاشمی.

النضیر بن الحرث بن علقمة، أعطاه مائة من الإبل.

نوفل بن معاویة الکنانی.

هشام بن عمرو القرشی العامری، أعطاه خمسین.

هشام بن الولید المخزومی.

یزید بن أبی سفیان صخر بن حرب، أعطاه مائة بعیر و أربعین أوقیة.

أبو الجهم بن حذیفة بن غانم القرشی العدوی.

أبو السنابل، اسمه عمرو، تقدم.

فهؤلاء بضع و خمسون رجلا «۱».

---

(۱) راجع: سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۹۶- ۴۰۰ و راجع: السیرة الحلبیة ج ۳ ص ۱۱۹ فما بعدها و راجع: و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۳.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۳۰

و کان أبو سفیان هو الذی طلب إعطاء و لدیه، معاویة و یزید. فلما أعطاهما «صلی اللّه علیه و آله»، قال أبو سفیان: بأبی أنت و أمی یا رسول اللّه، لأنت کریم فی الحرب و السلم.

أو قال: لقد حاربتک فنعم المحارب کنت، و قد سالمتک فنعم المسالم أنت. هذا غایة الکرم، جزاک اللّه خیرا.

قالوا: ثم أمر رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» زید بن ثابت بإحضار الناس و الغنائم، ثم فضها علی الناس فکانت سهامهم، لکل رجل أربع من الإبل، أو أربعون شاة، فإن کان فارسا أخذ اثنتی عشرة من الإبل، أو عشرین و مائة شاة، و إن کان معه أکثر من فرس واحد لم یسهم له «۱».

إستفادات نعرضها، و لا نتعرض لها:

و نقول:

لقد حاول بعضهم تسجیل بعض الإستفادات هنا، نذکر منها ما یلی:

۱- لما منع اللّه سبحانه و تعالی الجیش غنائم مکة، فلم یغنموا منها ذهبا و لا فضة، و لا متاعا، و لا سبیا، و لا أرضا. و کانوا قد فتحوها بإیجاف الخیل و الرکاب، و هم عشرة آلاف، و فیهم حاجة إلی ما یحتاجه الجیش من أسباب القوة، حرک اللّه سبحانه و تعالی قلوب

المشرکین فی هوازن لحربهم، و قذف فی قلب کبیرهم مالک بن عوف إخراج أموالهم، و نعمهم، و شابهم و شیبهم معهم، نزلا- و کرامة، و ضیافة لحرب اللّه تعالی و جنده، و تمم تقدیره تعالی بأن

---

(۱) سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۱ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۳ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۳۱ و ج ۶ ص ۲۳۶ و ۳۰۱.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۳۱

أطمعهم فی الظفر، و ألاح لهم مبادئ النصر، لیقضی اللّه أمرا کان مفعولا.

و لو لم یقذف اللّه تعالی فی قلب رئیسهم مالک بن عوف أن سوقهم معهم هو الصواب لکان الرأی ما أشار به درید، فخالفه، فکان ذلک سببا لتصییرهم غنیمة للمسلمین.

فلما أنزل اللّه تعالی نصره علی رسوله و أولیائه، و ردّت الغنائم لأهلها، و جرت فیها سهام اللّه تعالی و رسوله، قیل: لا حاجة لنا فی دمائکم، و لا فی نسائکم و ذراریکم، فأوحی اللّه تعالی إلی قلوبهم التوبة فجاؤوا مسلمین.

فقیل: من شکران إسلامکم و إتیانکم أن ترد علیکم نساؤکم و أبناؤکم و سبیکم، و إِنْ یَعْلَمِ اللَّهُ فِی قُلُوبِکُمْ خَیْراً یُؤْتِکُمْ خَیْراً مِمَّا أُخِذَ مِنْکُمْ وَ یَغْفِرْ لَکُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِیمٌ «۱».

۲- اقتضت حکمة اللّه تعالی: أن غنائم الکفار لما حصلت قسمت علی من لم یتمکن الإیمان من قلبه، من الطبع البشری من محبة المال، فقسمه فیهم لتطمئن قلوبهم، و تجتمع علی محبته، لأنها جبلت علی حب من أحسن إلیها، و منع أهل الجهاد من کبار المجاهدین، و رؤساء الأنصار، مع ظهور استحقاقهم لجمیعها، لأنه لو قسم ذلک فیهم لکان مقصورا علیهم، بخلاف قسمه علی المؤلفة، لأن فیه استجلاب قلوب أتباعهم الذین کانوا یرضون إذا رضی رئیسهم، فلما کان ذلک العطاء سببا لدخولهم فی الإسلام، و لتقویة قلب من دخل إلیه قبل، تبعهم من دونهم فی الدخول، فکان ذلک مصلحة عظیمة.

۳- ما وقع فی قصة الأنصار، اعتذر رؤساؤهم بأن ذلک من بعض

---

(۱) الآیة ۷۰ من سورة الأنفال.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۳۲

أتباعهم و أحداثهم، و لما شرح لهم رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» ما خفی علیهم من الحکمة فیما صنعوا رجعوا مذعنین، و علموا: أن الغنیمة الحقیقیة هی ما حصل لهم من عود رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» إلی بلادهم.

فسلوا عن الشاة و البعیر و السبایا بما حازوه من الفوز العظیم، و مجاورة النبی الکریم حیا و میتا، و هذا دأب الحکیم یعطی کل أحد ما یناسبه.

۴- رتب رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» ما منّ اللّه تعالی به علی الأنصار علی یدیه من النعم ترتیبا بالغا، فبدأ بنعمة الإیمان التی لا یوازنها شیء من أمور الدنیا، و ثنی بنعمة الأمان، و هی أعظم من نعمة المال، لأن الأموال قد تبذل فی تحصیلها و قد لا تحصل، فقد کانت الأنصار فی غایة التنافر و التقاطع، لما وقع بینهم من حرب بعاث و غیرها، فزال ذلک بالإسلام کما قال تعالی: لَوْ أَنْفَقْتَ ما فِی الْأَرْضِ جَمِیعاً ما أَلَّفْتَ بَیْنَ قُلُوبِهِمْ وَ لکِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَیْنَهُمْ «۱».

۵- قوله «صلی اللّه علیه و آله»: «لو لا الهجرة لکنت امرأ من الأنصار».

قال الخطابی: أراد بهذا الکلام: تألیف الأنصار، و استطابة نفوسهم، و الثناء علیهم فی دینهم، حتی رضی أن یکون واحدا منهم لو لا ما منعه من الهجرة التی لا یجوز تبدیلها.

و نسبة الإنسان تقع على وجوه: الولادة، و الإعتقادية، و البلادية، و الصناعية، و لا شك أنه لم يرد الإنتقال عن نسب آبائه، لأنه ممتنع قطعا، و أما الإعتقادى فلا معنى للإنتقال عنه، فلم يبق إلا القسمان الأخيران.

---

(۱) الآية ۶۳ من سورة الأنفال.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۳۳

و كانت المدينة دار الأنصار و الهجرة إليها أمرا واجبا، أى لو لا أن النسبة الهجرية لا يسعنى تركها لانتسبت إلى داركم.

و قال القرطبى: معناه: لتسميت باسمكم، و انتسبت إليكم، لما كانوا يتناسبون بالحلف، لكن خصوصية الهجرة و ترتيبها سبقت فمنعت ما سوى ذلك، و هى أعلى و أشرف، فلا تبدل بغيرها «۱».

و سام لأبى موسى فى الجعرانة!!:

عن أبى موسى الأشعرى، قال: كنت عند رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله»، و هو نازل بالجعرانة، بين مكة و المدينة- و معه بلال- فأتى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» أعرابى، فقال: ألا تنجزنى ما وعدتنى؟

فقال له: «أبشر»!!

فقال: قد أكثرت على من البشر.

فأقبل على أبى موسى و بلال كهيئة الغضبان، فقال: رد البشرى!! فاقبلا أنتما.

قالا: قبلنا.

ثم دعا بقدح فغسل يديه و وجهه، و مج فيه، ثم قال: «اشربا منه، و أفرغا على وجوهكما و نحوركما، و أبشرا».

فأخذا القدح، ففعلا، فنادت أم سلمة من وراء الستر: أن أفضلا لأمكما، فأفضلا منه طائفة «۲».

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۹ و ۴۱۰ و فتح البارى ج ۸ ص ۴۲.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۱ عن البخارى، و راجع: صحيح البخارى (ط-

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۳۴

و نقول:

أولا: إن الجعرانة ليست بين مكة و المدينة، بل هى بين مكة و الطائف.

ثانيا: هل صحيح: أن النبى «صلى اللّه عليه و آله» يعد أعرابيا، و لا يفى بوعده؟! و أنه يكثر من البشارات له، دون أن يصل ذلك الأعرابى إلى شىء؟!

ثالثا: إن هذا الحديث إنما رواه أبو موسى، و هو يجر النار إلى قرصه.

رابعا: لو صح هذا الحديث، فالمفروض هو أن تثمر البشارة النبوية لأبى موسى خيرا و صلاحا، و استقامة، يؤهله لاستقبال الكرامات الإلهية فى الآخرة. و نحن لا نرى من أبى موسى إلا الإمعان فى الإبتعاد عما يرضى اللّه و رسوله، خصوصا بعد وفاته «صلى اللّه عليه و آله».

و قد قال الإمام الحسن «عليه السّلام» عنه: إنه فى قضية التحكيم قد حكم بالهوى دون القرآن «۱».

و قد وصفته بعض الروايات عن النبى «صلى اللّه عليه و آله»: بالسامرى «۲».

و كتب إليه على «عليه السّلام»: اعتزل عملنا يا ابن الحائك مدفوعا

- دار الفکر) ج ۵ ص ۱۰۳ و صحیح مسلم ج ۷ ص ۱۷۰ و فتح الباری (المقدمة) ص ۱۶۳ و عمدة القاری ج ۱۷ ص ۳۰۶ و مسند أبی یعلی ج ۱۳ ص ۳۰۲ و صحیح ابن حبان ج ۲ ص ۳۱۸ و کنز العمال ج ۱۳ ص ۶۰۹ و تاریخ مدینة دمشق ج ۳۲ ص ۴۰ و ۴۱ و البدایة و النهایة ج ۴ ص ۴۱۳.

(۱) الإمامة و السیاسة ج ۱ ص ۱۳۸ و (تحقیق الزینی) ج ۱ ص ۱۱۹ و (بتحقیق الشیری) ص ۱۵۸.

(۲) الیقین لابن طاوس ص ۱۶۷ و الأمالی للمفید ص ۳۰ و مستدرک سفینة البحار ج ۵ ص ۳۸۶ و البحار ج ۳۰ ص ۲۰۸.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۳۵

مدحورا، فما هذا بأول یومنا منک، و إن لک فینا لهنات و هنات «۱».

و الحدیث عن أبی موسی طویل، و یمکن مراجعة طرف منه فی ترجمته فی کتاب قاموس الرجال للتستری و غیره.

خامسا: إن تصرف النبی «صلی اللّه علیه و آله» مع ذلک الأعرابی لا یلائم ما هو ثابت قطعا و معروف من أخلاقه الرضیة و الکریمة، و الهادیة إلی طریق الرشاد، بل هو تصرف غیر مبرر، و یتسم بالإبهام، و تظهر علیه ملامح التشنج، و التسرع الغریب و المنفّر، و الغریب الأطوار الذی نجل عنه مقامه الشریف ..

بعض ما قیل من الشعر فی هذه الغزوة:

قال بجیر بن زهیر بن أبی سلمی یذکر حنینا و الطائف و رمیها بالمنجنیق:

کانت علالة یوم بطن حنین و غداة أو طاس و یوم الأبرق
جمعت باغواء هوازن جمعهافتبددوا کالطائر المتمزق
لم یمنعوا منا مقاما واحداإلا جبارهم و بطن الخندق
و لقد تعرضنا لکیما یخرجوافتحصنوا منا بباب مغلق
ترتد حسرانا إلی رجراجةشهباء تلمع بالمنایا فیلق
ململمة خضراء لو قذفوا بهاحصنا لظل کأنه لم یخلق

(۱) مروج الذهب ج ۲ ص ۳۵۹ و راجع: نهج السعادة ج ۴ ص ۴۷ و الکنی و الألقاب ج ۱ ص ۱۶۲ و موسوعة الإمام علی بن أبی طالب «علیه السّلام» فی الکتاب و السنة و التاریخ للریشهری ج ۱۲ ص ۴۴.

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۳۶ مشی الضراء علی الهراس کأنناقدر تفرق فی القیاد و تلتقی
فی کل سابغة إذا ما استحصنت کالنهی هبت ریحه المترقرق
جدل تمس فضولهن نعالنامن نسج داود و آل محرق «۱» و قال کعب بن مالک فی مسیر رسول اللّه «صلی اللّه علیه و آله» إلی الطائف:

قضینا من تهامة کل ریب و خیبر ثم أجممنا السیوفا
نخبرها و لو نطقت لقالتقواطعهن دوسا أو ثقیفا
فلست بحاضن إن لم تروهابساحة دارکم منا ألوفا
و ننتزع العروش ببطن وج و تصبح دورکم منکم خلوفا
و یأتیکم لنا سرعان خیل یغادر خلفه جمعا کثیفا

إذا نزلوا بساحتكم سمعتم‌لها مما أناخ بها رجيفا

بأيديهم قواضب مرهفات‌يزدن المصطلين بها الحتوفا

كأمثال العقائق أخلفتهاقيون الهند لم تضرب كتيفا

تخال جدية الأبطال فيهاغداة الزحف جاديا مدوفا

أجدهم أليس لهم نصيح‌من الأقوام كان بنا عريفا

يخبرهم بأنا قد جمعناعتاق الخيل و النجب الطروفا

و أنا قد أتيناهم بزحف‌يحيط بسور حصنهم صفوفا

رئيسهم النبى و كان صلبانقى القلب مصطبرا عزوفا

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۷ و راجع: البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۰۳ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۹۲۵ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۴۴.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۳۷ رشيد الأمر ذا حكم و علم‌و حلم لم يكن نزقا خفيفا

نطيع نبينا و نطيع رباهو الرحمن كان بنا رؤوفا

فإن تلقوا إلينا السلم نقبل‌و نجعلكم لنا عضدا و ريفا

و إن تأبوا نجاهدكم و نصبرو لا يك أمرنا رعشا ضعيفا

نجالد ما بقينا أو تنيبواإلى الإسلام إذعانا مضيفا

نجاهد لا نبالى من لقيناأأهلكنا التلاد أم الطريفا

و كم من معشر ألوا علينا صميم الجذم منهم و الحليفا

أتونا لا يرون لهم كفاءفجذعنا المسامع و الانوفا

بكل مهند لين صقيل‌نسوقهم بها سوقا عنيفا

لأمر اللّه و الإسلام حتى‌يقوم الدين معتدلا حنيفا

و نفنى اللات و العزى ووداو نسلبها القلائد و الشنوفا

فأمسوا قد أقروا و اطمأنوا من لا يمتنع يقبل خسوفا «۱»

صدى الهزيمة .. و فرحة النصر:

و عن داود بن الحصين قال: كان بشير رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» إلى أهل المدينة بفتح اللّه تعالى عليه، و هزيمة هوازن، نهيك بن أوس

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۸ و ۲۶۳ و راجع: البداية و النهاية ج ۴ ص ۳۹۵ و ۳۹۶ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۴ ص ۹۱۸ و ۹۱۹ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۵۲ و ۶۵۳ و أحكام القرآن لابن العربى ج ۲ ص ۴۶۶ و ۴۶۷.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۳۸

الأشهلى، فخرج فى ذلك اليوم ممسيا، فأخذ فى أوطاس حتى خرج على غمرة، فإذا الناس يقولون: هزم محمد هزيمة لم يهزم هزيمة مثلها قط، و ظهر مالك بن عوف على عسكره.

قال: فقلت: الباطل يقولون، و اللّه، لقد ظفّر اللّه تعالى رسوله «صلى اللّه عليه و آله»، و غنّمه نساءهم و أبناءهم.

قال: فلم أزل أطأ الخبر حتى انقطع بمعدن بنى سليم، أو قريبا منها.

فقدمت المدينة، و قد سرت من أول أوطاس ثلاث ليال، و ما كنت أمسى على راحلتى أكثر مما كنت أركبها، فلما انتهيت إلى المصلى ناديت: أبشروا يا معشر المسلمين بسلامة رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» و المسلمين، و لقد ظفّره اللّه تعالى بهوازن، و أوقع بهم، فسبى نساءهم، و غنم أموالهم، و تركت الغنائم فى يديه تجمع.

فاجتمع الناس يحمدون اللّه تعالى على سلامة رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» و المسلمين، ثم انتهيت إلى بيوت أزواج النبى «صلى اللّه عليه و آله» فأخبرتهن، فحمدن اللّه تعالى على ذلك.

قال: و كانت الهزيمة الأولى التى هزم المسلمون ذهبت فى كل وجه، حتى أكذب اللّه تعالى حديثهم «۱».

رجوع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله إلى المدينة:

و قالوا أيضا: إنتهى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» إلى الجعرانة ليلة

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۴۰ عن الواقدى.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۳۹

الخميس، لخمس ليال خلون من ذى القعدة، فأقام بالجعرانة ثلاث عشرة ليلة.

و أمر ببقايا السبى، فحبس بمجنة، بناحية مر الظهران.

و الظاهر: أنه «صلى اللّه عليه و آله» إنما استبقى بعض المغنم ليتألف به من يلقاه من الأعراب بين مكة و المدينة.

فلما أراد الإنصراف إلى المدينة خرج ليلة الأربعاء، لا ثنتى عشرة ليلة بقيت من ذى القعدة ليلا، فأحرم بعمرة من المسجد الأقصى، الذى تحت الوادى بالعدوة القصوى، و دخل مكة، فطاف، و سعى ماشيا، و حلق و رجع إلى الجعرانة من ليلته، و كأنه كان بائتا بها «۱».

و استخلف عتاب ابن أسيد- كأمير- على مكة، و كان عمره حينئذ نيفا و عشرين سنة- و خلف معه معاذ بن جبل، و زاد بعضهم: أبا موسى الأشعرى «۲» يعلمان الناس القرآن و الفقه فى الدين.

و ذكر عروة بن عقبة: أن رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» خلف عتابا

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۶ عن الواقدى، و ابن سعد، و البداية و النهاية، و راجع: البحار ج ۲۱ ص ۱۷۴ و أعلام الورى ص ۱۷۸ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۲ ص ۱۵۴.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۱۲ و ۴۰۶ عن الواقدى و الحاكم و راجع: إعلام الورى ص ۱۲۸ و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۱۰۰ و البحار ج ۲۱ ص ۱۷۴ و السيرة النبوية لدحلان (ط دار المعرفة) ج ۲ ص ۱۰۸ و راجع: العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۴۸ و ۴۹ و إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۱۰ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۲ ص ۱۳۷ و أعيان الشيعة ج ۱ ص ۲۷۸.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۴۰

و معاذا بمكة، قبل خروجه إلى هوازن، ثم خلفهما حين رجع إلى المدينة «۱».

قال ابن هشام: و بلغنى عن زيد بن أسلم، أنه قال: لما استعمل رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» عتابا على مكة رزقه كل يوم درهما، فقام فخطب الناس فقال: أيها الناس، أجاع اللّه كبد من جاع على درهما، فقام فخطب الناس فقال: أيها الناس، أجاع اللّه كبد من جاع

على درهم!! فقد رزقنى رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» درهما كل يوم، فليست لى حاجة إلى أحد «۲».

فلما فرغ رسول اللّه «صلى اللّه عليه و آله» من أمره غدا يوم الخميس راجعا إلى المدينة، فسلك فى وادى الجعرانة، حتى خرج على سرف، ثم أخذ فى الطريق إلى مر الظهران، ثم إلى المدينة يوم الجمعة لثلاث بقين من ذى القعدة فيما زعمه أبو عمرو المدنى «۳».

قال أبو عمرو: و كانت مدة غيبته «صلى اللّه عليه و آله» من حين خرج من المدينة إلى مكة فافتتحها، و واقع هوازن، و حارب أهل الطائف إلى أن رجع إلى المدينة شهرين و ستة عشر يوما «۴».

و نقول:

۱- إن ما ذكروه: من أنه «صلى اللّه عليه و آله» أمر ببقايا السبى، فحبس بمجنة، بناحية مر الظهران، قد يكون غير دقيق، بملاحظة ما قدمناه: من أنه

---

(۱) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۶ و ۴۰۷ و راجع: البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۲۲ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۹۷.

(۲) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۷ و راجع: البداية و النهاية ج ۴ ص ۴۲۲ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۶۹۷.

(۳) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۷ عن الواقدى، و ابن سعد.

(۴) سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴۰۷.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۴۱

أطلق سراح السبى بشفاعة الشيماء، و وفد هوازن ..

إلا أن يدّعى: أن الذين أطلق سراحهم هم: خصوص سبى هوازن، دون سواها من سائر القبائل ..

و لكن هذا يبقى مجرد احتمال يحتاج إلى مؤيد، و شاهد. و لعل إطلاق كلامهم الشامل لجميع السبى، و كذلك ما ذكرناه من رغبة النبى «صلى اللّه عليه و آله» بإطلاق سبى حنين، لحكمة بالغة، ذكرناها فيما سبق يكفيان للتدليل على عدم صحة الإحتمال أيضا.

و ربما كان هناك بعض سبى، من بعض أحياء العرب، جاءت به السرايا المختلفة، و لم يمكن إرجاعهن إلى القبائل.

أو يكون المقصود بالسبى: الأسرى من الرجال، الذين لم يجدوا من يسعى فى فك أسرهم.

۲- و أما ما ذكر عن عتاب بن أسيد، و معاذ بن جبل، فقد تقدم بعض القول فيه فى غزوة حنين، فلا نعيد ..

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۴۳

الفهارس

اشارة

۱- الفهرس الإجمالى ۲- الفهرس التفصيلى

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۴۵

۱- الفهرس الإجمالى

الباب الرابع: حرب أوطاس .. و حصار الطائف الفصل الأول: أوطاس فى الحديث و التاريخ ۹- ۳۴

الفصل الثانى: حصار الطائف ۳۵- ۶۴

الفصل الثالث: المنجنيق فى الطائف ۶۵- ۸۸

الفصل الرابع: من أحداث أيام الحصار ۸۹- ۱۰۶
الفصل الخامس: نهايات حرب الطائف ۱۰۷- ۱۴۲
الفصل السادس: حقائق تجاهلوها ۱۴۳- ۱۶۸
الباب الخامس: الأنصار .. و السبى و الغنائم الفصل الأول: الأسرى و السبايا أحداث و تفاصيل ۱۷۱- ۲۳۴
الفصل الثانى: قبل قسمة الغنائم ۲۳۵- ۲۶۰
الفصل الثالث: قسمة الغنائم و عتب الأنصار ۲۶۱- ۲۸۸
الفصل الرابع: المستفيدون .. و المعترضون ۲۸۹- ۳۲۲
الفصل الخامس: نهايات السفر الطويل .. إلى المدينة ۳۲۳- ۳۴۶
الفهارس ۳۴۷- ۳۵۵
الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۴۷

۲- الفهرس التفصيلى

الباب الرابع: حرب أوطاس .. و حصار الطائف الفصل الأول: أوطاس فى الحديث و التاريخ رواياتهم عن أوطاس: ۱۱
قتل أبى عامر: ۱۳
أبو موسى يخلف أبا عامر: ۱۵
دعاء النبى صلّى اللّه عليه و آله لأبى عامر، و أبى موسى: ۱۶
إيضاحات: ۱۷
أبو موسى بطل شجاع!!: ۱۷
من الذى ولى أبا موسى: ۲۰
أبو عامر على خيل الطلب: ۲۱
قتل دريد بن الصمة: ۲۲
خيل الطلب، و المبارزة، و قتل أبى عامر: ۲۳
دعاء النبى صلّى اللّه عليه و آله لأبى موسى: ۲۵
محاولة اغتيال الرسول صلّى اللّه عليه و آله: ۲۹
۱- تشابه الأحداث: ۳۰
۲- لا يطاع اللّه من حيث يعصى: ۳۱
۳- فى حنين، أم فى أوطاس؟!: ۳۲
الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج۲۵،ص:۳۴۸
۴- أين الحرس؟! ۳۲
۵- أسئلة تحتاج إلى أجوبة: ۳۳
الفصل الثانى: حصار الطائف غزوة الطائف بروايتهم: ۳۷
أحداث جرت فى مسيرة النبى صلّى اللّه عليه و آله إلى الطائف: ۴۱
بناء المسجد، و هدم حصن مالك: ۴۳

تغییر أسماء البقاع: ۴۴

جیوب لا بد من اقتلاعها: ۴۴

الإقادة من قاتل: ۴۵

قبر أبی رغال: ۴۶

بدء حصار الطائف: ۴۸

أبو سفیان یرغب فی الجنة: ۵۰

نفاق عیینة بن حصن: ۵۱

ثواب من رمی بسهم: ۵۶

نداء: من نزل من العبید فهو حر: ۵۷

رد الولاء: ۶۱

مغزی نداء الحریة: ۶۲

تعلیم العبید بعد عتقهم: ۶۳

الفصل الثالث: المنجنیق فی الطائف رمی الطائف بالمنجنیق: ۶۷

إجراءات حربیة أخری: ۶۸

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۴۹

أعتدة حربیة، و أسالیب قتالیة: ۶۹

توضیحات: ۷۱

المنجنیق .. و مشورة سلمان: ۷۱

ضرب العدو بما یعم إتلافه: ۷۴

قطع شجر الطائف: ۸۰

لأجل اللّه و الرحم: ۸۱

لیس المطلوب أکثر من الحصار: ۸۳

أبو بکر و تعبیر الرؤیا: ۸۴

اللهم اهد ثقیفا، وائت بهم: ۸۶

الفصل الرابع: من أحداث أیام الحصار خولة تطلب الحلی من الطائف: ۹۱

عیینة بن حصن یمدح الأعداء: ۹۲

النبی یستشیر فی أمر الطائف: ۹۳

دخول المخنثین علی النساء: ۹۳

الصحیح فی القضیة: ۱۰۴

دوافع الإساءة إلی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: ۱۰۵

الفصل الخامس: نهایا حرب الطائف الرجوع عن حصار الطائف: ۱۰۹

لم یؤذن لنا فی أهل الطائف: ۱۱۶

اعتراض عمر علی من؟!: ۱۱۸

عمر بن الخطاب یکسر رجله!!: ۱۱۹

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۵۰

إختبار القوی: ۱۱۹

نصر عبده: ۱۲۰

شهداء المسلمین فی الطائف: ۱۲۱

ابن أبی بکر مع الشهداء: ۱۲۳

علی علیه السّلام یخطب عاتکة، و الحسین علیه السّلام یتزوجها: ۱۲۹

تزوجها بعد أن استفتی علیا علیه السّلام: ۱۳۱

عمر مغرم بالنساء: ۱۳۲

فی الطریق من الطائف إلی الجعرانة: ۱۳۳

کتاب سراقة: ۱۳۵

الإقتصاص من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: ۱۳۷

إنفراج السدرة للنبی صلّی اللّه علیه و آله: ۱۳۹

الفصل السادس: حقائق تجاهلوها بدایة: ۱۴۵

سرایا لم یذکرها المؤرخون!!: ۱۴۵

۱- سرایا لکسر الأصنام: ۱۴۶

۲- سریة لمواجهة خیل لثقیف: ۱۴۷

۳- سریة علی علیه السّلام إلی خثعم: ۱۴۸

أبو سفیان یبرر الهزیمة: ۱۵۲

إن قتلت فأنت علی الناس: ۱۵۳

إن علی کل رئیس حقا: ۱۵۳

مناجاة النبی صلّی اللّه علیه و آله لعلی علیه السّلام: ۱۵۴

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۵۱

محاولة إبطال أثر المناجاة: ۱۵۸

کتمان الأسماء للإیهام و الإبهام: ۱۵۹

تکرار المناجاة: ۱۶۰

تحرکات، و تهدیدات مؤثرة: ۱۶۱

أفعال أفصح من الأقوال: ۱۶۲

فک الحصار .. لتسهیل الإستسلام: ۱۶۵

الباب الخامس: الأنصار .. و السبی .. و الغنائم الفصل الأول: الأسری و السبایا أحداث و تفاصیل السبایا و الغنائم: ۱۷۳

الأمین علی السبایا: ۱۷۴

الأمین علی الأنفال: ۱۷۵

غنائم حنین للنبی صلّی اللّه علیه و آله و علی علیه السّلام: ۱۷۸

المرونة فی التعامل النبوی: ۱۷۹

نتائج ما سبق: ۱۸۰

الشیماء فی محضر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: ۱۸۱

شفاعة الشیماء، و وفد هوازن بالسبایا: ۱۸۲

قائد هوازن یقدم، و یسلم: ۱۹۰

قیمة المرأة فی الإسلام: ۱۹۲

هل قسمت نساء هوازن؟!: ۱۹۴

هل استجاب للوفد أم للشیماء؟!: ۱۹۵

منطق الأجلاف: ۱۹۵

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۵۲

النبی صلّی اللّه علیه و آله مهتم بإطلاق السبی: ۱۹۶

لماذا وهب نصیب بنی هاشم؟!: ۱۹۸

ارجعوا حتی یرفع إلینا عرفاؤکم أمرکم: ۱۹۹

وقفة مع إسلام مالک بن عوف: ۲۱۰

حلیمة .. أو الشیماء؟!: ۲۱۱

قسوة بجاد: ۲۱۲

حدیث أبی جرول: ۲۱۲

إنتظار الوفد: ۲۱۴

عیینة و العجوز: ۲۱۵

عمر یأمر بقتل أسیرین، و النبی صلّی اللّه علیه و آله یغضب: ۲۱۸

السبایا .. لم تقسم علی الناس: ۲۲۰

اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة!!: ۲۲۵

الفصل الثانی: قبل قسمة الغنائم روایات و نصوص: ۲۳۷

النبی صلّی اللّه علیه و آله أکثر قریش مالا: ۲۴۱

الشره و الحرص: ۲۴۳

ما ذا یظنون بالنبی صلّی اللّه علیه و آله؟!: ۲۴۳

ما لی إلا الخمس، و هو مردود علیکم: ۲۴۴

من أین أخذ الوبرة؟!: ۲۴۵

ما أری أبرتک إلا ذهبت: ۲۴۶

عقیل ثبت فی حنین: ۲۴۷

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۵۳

متی أخذ عقیل الإبرة؟!: ۲۴۸

الغلول: نار، و عار، و شنار: ۲۴۹

أما حقی فهو لک: ۲۵۰

التکبیر علی الأموات: ۲۵۰

من قتل قتیلا فله سلبه: ۲۵۱

بطولات أبی طلحة: ۲۵۷

هنات فی حدیث أبی قتادة: ۲۵۸

الفصل الثالث: قسمة الغنائم و عتب الأنصار الأنصار یعتبون .. و النبی صلّی اللّه علیه و آله یسترضیهم: ۲۶۳

ما أقبح هذا المنطق: ۲۷۲

أدب الأنصار: ۲۷۴

فحط اللّه نورهم: ۲۷۵

لا یجرؤ الأنصار علی ادّعاء حق لهم: ۲۷۵

الرد العنیف علی المشککین: ۲۷۶

أین أنت من ذلک یا سعد؟!: ۲۷۶

حوار الرسول صلّی اللّه علیه و آله مع الأنصار: ۲۷۷

الإستغفار للأنصار، و لأبنائهم: ۲۷۸

الأنصار کرشی و عیبتی: ۲۷۹

لماذا أعطی؟ و لماذا منع؟!: ۲۸۰

نتائج قسم غنائم حنین: ۲۸۴

من هم المؤلفة قلوبهم؟!: ۲۸۶

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۵۴

الفصل الرابع: المستفیدون .. و المعترضون ..

إعتراض الخارجی: ۲۹۱

قصة أخری: ۲۹۱

البقر من الغنائم: ۲۹۵

الخوارج فی حدیث رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: ۲۹۵

عمر بن الخطاب هو المبادر دائما: ۲۹۹

الخوارج یتعمقون فی الدین: ۳۰۰

یخرجون علی حین فرقة من الناس: ۳۰۴

هل الخارجی کان من الأنصار؟!: ۳۰۵

الإغترار بالظواهر: ۳۰۶

لا یتحدث الناس: أنی أقتل أصحابی: ۳۰۷

إقطع لسانه: ۳۰۸

قول النبی صلّی اللّه علیه و آله هو الأولی و الأفصح: ۳۱۱

من المأمور بقطع لسان ابن مرداس؟!: ۳۱۲

إخافة الناس حرام: ۳۱۳

مشورة علی علیه السّلام علی ابن مرداس: ۳۱۵

شفرة عمر، و خلافة النبی صلّی اللّه علیه و آله: ۳۱۶

طمع حکیم بن حزام: ۳۱۸

یعطی صفوان بن أمیة فیصیر محبا: ۳۲۰

الفصل الخامس: نهایات السفر الطویل .. إلی المدینة ..

حصیلة مجموعة عن المؤلفة قلوبهم: ۳۲۵

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۵،ص:۳۵۵

إستفادات نعرضها، و لا نتعرض لها: ۳۳۰

و سام لأبی موسی فی الجعرانة!!: ۳۳۳

بعض ما قیل من الشعر فی هذه الغزوة: ۳۳۵

صدی الهزیمة .. و فرحة النصر: ۳۳۷

رجوع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله إلی المدینة: ۳۳۸

الفهارس:

۱- الفهرس الإجمالی ۳۴۵

۲- الفهرس التفصیلی ۳۴۷

الصحیح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی ،ج۲۶،ص:۵

تعریف مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

بسم الله الرحمن الرحیم
جاهِدُوا بِأَمْوالِکُمْ وَ أَنْفُسِکُمْ فی سَبیلِ اللَّهِ ذلِکُمْ خَیْرٌ لَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).
قالَ الإمامُ علیّ بْنُ موسَی الرِّضا – علَیهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْیَا أمْرَنا... َ یَتَعَلَّمُ عُلُومَنا وَ یُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِموا مَحاسِنَ کَلَامِنا لَاتَّبَعُونا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخیص بحار الأنوار، للعلاّمة فیض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشَّیخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).
مؤسّس مُجتمَع "القائمیّة" الثّقافیّ بأصبَهانَ – إیرانَ: الشهید آیة الله "الشمس آباذی" – رَحِمَهُ اللهُ – کان أحداً من جَهابِذة هذه المدینة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَعَفِهِ بأهل بَیت النبیّ (صلواتُ اللهِ علَیهِم) و لاسیَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (علیه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللّهُ تعالی فرجَهُ الشَّریفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درایته، فی سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجریّة الشمسیّة (=۱۳۸۰ الهجریّة القمریّة)، مؤسَّسةً و طریقةً لَم یَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ کلَّ یوم.
مرکز "القائمیّة" للتحرِّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إیرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریّة القمریّة) تحتَ عنایة سماحة آیة الله الحاجّ السیّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّیجی الحوزات العلمیّة و طلاب الجوامع، باللیل و النهار، فی مجالاتٍ شتّی: دینیّة، ثقافیّة و علمیّة...
الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشیعة و تبسیط ثَقافة الثَّقَلَین (کتاب الله و اهل البیت علیهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزیز دوافع الشَّباب و عموم الناس إلی التَّحَرِّی الأدَقّ للمسائل الدّینیّة، تخلیف المطالب النّافعة – مکانَ البَلاتیثِ المبتذلة أو الرّدیئة – فی المحامیل

(=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوتريّة)، تمهيد أرضيّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافيّةٍ على أساس معارف القرآن و أهل البيت –عليهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطّلاّب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلاميّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشّبُهات المنتشرة في الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعيّة: التي يُمكِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحديثة متصاعدةً، على أنّه يُمكِن تسريعُ إبراز المَرافِق و التسهيلاتِ – في آكناف البلد - و نشرِ الثّقافةِ الاسلاميّة و الإيرانيّة – في أنحاء العالَم - مِن جهةٍ اُخرَى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهريّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقيقيّة و مكتبية، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثّلاثيّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتي "القائميّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِع اُخَرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضيّة، الخَطابات و... للعرض في القنوات القمريّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلميّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسيم النظام التلقائيّ و اليدويّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخريّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين في الجلسة

ي) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّي (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنَة

المكتب الرّئيسيّ: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيّد/ "ما بينَ شارع "پنج رَمَضان "ومُفترَق "وفائي/"بناية "القائميّة"

تاريخ التأسيس: ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ۲۳۷۳

الهويّة الوطنيّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتي: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاكس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مكتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التّجاريّة و المَبيعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمين ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شَعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنَّها لا تُوافِي الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجّى هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالى فَرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفِّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم

– فی حدّ التّمکّن لکلّ احدٍ منهم – إیّانا فی هذا الأمر العظیم؛ إن شاءَ اللّٰه تعالی؛ و اللّٰه ولیّ التوفیق.

مركز
القائمية
اصفهان
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
WWW
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹